

مركز الوثائق التربوية للجمهورية العربية المتحدة

توصيات

المؤتمر الدولى للتعليم العام

من عام ١٩٣٤ – ١٩٥٩

ترجمة
السيد محمد العزاوى
مدير قسم البحوث التربوية

مراجعة
محمد خيرى حربى
مدير مركز الوثائق التربوية

القاهرة
الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
١٣٧٩ هـ – ١٩٦٠ م

ترجمة :

RECOMMENDATIONS OF THE INTERNATIONAL CONFERENCES ON PUBLIC EDUCATION

1934 - 1958

بالإضافة إلى :

RECOMMENDATIONS NO, 48 & 49 OF 1959

Original : ENGLISH.

Translated by : S. M. AZZAWI

Revised by : M. K. HARBY.

Sponsored by : ED. DOC. CENTRE OF U.A.R.

المشتمل

صفحة

صفحة

بسم الله الرحمن الرحيم

تعريف بالوثيقة

يعقد المؤتمر الدولى للتعليم العام جلساته فى جنيف (سويسرا) — سنويا — منذ صيف سنة ١٩٣٤ بدعوة من مكتب التربية الدولى ، ومعاونة مجلس الاتحاد السويسرى . ولقد ظلت جلساته تنعقد بصفة دورية صيف كل عام إلى أن قامت الحرب العالمية الثانية فى أواخر سنة ١٩٣٩ .

وفى أثناء سنوات الحرب ظل مكتب التربية الدولى يؤدى رسالته رغم العقبات والصعوبات التى تصاحب الحرب عادة . وبالرغم من أنه جمع التوصيات التى اتخذها المؤتمر منذ ١٩٣٤ إلى ١٩٣٩ فى كتيب صدر سنة ١٩٤٤ إلا أنه كان من المتعذر أن يدعو المؤتمر الدولى للتعليم العام إلى الانعقاد مرة أخرى قبل مارس سنة ١٩٤٦ .

وحول هذا التاريخ تم الاتفاق بين مكتب التربية الدولى ومنظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة على أن تقوم الهيئتان بدعوة المؤتمر الدولى للتعليم العام والإعداد له ، وتنظيمه وإذاعة توصياته ورفعها إلى وزارات التربية والتعليم لدى مختلف الدول الأعضاء . ومنذ ذلك التاريخ والمؤتمر يعقد جلساته بجنيف صيف كل عام بصورة منتظمة .

وقد نشر مكتب التربية الدولى وهيئة اليونسكو مجموعة التوصيات التى اتخذها المؤتمر منذ إنشائه حتى سنة ١٩٥٠ ، ثم عادا سنة ١٩٥٨ فنشرا مجموعة التوصيات التى اتخذها المؤتمر منذ إنشائه حتى ذلك التاريخ — الأمر الذى يدل دلالة واضحة على الأهمية الفائقة التى يعلقها على نشرها وإذاعتها كل من مكتب التربية الدولى ومنظمة اليونسكو .

والتوصيات التي اتخذها المؤتمر الدولي للتعليم العام تبلغ حتى الآن ٤٩ توصية ، تضم ما يزيد على ١١٠٠ فقرة يتألف من مجموعها ما يشبه "الميثاق التربوي الدولي" أو "دستور التعليم العام" نظرا لما تشتمل عليه من أفكار وآراء بالغة الأهمية وما يكمن وراءها من خبرة واسعة المدى . ولا ينبغي أن تعتبر هذه المواد مجرد دراسات جرت في حلقات دراسية ، أو رغبات عبرت عنها هيئات خاصة ، أو وجهات نظر طائفة معينة من الدول . ذلك لأن الذين صاغوها وبحثوها وأقروها جملة وتفصيلا هم المندوبون الرسميون الذين اعتمدتهم حكومات ما يزيد على ثمانين دولة من دول العالم تمثل قارات العالم الخمس ؛

أضف إلى ذلك أن الموافقة على هذه التوصيات لم تتم إلا بعد أن رفعت الهيئتان المشرفتان استفتاءاتها الدقيقة بشأن المشكلات التي يراد بحثها إلى وزارات التربية والتعليم في الدول الأعضاء ، وبعد أن أرسلت هذه الوزارات بتقاريرها المتصلة التي تتناول موضوع البحث من كافة النواحي . ولذلك فهي توصيات لا تمثل إجماع الدول الأعضاء فحسب ، ولا تضم اقتراحات مثالية فحسب ، بل وتضم إرشادات عملية قائمة على أسس متينة لتقود المجهود القومي والاقليمي والدولي الذي يبذل للنهوض بالتربية والتعليم في دول العالم ، ولتزيد من فرص التعاون الدولي والتفاهم العالمي .

وفضلا عن ذلك فهي — في مجموعها — تعطينا فكرة صادقة واضحة عن تطور التفكير التربوي وتطور المشكلات التربوية في ربع القرن الأخير ؛ وتبين لنا العوامل القومية والدولية المختلفة التي أثرت على التعليم بوصفه عملية إنسانية عامة وقضية مشتركة تحاول جميع الدول كسبها لصالح رعاياها .

وسوف يلاحظ القارئ العابر — وهو يستعرض المشتمل — أن هناك موضوعات أو مشكلات أعاد المؤتمر بحثها على فترات متباعدة . والواقع أن هذا ليس تكرارا كما يبدو لأول وهلة . بل لقد رأى مكتب التربية الدولي وهيئة اليونسكو أنه قد جد من العوامل الاجتماعية والاقتصادية والفكرية والدولية ما يدعو إلى إعادة بحث موضوع بذاته أو مشكلة بعينها في نطاق أبعادها الجديدة وعلى ضوء تطوراتها الحديثة .

ومنذ أن أنشىء مركز الوثائق التربوية فى صيف سنة ١٩٥٦ وهو يتولى :

(١) الإجابة على الاستفتاءات والاستبيانات التى ترد إليه من الهيئات الدولية وخاصة هيئـة اليونسكو ومكتب التربية الدولى بشأن المشكلات التربوية التى سوف يبحثها المؤتمر الدولى للتعليم العام بعد نهاية العام الدراسى ؛

(٢) إعداد التقرير السنوى عن تطور التربية والتعليم فى الجمهورية والإشراف على ترجمته باللغتين الانجليزية والفرنسية — بالتعاون مع قسم الترجمـة بإدارة الثقافة العامة والشعبة القومية لهيئة اليونسكو وذلك بغيـة تقديمه لوفود الدول الأعضاء فى المؤتمر الدولى للتعليم العام بجنيف ، حتى يناقشه أعضاء المـؤتمر ويطلعوا على مدى التقدم الذى حققته الجمهورية فى ميدان التربيـة والتعليم ، ويستوضحوا ما غمض عليهم من وفد الجمهورية فى هذا المؤتمر .

ولمـا كان من مهام المركز الرئيسية الاعلام بالوثائق التربوية وإذاعة ما يراه هاما منها فقد عمد إلى ترجمة هـذه التوصيات إلى اللغة العربية ونشرها لتكون فى متناول واضعى السياسة التربوية فى الجمهورية ، وجمهرة الباحثين والدارسين والمهتمين بأمور التربية والتعليم .

وقـد أضاف المركز إلى المجموعة التى نشرت سنة ١٩٥٨ ترجمـة التوصيتين رقمى ٤٨ ، ٤٩ اللتين اتخذهما المؤتمـر فى صيف سنة ١٩٥٩ ؛ كما قام بعمل كشاف أبجدى موضوعى أثبتـه فى آخر الكتاب ليسر على الباحث الرجوع إلى ما انبث فى مجموعة التوصيات من فقرات خاصة بموضوع واحد أو مشكلة بعينها — فلا يضطر إلى تصيدها أو تلمسها فى مظانها ممـا يوفر عليه كثيرا من الوقت والجهد .

ولابد للمركز من أن يسجل شكره لهيئة اليونسكو التى رحبت بالفكرة ، وأمدت المركز بالمجموعة الكاملة من التوصيات فى لغتها الأصلية .

وإننـا لنأمل أن يكون المركز قد أدى بعض مهمته بنشر هذه المجموعة من التوصيات .

والله ولى التوفيق ؟

القاهرة — فبراير سنة ١٩٦٠

مدير المركز

محمد خيرى حربى

ملاحظات

التوصيات :

من ١ — ٢٠ اتخذت فى الدورات التسع الأولى التى انعقدت بدعوة من مكتب التربية الدولى بمعاونة المجلس الاتحادى السويسرى — قبل الحرب العالمية الثانية .

من ٢١ — ٣١ اتخذت فى الدورات الأربع التالية [الدورات ١٠ — ١٣] التى انعقدت بدعوة من مكتب التربية الدولى ومنظمة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة ، بعد الحرب .

من ٣٢ — ٤٩ اتخذت فى الدورات التسع التاليـــة [١٤ — ٢٢] بواقع توصيتين فى كل دورة .

التوصيات

التوصية رقم ١

بشأن : "التعليم الإلزامى ومدّ سن انتهاء الدراسة"

[١٩٣٤]

المؤتمـــر ،

١ — يلاحظ أن مشكلة التعليم الإلزامى ومدّ سن انتهاء الدراسة تختلف من دولة إلى أخرى اختلافا كبيرا ، ولذلك لا يمكنه التوصية بتدبير موحد فى الوقت الحاضر ؛

٢ — يدرك أنه فى البلاد التى مازال عدد المدارس فيها غير كاف لاستيعاب من هم فى سن التعليم من السكان لا تلح الحاجة فى مدّ سن انتهاء الدراسة بقدر ما تلح فى ضمان إتاحة الفرصة أمام كل طفل لكى يلتحق بالمدرسة بصورة منتظمة ولو لعدد محدود من السنوات كحد أدنى ؛

٣ — وعلى حين يعترف المؤتمر بأن عدد سنوات التعليم الإلزامى قد يتفاوت من دولة إلى أخرى فإنه يرى من المستحسن جدا ألا يقل عدد هذه السنوات عن سبع سنوات بأية حال من الأحوال ، بل إنه ليلاحظ أن كثيرا من الدول قد تجاوزت هذا الحد الأدنى فعلا ؛

٤ — يعتقد أن سن انتهاء الدراسة ينبغى ألا تنخفض عن تلك السن التى تضمن لكل طفل قدرا كافيا من التقدم البدنى والفكرى والخلقى ؛

٥ — يوجه عناية الحكومات إلى أن العمل بمبدأ التعليم الإلزامى ، وتخويل الحقوق فى التجاوز عن هذا المبدأ يجب أن يصحبه بذل السلطات المدرسية لجهود صادقة ترمى إلى تأمين تنفيذ هذا الالتزام إلى أقصى حد مستطاع ، وعلى أكمل وجه ممكن ؛

٦ — يرى أن مد سن انتهاء الدراسة إلى سن ١٤ بل وإلى ما بعدها يكون — من حيث المبدأ ، وبالقياس إلى غالبية الدول — ذا فائدة محققة لا تنكر ، لو أن الفرصة أتيحت — فى بعض الحالات — للإعفاء منه لمدد قصيرة كفترة ازدحام الأعمال الزراعية مثلا ؛

٧ — يؤكد أن مشكلة مد سن انتهاء الدراسة يجب أن تبحث على اتصال وثيق مع مشكلة سن الالتحاق بالخدمة النفعية ؛

٨ — يأمل أن يتوفر التعاون الكامل فى أجهزة الحكومات القومية بين السلطات المسئولة عن التربية وتلك المسئولة عن العمل ، كما يأمل أن تدور الأبحاث — فى المستوى الدولى — حول سن الالتحاق بالخدمة النفعية جنبا إلى جنب مع مشكلات الالتحاق الإلزامى بالمدارس ؛

٩ — يعبر عن رغبته فى أن تطول مدة التعليم — بصورته التى يقدم بها فى المدارس الحقيقية . وذلك عن طريق الاستمرار فى تقديم مناهج دراسية إضافية يكون لها ما له من صفة الالزام ؛

وسواء أقدم هذا التعليم الإضافى فى المدارس أم فى صورة مناهج دراسية تكميلية — فإنه يأمل أن يكون عاما فى أساسه ، مستمدا لاهتماماته ومواده الدراسية من ألوان النشاط الأساسية فى المجتمع المحلى — ريفيا أكان أم صناعيا أم تجاريا ... الخ ، ومن ألوان التدريب المنزلى فى حالة الفتيات ؛ وأنه سوف يهدف إلى أن ينبه استعدادات التلاميذ المهنية وميولهم وينميها ، وذلك بإفساحه مجالا واسعا للتدريب العملى ؛

كما يأمل أن يلقى التدريب البدنى والخلق اهتماما كبيرا ؛

١٠ — يعتقد المؤتمر أنه من المرغوب فيه أن تأخذ كل التدابير الرامية إلى مد سن انتهاء الدراسة بعين الاعتبار ضرورة التنسيق بين أنواع المدارس المختلفة ؛ وضرورة ضمان استمرار التدرج فى مناهجها ؛

١١ — يوجه عناية السلطات المدرسية إلى ضرورة تكييف وسائل إطالة مدة الدراسة طبقا للاعتبارات النفسية الخاصة بسن التلاميذ ؛

١٢ — نظرا للميزات الخاصة بالمناهج والطرق المستعملة فى التعليم المطول — ينبه المؤتمر على أنه من المرغوب فيه أن تعد طائفة من المدرسين القادرين على القيام بأعباء هذا التعليم ، وأن يتم اختيارهم من بين الذين أبدوا — من خلال تجربتهم السابقة — قابلية خاصة لهذا النوع من العمل .

التوصية رقم ٢

بشأن : "القبول بالمدارس الثانوية"

[١٩٣٤]

المؤتمــر ،

حيث أن اختلاف الظروف يضطر البلاد المختلفة إلى اتباع نظم إدارية متباينة ؛

وحيث أن عددا معينا من التلاميذ الذين يسمح لهم بالالتحاق بالمدارس الثانوية عاجزعن تحقيق الاستفادة الكافية من منهج التعليم الثانوى النظامى ؛

واعتقادا — من الناحية الأخرى — بأن ازدحام المعاهد العليا بمن هم فوق طاقتها ، وتفشى البطالة بين الطبقات المفكرة خليقان بأن يسببا لدى الشباب قلقلة خطيرة ؛

وحيث أن ازدحام المعاهد العليا يرجع فيما يرجع إليه من أسباب — إلى الرغبة فى تحصيل الثقافة العامة ، والتصميم على الانتفاع بالثمار التى تجنى فى الحياة من وراء التحلى بالأخلاق الكريمة والتمتع بالظروف المادية الطيبة ؛

وحيث أنه من المهم — لحياة الشعوب الاجتماعية ولصالح الأفراد أيضا — أن تمد بجانب النخبة الممتازة ممن يشغلون الوظائف المدنية — نخبة ممتازة أخرى تشتغل بالتجارة والصناعة والزراعة ... الخ تتجاوب مع الألوان المختلفة من النشاط الاقتصادى إلا أنها — فى الوقت نفسه — على شئ حقيق من الثقافة العامة ؛

يتقدم بالتوصيات التالية :

١ — رغبة فى تجنب الخطأ فى توجيه التلاميذ إلى أبعد حد مستطاع ، وما يترتب على ذلك من يأسهم — يرى المؤتمر من الضرورى تنظيم خدمات

التوجيه المهنى خلال السنة الإلزامية الأخيرة من التعليم الابتدائى ، حتى تبذل النصيحة للتلميذ — بالتعاون مع المدرس والطبيب ومكتب التوجيه المهنى . على أن يبقى القرار النهائى للأسرة ؛

٢ — يعتقد المؤتمر أنه من المستحسن أن تنسق الأمور تنسيقا أفضل بين منهج المدرسة الابتدائية ومناهج المدارس الثانوية بغية تأمين سهولة الانتقال من نوع معين من المدارس إلى آخر ، وأن يتم ذلك فى السنة الأولى من التعليم الثانوى بصفة خاصة ؛

٣ — يرغب المؤتمر فى التنبيه على أهمية المدارس التى تطلق عليها بعض الدول " المدارس المتوسطة " أو " المدارس الابتدائية الراقية " أو " مدارس ما قبل التوجيه المهنى " ... الخ . وهى المدارس التى لا تهدف إلى الإعداد للجامعات ومع ذلك تعطى تلاميذها قدرا كافيا من الثقافة العامة والتدريب العملى . وبذلك تهيئوهم إما للدخول فى الخدمة مباشرة أو للالتحاق ببعض المدارس المهنية العليا ؛

٤ — يعتقد أنه من المستحب تحسين وسائل اختيار الطلبة فى المدارس الثانوية الحقيقية . ولهذا الاختيار ينبغى أن تؤخذ العوامل التالية بنظر الاعتبار :

(ا) شهادة إتمام الدراسة الابتدائية ، والتقدير الشخصى الذى أعده مدرسو المدرسة الابتدائية ،

(ب) إجراء اختبار على الأسس العلمية لا يهدف إلى الكشف عما حصله الطالب من المعلومات فحسب بل وعن قدرته على متابعة الدراسة ؛

٥ — يلاحظ المؤتمر باهتمام أن كثيرا من الدول يعقد للمتقدمين اختبارا شخصيا أمام لجان للتوجيه المهنى والاختيار مؤلفة إما من هيئة التدريس أو من الآباء أو منهما معا فى بعض الحالات ؛

٦ — يوجه المؤتمر عناية السلطات المدرسية إلى أنه لما كان كل اختيار يعنى استبعاد بعض العناصر وجب أن يوجه كل من لا يقبل فى المدارس

الثانوية إلى دراسات أخرى أو إلى التـــدريب المهنى العملى الذى يتناسب مع استعداداته ؛

٧ — بالرغم من أن مجانية التعليم مشكلة معقدة ، وأن الظروف تختلف من دولة إلى أخرى إلا أن المؤتمر يعتقد أن المصروفات المدرسية ينبغى ألا تحول — بأية حال من الأحوال — بين الطالب و بين الالتحاق بالمدارس الثانوية ؛

٨ — ومن ثم يعلق المؤتمر اهمية بالغة على إعطاء المنح الدراسية، وعلى أن تكون هذه المنح بحيث تغطى نفقات الدراسة إلى أبعد حد مستطاع ؛ بل إنها يجب أن تعوض التلميذ عن أجوره إذا كانت حالة والده المادية تستدعى ذلك .

التوصية رقم ٣

بشأن : "المغالاة فى الاقتصاد فى نفقات التعليم"

[١٩٣٤]

المؤتمـــر ،

إيمانا منه بأنه من الخطر تنشئة الجيل الصاعد من المواطنين دون أن يعد الإعداد الكافى من الناحية البدنية والخلقية والفكرية فيعجز بذلك عن مواجهة المشكلات الضخمة التى يستتبعها إعادة تنظيم العالم ؛

١ — يوجه عناية الحكومات إلى النتائج الخطيرة التى يحتمل أن تترتب على التقتير فى ميدان التربية والتعليم ، ويقترح أن يتم التوفير فى الميادين الأخرى التى لا تتصل اتصالا وثيقا بالتقدم الروحى أو المـادى ؛

٢ — يلاحظ بارتياح أن اللجنة التنفيذية التـابعة لمكتب التربيـة الدولى وكثيراً من الهيئات التربوية الدولية الكبرى والمؤتمرات وكذلك اللجنـة الدولية للتعاون الفكرى والجمعية العـامة لعصبة الأمم قد وافقت كلها على قرارات من هذا النوع ؛

٣ — وحيث أن المؤتمر قد لاحظ مع الأسف أن بعض الدول قد اضطر — تحت وطأة الأزمة الاقتصادية — إلى خفض ميزانيات التعليم — الأمر الذى يؤدى إلى نتائج وخيمة فى الغـالب — فإنه يوجه عناية الحكومات إلى الاعتبارات الآتية :

(أ) إن أخطر أنواع الاستقطاعات هى تلك التى تؤخذ "جملة" دون تدبر لفائدة أو فعالية المعـاهد التى سيلحقها الضرر من جراء هذا الاستقطاع ؛

(ب) إن عرض الاستقطاعات المقترحة على السلطات المسئولة ن التربية بغية دراستها أفضـل وأدخل فى باب الحكمة من انفراد السلطات المسئولة عن الميزانية بالبت فيها ؛

(ج) أن تخفيض مرتبات هيئة التدريس خطر داهم على عملية اختيار طلبة معاهد المعلمين الذين يجب أن يكونوا من الصفوة ؛ فإليهم تعهد السلطات بمستقبل الأمة ؛

(د) لا ينبغى أن تستقطع الأموال التى يلحق بالتلاميذ من جراء استقطاعها الضرر فى صحتهم البدنيـة أو الخلقية — فالمبانى المدرسية الصحية والمطاعم المـدرسية والملاعب والمعسكرات التى تقام فى العطلات الدراسية والمنظمات الاجتماعية المختلفة — كل ذلك يجب أن يبقى لأنه يطبع مدرسة اليوم بطابع جديد ، كما أنه من ألزم اللوازم فى فترة الأزمة ؛

(ه) يجب العمل على تجنب ضغط المعـدات المدرسية ضغطا من شأنه أن يهدد حصيلة التعليم ؛

(و) يجب ألا تزدحم الفصول إلى الحد الذى يشل فعالية التدريس أو يهدد صحة التلاميذ ؛

(ز) يجب أن يكفل للتفتيش المـدرسى مستوى عال من الأداء . فعليه تعتمد كفاية النظام المدرسى فى الدولة إلى حد كبير .

التوصية رقم ٤

بشأن : "الإعداد المهنى لمعلمى المدارس الابتدائية"

[١٩٣٥]

١ — المؤتمــر ،

نظـرا إلى أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية الراهنة ، وإلى أن التقدم فى المعرفة جعلا مهمة معلمى المدرسة الابتدائيــة أشق وأعقد ممـا كانت عليه من قبل ؛

ونظرا إلى أن شخصية المدرس هى العامل الحاسم فى عملية التعليم ، وإلى أن مشكلة إعداد مدرس المستقبل إعدادا مهنيا أصبحت — تبعا لذلك — ذات أهمية كبيرة ؛

ونظـرا إلى أنه من الضرورى ألا يؤخذ تلقين المعلومات العـامة والتربوية بنظر الاعتبار الكامل فى هذا الإعداد فحسب ، بل والقيم الروحية أيضا ؛

يبدى سروره لتنبيه أن مشكلة إعداد مدرسى المدرسة الابتدائيـة تحتل الصدارة من تفكير السلطات التربوية فى جميع الدول تقريبا ؛

٢ — فى الوقت الذى يتمثل فيـه المؤتمر تبـاين إعداد المدرسين فى الدول المختلفة نتيجة لاختلاف الظروف التاريخية والجغرافية والاقتصادية والاجتماعية ،

يلاحظ أن هناك اتجاها فكريا عاما نحــو إعداد معلمى المدارس الابتدائية فى الجامعات أو فى معاهد التربية الملحقة بالجامعات أو فى كليات المعلمين بعد الانتهاء من الدراسة فى المرحلة الثانوية ؛

٣ — يعبر المؤتمر عن رغبته فى :

— أن تكون سن الدخول فى خدمــة التدريس ، وبالتالى سن الالتحاق بمعاهد إعداد المعلمين بحيث يتمكن المدرس الناشىء من أن يبلغ — قبل مباشرته

واجباته كمدرس — درجة كافية من النضج الفكرى والخلق ، ومن الإدراك العميق لأهمية واجباته ومسئولياته ؛

— ألا يعول فى اختيار طلبة معاهد إعداد المعلمين على ما حصلوه من معلومات فحسب ، بل ويجب أن تدخل قدراتهم الفكرية والخلقية والبدنية فى الحساب بصورة جدية ؛

— أن يتم إعداد معلمى المدارس الابتدائيـة مجانا ، أو أن تعطى المنح الدراسية — على الأقل — لمن يستحقونها من المجتهدين الفقراء ؛

٤ — المؤتمـــر ،

يعتقد أن الإعداد المهنى والتربوى الصرف يجب أن يقدم بالإضافة إلى الثقافة العامة الطيبة ؛

— وبناء على ذلك يجب أن يدوم الإعداد المدة التى تمكن الطـالب من أن يضمن لنفسه ثقافة عامة طيبة وإعدادا مهنيا كافيا — دون إجهاد ؛

— إلا أنه يعتقد أنه من الممكن أن يزود الطالب بهذه الثقافة العامة أولا ، على أن تترك مهمة الإعداد الفنى لمراكز الإعداد (مثل الجامعات وكليات التربية ومعاهد التربية الجامعية والأكاديميات وكليات المعلمين ومدارس المعلمين) ، على أن يتم ذلك على الأقل فى الدول التى لا ترى فى مقدورها تقديم كل من الثقافة العامة والإعداد التربوى فى معهد واحد ؛

٥ — المؤتمـــر ،

يؤمن بأنه — بالنسبة لإعداد معلمى المستقبل للمدارس الابتدائية — يجب ألا تقتصر المناهج وخطط الدراسة على دراسة التربيـة وما يدور حولها من علوم دراسة نظرية فحسب ، بل ويجب أن تشتمل هذه المناهج والخطط على التدريب العملى الجدى أيضا ؛

— ويؤمن بأنه لا بد من إفساح المجال أيضـا للمواد الاقتصادية والفنية التى لا بد لمعلم المدرسة الابتدائية من أن يبدأها فيما بعـد مع تلاميذه فى المدرسة

أو فى منظمات ما بعد المدرسة ، وأنه لا بد — فضلا عن ذلك — من أن يدخل فى الحساب الدور المهم الذى تلعبه الثقافة البدنية فى تدريب الشخصية ؛

— ويأمل فى أن يستوحى الإعداد المهنى (التربوى والاجتماعى والعملى) لمعلمى المدارس الابتدائيــة — المبادئ التى ترتكز عليهـا أشد الأفكار التربوية تقدما ، وأن يعمل على توثيق صلة معلمى المستقبل بالبيئات التى سوف يعلمون فيها ، وخاصة المناطق الريفية ؛

— كما يأمل فى أن تعطى المدارس النموذجية الملحقة أهمية خاصـة ، وأن تتألف هذه المدارس النموذجية من مدارس ريفية ومدنية على السواء ؛

٦ — المؤتمــر ،

يعتقد أنه حيثما رؤى ضرورة التفريق بين إعداد المعلمين المدنيين والريفيين ينبغى أن يكون الإعداد الفنى لكليهما فى مستوى واحد ،وأن يؤدى إلى معاملتهما معاملة واحدة ؛

— ويلاحظ — فضلا عن ذلك — أن طلبة معاهد المعلمين فى كثير من دول العالم يتخصصون — بالإضافة إلى الإعداد المهنى العام — فى بعض المواد الخاصة التى سوف يقومون فيما بعد بتدريسها فى المدارس الابتدائية ، أو لتلاميذ الصفوف المنتهية من هذه المدارس على الأقل ؛

٧ — المؤتمــر ،

يعتقد أنه يجب ألا يتم تعيين المدرسين الشبان الجـدد بصفة دائمة إلا بعد أن يمروا بمرحلة اختبار كافية الطول ، يتم تنظيمها بحكمة كما يتم الإشراف عليها بإحكام ؛

— ويعبر عن أمله فى أن تعمم برامج التدريب التجديدية للمدرسين العاملين فعلا ، وأن تصبح شيئا دائما .

التوصية رقم ٥

بشأن : " الإعداد المهنى لمدرسى التعليم الثانوى "

[١٩٣٥]

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن التعليم الثانوى فى جميع الدول تقريبا يمـــر فى الوقت الحاضر بعمليات الإصلاح الشاملة ، بل والتغييرات الكاملة فى بعض الحالات ؛

ونظرا إلى أنه من المهم انتهاز هـذه الفرصة للمضى إلى مدى أبعد فى تحسين الإعداد المهنى والتربوى البحت لمدرسى التعليم الثانوى المقبلين ، وتحسين تدريبهم العام فى الوقت نفسه ؛

١ — يوجه عناية السلطات التربوية المسئولة إلى أهمية هذه المسألة بصفة خاصة ؛

٢ — يسلم المؤتمر بأنه لابد من أن يكفل لمدرسى التعليم الثانوى المقبلين إعداد علمى ناجح فى الكليات الجامعية أو فى معاهد التعليم العالى ، ومن ثم فهو يسلم أيضا بأن هذا الإعداد العلمى يستلزم نوعا من التخصص ؛

٣ — إلا أنه يعتقد أن ذلك التخصص ينبغى ألا يبـدأ فى سن مبكرة ، وألا يكون ضيقا محدودا ، وأن إعداد مدرسى التعليم الثانوى المقبلين يجب ألا يقتصر على المواد الدراسية التى سوف يقومون بتدريسها فى المستقبل فحسب — بل ينبغى أن يشتمل أيضا على :

(أ) التدريب الخلق المنظم فى واجبات المدرس ؛

(ب) الدراسة الطيبة للمواد الدراسية القريبة الصلة من مادة التخصص ،

(ج) الدراسات التربوية النظرية التى يود المؤتمر أن يؤكد أهميتها ، والتى يجب أن تنصب بصفة خاصة على علم نفس المراهقين ، والوسائل الحديثة لضبط نتائج هذا التعليم ؛

(د) التدريب العملى الذى لا يقل أهمية ، والذى يجب أن يتم إما فى مدارس مخصصة للتدريب أو على فترات تجريبية تعد بصورة منتظمة ؛

٤ — يعبر عن أمله فى أن يؤخذ بنظر الاعتبار الكامل — عند إعداد مدرسات التعليم الثانوى للبنات — ذلك الدور الذى يجب على التلميذات أن يقمن به فى منازلهن ، وأن يفسح المجال فى كل من إعداد المدرسات ومناهج المدارس الثانوية للتدبير المنزلى والصحة ورعاية الطفل و إرشاد الوالدين ؛

٥ — يأمل فى أن تطول مدة الدراسة والإعداد إلى الدرجة التى تكفى للتوفيق بين مطالب الإعداد العام والإعداد التربوى النظرى والتدريب العملى ، وأن توضع الامتحانات الدقيقة التى تتكفل باستبعاد العناصر التى لا تتوفر لديها الصفات الجوهرية المطلوبة قبل أن تتقدم لنيل إجازة التدريس النهائية ؛

٦ — يوصى بألا تقتصر إجراءات التعيين على مجرد التأكد من جودة معلومات المدرس الجديد النظرية ، بل يحسن أيضا أن تؤخذ خلقيته وقدراته المهنية بعين الاعتبار ؛

٧ — يوجه المؤتمر عناية السلطات التربوية بصفة خاصة إلى ضرورة عمل التسهيلات اللازمة للمدرسين العاملين فعلا لكى يحسنوا أوضاعهم المهنية .

التوصية رقم ٦

بشأن : " مجالس التعليم العام "

[١٩٣٥]

المؤتمـــر ،

مدركا أن اعتماد التربية والمظاهر الأخرى لحياة الشعوب بعضها على بعض أخذ يزداد مع الأيام تقاربا وتوثقا ؛

ونظرا إلى أنه من الحكمة العمل على إشراك ممثلين لأعظم مجموعة ممكنة من المصالح والمنافع والميادين المختلفة فى عملية التربية والتعليم العام ؛

وعلى حين يسلم بأن اختلاف ظروف الدول بعضها عن بعض يستوجب أنواعا مختلفة من التنظيم ؛

١ — ينبه على المنفعة التى يمكن أن تحققها الهيئات التى تعرف عموما باسم " المجالس العليا للتعليم العام " ؛

٢ — يعلن أن المهمات الاستشارية لهذه الهيئات قد تكون ذات فائدة عظيمة لهيئات الإدارة المدرسية فى الدول المختلفة ؛

٣ — يؤمن المؤتمر بأن كفاءة هذه الهيئات تعتمد إلى حد كبير على الإجراءات التى تتبع فى جمع ممثلين للإدارة المدرسية والرأى العام وأولياء الأمور، وكذلك ممثلى مهنة التدريس والمتخصصين فى ميدان التربية والتعليم ؛

٤ — يلاحظ المؤتمر باهتمام أن دولا كثيرة تخصص أماكن فى هذه المجالس العليا لأعضاء يمثلون فئات المدرسين المختلفة ؛

٥ — يعتقد أن مجالس الأقاليم والمناطق يمكن أن تؤدى خدمات تربوية جليلة فى الدول التى يسمح تنظيمها الإدارى بإنشائها ؛

٦ — يعبر عن اقتناعه التام بأن قيمة هذه المجالس تعتمد أيضا — إلى حد كبير — على طريقة تكوينها ؛

٧ — يؤكد أن مجالس — أو هيئات — المدارس المحلية لها أهميتها الخاصة في حياة المدارس وتطورها في بعض الدول ؛

٨ — يعتقد أن فائدة المجالس المدرسـية المحلية تبرز أعظم ما تبرز في ألوان النشاط الخارجة عن المنهج ، وفي العلاقات بين المدارس والجمهور ؛

٩ — يوجه عناية السلطات التربوية إلى الخدمات التعليمية الجليلة التي يمكن لمجالس الآباء — المعترف بها رسميا وغير المعترف بها — أن تؤديها باشتراكها في هذه المجالس .

التوصية رقم ٧

بشأن : " تنظيم مدارس التربية الخاصة "

[١٩٣٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

المنعقد فى جنيف يوم ١٣ يوليو بدعوة من مكتب التربية الدولى لدورته الخامسة ، يتخذ فى يوم ١٤ يوليو سنة ١٩٣٦ التوصية التالية :

المؤتمر ،

نظرا إلى أنه فى الوقت الذى يبدو فيه أن نسبة الصم والبكم والعمى بصفة خاصة تتناقص بصورة قاطعة ، يميل — من الناحية الأخرى — عدد ذوى القصور العقلى — سواء منهم المتأخرين والمضطربين عقليا — إلى التضخم بصورة مروعة ؛

ونظرا إلى أنه بالرغم من أن اتخاذ التدابير الفعالة الرامية إلى القضاء على أسباب هذه الزيادة (كالأمراض الوراثية وإدمان الخمر وأحوال الحياة الحديثة) هو من واجب السلطات العامة فعلا إلا أن واجب رجال التربية يقتضيهم أن يهتموا بتهيئة الظروف التى فيها يستطيع كل من ذوى العاهات البدنية (كالصم والبكم والعمى) وذوى القصور العقلى أن يحيوا حياة اجتماعية واقتصادية أكثر نفعا لأنفسهم وللمجتمع عن طريق المناهج الدراسية المناسبة ، وأن يدربوا — كغيرهم من الأطفال — على أن يستفيدوا من الثروات الفكرية والفنية والخلقية التى تعطى للحياة الإنسانية قيمتها الحقيقية ؛

ومع الانتباه إلى وجوب مراعاة الاحتياط الشديد عند الحكم على الأطفال بأنهم شواذ عقليون خشية أن يوصم بوصمة الانحطاط العقلى أطفال ربما كان فى مقدورهم أن يحيوا حياة سوية تقريبا فيقل بذلك نصيبهم من الحياة فى نظر أنفسهم وفى تقدير المجتمع ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصيات الآتية :

١ — أن تلزم جميع السلطات الموكول اليها تنظيم مدارس التربية الخاصة إلزاما — حيثما دعت الضرورة — بفتح فصول أو إنشاء مدارس خاصة داخلية إن أمكن لتقبل كل ذوى العاهات البدنية والقصور العقلى ؛

وأن تنشأ هذه المؤسسات فى أماكن لا تجعل التربية الخاصة مقصورة على أطفال المناطق المدنية فقط ؛

٢ — أن يقدم لهم التعليم فيها بنفس الظروف التى يقدم بها فى الفصول العادية للتلاميذ الأسوياء ، دون أى اعتبار لخفض المصروفات المدرسية أو إلغائها ؛

٣ — أن تعطى المنح الدراسية للمقيمين بالأقسام الداخلية بسخاء وخاصة لأبناء الأسر الفقيرة ؛

٤ — ألا يقتصر التعليم فى هذه المدارس على مجرد إعطاء :

(أ) الثقافة الخاصة التى يحتاج إليها هؤلاء الأطفال (مثل تعلم الكلام وقراءة الشفاه بالنسبة للصم البكم ، والقراءة والكتابة بالنسبة للعمى) ؛

(ب) والثقافة العامة التى يمكن مقارنتها بقدر الإمكان بما يعطى لغيرهم من الأطفال ؛

بل ويجب أن يمتد هذا التعليم إلى إعطائهم التدريب المهنى المناسب مع أخذ حالة السوق والعمل بنظر الاعتبار ؛

٥ — أن تؤخذ إمكانيات التلاميذ بنظر الاعتبار إلى أبعد حد مستطاع ؛ وهذا يستلزم أن يكون عدد التلاميذ فى الفصل الواحد صغيرا جدا ، وأن تتبع طرق التدريس الفردية الإيجابية المحسوسة التى تتبع فعلا فى عدد من الدول ؛

٦ — ألا يعامل التلاميذ على أنهم عالة على الناس ، بل على أنهم أعضاء فى المجتمع قابلين للتعلم ، ونتيجة لذلك يجب أن توضع المؤسسات الخاصة بتعليمهم تحت إشراف الوزارات المسئولة عن التعليم العام فى الدول المختلفة ؛

٧ — أن يعنى التفتيش الصحى المدرسى الاجبارى فى كل دولة بصحة الأطفال العقلية وصحتهم البدنية على السواء ، وأن يتم التعاون — عند الحكم على الأطفال بأنهم شواذ — بين المدرسين وأطباء المدارس ، وإن أمكن انضم إليهم المحللون النفسيون ورجال علم النفس فى المدارس ، وأن يتم هذا الحكم بمنتهى الحرص والاحتياط ؛

٨ — أن يعطى التعليم المبدئى فى مناهج التربية الخاصة المطلوبة لطلبة معاهد المعلمين وكليات المعلمين إذا أمكن ذلك ، وأن تنظم فترات التجربة لطلبة المعلمين الذين يرغبون فى أن يدرسوا فى المدارس الخاصة ، وأن يشجع المدرسون على الدخول فى فترة التجربة هذه إما بتقديم المنح الدراسية المناسبة لهم أو بالاستمرار فى رفع مرتباتهم أثناءها ؛

٩ — أن يعطى مرتب إضافى للمدرسين الحاصلين على إجازات دراسية تدل على قدرتهم على التدريس للأطفال الشواذ والذين يدرسون فى المدارس الخاصة على نحو مرض .

التوصية رقم ٨

بشأن : "تنظيم التعليم الريفى"

[١٩٣٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العــام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى بعقد جلسته الخامسة بجنيف فى يوم ١٣ من يوليو سنة ١٩٣٦ ، وفى يوم ١٥ من يوليو يتخذ هذه التوصية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن طبقة الفلاحين فى دول العالم المختلفة تقوم مقام مستودع الصحة البدنية ، وهى عنصر من عناصر القوة المعنوية لابد من المحافظة على كيانه متكاملا متوازنا بمحاربة النزوح إلى المدن وتخلخل الريف ؛

ونظرا إلى أن ظروف المدنية الحديثة وتقدم الأساليب الفنيـــة فى الزراعة يجعلان من الممكن تنظيم حياة ريفية أكثر راحة ويسرا ؛

ونظرا إلى أنه حتى إن لم يكن التوسع فى التعليم قــد أفضى بعد إلى إحداث تلك الآثار الخطيرة التى قد يقودنا بعضهم إلى الاعتقاد بها : من انتزاع الشباب الريفى من بيئته ، فإن المدارس على أية حال لم تكن دائما بمنأى عن اللوم فى هذا الصدد ؛

ونظرا إلى أن المدرسة الريفية — على العكس من ذلك — تستطيع بل ويجب عليها أن تمكن تلاميذ الريف من إدراك أهميـــة الحياة الريفية وتقدير كرامتها الفكرية والاجتماعية — دون أن تهدف إلى تقديم التعليم الزراعى البحت ، كما يجب عليها أن تزودهم بالثقافة العلمية الأساسية التى لابد منها اليوم لمزاولة المهن الريفية بمهارة وذكاء ؛

ونظرا إلى أن مشكلة المدرسة الريفية قائمة بصفة عامة فى جميع دول العالم تقريبا ، وإن اختلفت جوانب هذه المشكلة من دولة إلى أخرى ؛

يوصى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة بما يلى :

١ — أن يصبح من المبادئ المقررة لديها ألا يقل التعليم الذى يعطى للتلاميذ فى المدارس الريفية عن ذلك الذى يعطى فى المدارس المدنية بأية حال من الأحوال وان يتيح لهم فرصة الالتحاق بالمدارس الثانوية ؛

٢ — لكى يمكن التوصل إلى هذا الهدف ، ولتحقيق قدر أكبر من العدالة فى ميدان التربية والتعليم يجب أن تبذل الجهود للقضاء إلى أبعد حد مستطاع على أية ظروف غير مستحبة قد تكون باقية مازال فى المدارس الريفية ؛

٣ — أن يحافظ فى جميع المدارس — سواء أكانت فى المدن أم فى الريف على مستوى واحد من التعليم . وطبيعى أن واجب المدرسين يحتم عليهم أن يكيفوا مناهجها طبقا للظروف المحلية القائمة ، وأن يستوحوا — بصفة خاصة — "مراكز الاهتمام" من البيئة المحيطة التى يعيش فيها التلاميذ ؛

٤ — أن تبذل جهود أخرى لتكييف تنظيم المدارس الريفية (من حيث العطلات والإجازات وجداول الدروس والمناهج) طبقا لظروف الحياة المحلية أو الإقليمية ؛

٥ — ولضمان قدر أكبر من وحدة الروح بين المدارس المدنية والريفية يجب أن يكون كلاهما تحت إشراف وزارة واحدة ؛

٦ — أن يكون لمنهج المدارس الابتدائية العام مساس واضح بأحوال الحياة فى الريف ؛

٧ — أن يستغل معلمو المدارس الريفيـة ما تقدمه لهم بيئاتهم من معينات التدريس ، وذلك حتى يصبغوا دروسهم بصبغة واقعية محسوسة وبذلك ينمون تذوق الحياة الريفية لدى تلاميذهم ؛

٨ — أن يكون للدراسة العلمية التى يتلقاها التلاميذ فى الصفوف العليا من المدارس الريفية مساس مباشر بالأفكار التى يحتاج إليها الزراعيون اليوم لمباشرة أعمالهم بنجاح وذكاء — كل ذلك دون أدنى حاجة إلى أن تكون هذه الدراسة زراعية خالصة ؛

٩ — ولكى تسهل على المدارس الريفية مهمة تقديم الثقافة الكاملة التى هى من حق أبنائها ، ينبغى أن يحدد الحد الأقصى لنصاب المدرس الواحد من عدد التلاميذ الموكولين إليه ؛

١٠ — أن تبذل الجهود لتقليل عدد المدارس ذات المدرس الواحد بقدر الإمكان ، وذلك بإنشاء المدارس المركزية أو المجمعة . وحتى إذا كانت مثل هذه المدارس مخصصة لصغار التلاميذ فلا بد على أية حال من إنشاء الفصول المركزية لكبار البنين والبنات . وتحقيقا لهذا الهدف ينبغى أن تتخذ الإجراءات اللازمة لتقديم الغذاء وتيسير المواصلات ؛

١١ — ولأبناء الأسر الريفية القادرين على متابعة دراستهم إلا أنهم لا يميلون إلى أن يعدّوا إعدادا زراعيا خالصا — ينبغى أن تنشأ أقسام ذات اتجاه ريفى واضح محدد فى المدارس الابتدائية الراقية أو ما يشابهها من المؤسسات . هذا بالإضافة إلى الأقسام العامة التى تعدّ تلاميذها لنيل الشهادة الابتدائية الراقية ؛

١٢ — ألا تقل الأوضاع القانونية لمدرسى المدارس الريفية عن زملائهم فى المدارس المدنية ؛

وفى ضوء هذا الاعتبار ينبغى أن يكون الإعداد العام والمهنى لمدرسى الريف ومدرسى المدن على مستوى واحد سواء أتم هذا الإعداد فى معاهد مشتركة أم منفصلة مع توجيه العناية الكافية فى جميع الحالات إلى المواد الريفية ، وكذلك إلى المواد المنزلية فى حالة إعداد المدرسات ؛

١٣ — أن تنظم دراسات قصيرة فى الزراعة والتدبير المنزلى للمدرسين والمدرسات ممن يرغبون فى التخصص فى خدمات ما بعد المدرسة أو للتعمق بغية مدّ خدماتهم فى المناطق الريفية ؛

١٤ — أن تعطى ميزات خاصة للمدرسين العاملين فى المدارس الريفية تعوضهم عما يجدونه فى الحياة بعيدا عن المدينة من متاعب ، وذلك يشجعهم إلى حد ما على البقاء فى المناطق الريفية ؛

١٥ — أن يعزز عمل المدرسة الريفية أو يمتد بألوان النشاط الخارجة عن المنهج أو التى تتم بعد الانتهاء من مرحلة الدراسة مثل أندية المزارعين الشبان ومؤسسات المرأة الريفية ، والمكتبات المتنقلة ، والبعثات التربوية ، والثقافية ومناهج المراسلة ... الخ .

التوصية رقم ٩

بشأن : "التشريعات المنظمة للمبانى المدرسية"

[١٩٣٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد بجنيف جلسته الخامسة فى يوم ١٣ من يوليو سـنة ١٩٣٦ وفى ١٧ يوليو سنة ١٩٣٦ يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن المدرسة الحديثة ينبغى لها أن تزود الطالب بتربية حية فعلا لا تتجه أولا وقبل كل شىء إلى دراسة الكتب فحسب ، بل وإلى تدريب الطالب على ملاحظة بيئته وأنواع نشاطه الطبيعى المختلفة ؛ كما ينبغى لهـا أن تستغل — بدرجة كبيرة — ما وفره لها العلم الحديث من وسائل جديدة لنقل المعلومات (مثل الجرامفون واللاسلكى والأفلام والفوانيس السحرية ... الخ) ؛

ونظرا إلى أن المدرسة — فضلا عن ذلك — لم تعد مهمتهـا قاصرة على تطويع "أدوات الفكر" (وهى القراءة والكتابة والحساب والرسم) — والمعرفة اللازمة التى لا يمكن للرجل الحديث أن يستغنى عنها فحسب ، بل إنها يجب أن تضمن لجميع الطلبة الذين تتعهدهم نموا فكريا وخلقيا واجتماعيا وبدنيا متوازنا إلى أكمل حد مستطاع ؛

ونظرا إلى أنها — نتيجة لذلك — يجب أن تضمن لهؤلاء ظروفا صحية للحياة فيها ، وأن تشرف على نموهم البدنى ، وتيسر لهم من الطعام الإضـافى ما قد يكون ضروريا ، وتعلمهم فى الوقت نفسه كيف يكتسبون العادات الصحية السليمة ؛

ونظرا إلى أن ألوان النشاط اليدوى يجب أن تحتل مكانها السليم فى المدرسة وذلك لتأمين تساوق النمو بين قدرات التلاميذ الفكرية والبدنية ، وتهيئة

فرص التوجيه المهنى الشامل أمام الطلبة الكبار الذين يوشكون أن يغادروا المدرسة ؛

ونظرا الى أن تربية الأطفال الخلقية والجمالية يجب أن تتضمن تشكيل الجمعيات المدرسية ، وعقد الاجتماعات التى يجب أن تكون المدرسة مركزها دائما ، ونظرا الى أن التلاميذ ينبغى لهم أن يستمروا فى الاشتراك فى هـذه الجمعيات والاجتماعات حتى بعد تركهم للمدرسة ؛

ونظرا الى أن بناء المدارس الجديدة سوف يساعد كثيرا من الدول فى حملتها على البطالة والأزمات المالية ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم التوصية التالية :

١ — بالرغم من أن المطالب الصحية والانشائية يجب أن تلقى ما هى جديرة به من الاهتمام عند وضع تصميمات المبانى المدرسية إلا أن الاعتبار الأول يجب أن يعطى للمصالح التربوية ، وأن يقام وزن كبير لآراء السلطات التربوية والمدرسين ؛

٢ — لاتبنى المدارس الابتدائية فى قلب المدن بقدر الإمكان، بل فى المواقع التى تسمح بإنشاء الأفنية الواسعة والمبانى الفسيحة ، والتى تتيح الفرصة لكى تنشأ الملاعب على النحو السليم .

٣ — يكون تصميم المبانى المدرسية (من حيث توجيه البناء وحجم الفصول الدراسية ، وطرق الوصول إلى المدرسـة ، والتهوية والإنارة والتدفئة) متأثرا بالظروف المحلية ، وبالرغبة فى انسجام المدرسة مع البيئة المحيطة ، إلا أنه يجب أن يكون متأثرا — أولا وقبل كل شىء — بالاعتبارات الصحية ؛

٤ — تحدد مساحة الفصول الدراسية، ويرتب الأثاث والمعدات على ضوء الاحتياجات الخاصة التى تتطلبها المدارس التى تتبع مناهج النشاط ؛

٥ — تهيـأ الأماكن المناسبة للمكتبات المدرسية ، ولاستعمال الجرامفون والإذاعة المدرسية وعرض الأفلام والشرائح ... الخ ؛

٦ — تزود المدرسة بالحدائق المدرسية والمعارض ومساحات لدروس الهواء الطلق ؛

٧ — ينبغى أن تتوفر للمدارس حجرات منفصلة للتربية الفنية والورش بالنسبة لمدارس البنين ، وغرف المواد المنزلية (وخاصة أشغال الإبرة والطهو والغسيل والكى) بالنسبة لمدارس البنات ؛

٨ — ورغبة فى تأمين نمو الأطفال البدنى فى ظروف مناسبة ، يجب أن تزود المدارس فى جميع الحالات بقاعات الترفيه والمقاصف والعيادات المدرسية كما تزود بالمعدات والأدوات اللازمة ، والملاعب المكشوفة والمسقوفة وأحواض السباحة والحمامات ؛

٩ — يجب أن تزود المدرسة بالإمكانيات التى تواجه احتياجات النشاط المدرسى ويعد المدرسى . (كقاعات المطالعة وقاعات العرض وقاعات الاجتماعات) ، ولا بأس اذا استغلت المدارس الفقيرة غرفة واحدة لألوان النشاط المختلفة ؛

١٠ — ان هذه " الرغبات " يجب ألا تطبق فى المدارس المدنية فحسب ، بل وفى المدارس الريفية الى أبعد حد مستطاع ، على أن تساعد الدولة السلطات المحلية فى المناطق الريفية اذا لزم الأمر ؛

١١ — يجب أن يكون برنامج إنشاء المبانى المدرسية الجديدة جزءا من الأشغال العامة التى تضطلع بها الدول لمكافحة الأزمة الاقتصادية .

التوصية رقم ١٠

بشأن : "التفتيش"

[١٩٣٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العــام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى ، يعقد جلسته السادسة بجنيف فى ١٩ من يوليو سنة ١٩٣٧ ، وفى يوم ٢٠ يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا الى أنه من المهم أن تترجم الاستكشافات الناتجة عن زيادة دقة المعرفة بعلم نفس الطفل الى أعمال محسوسة بأسرع وأكمل ما يمكن ، وذلك باللجوء إلى وسائل محسوسة أكثر تلقائية وفعالية ونشاطا ؛

ونظرا الى أنه لا يكفى — للتوصل الى تحقيق هــذا الهدف — التعويل على تحسين الوســائل التى يعد بها مدرسو المستقبل فى معاهد التربية وكليات المعلمين . . الخ ؛

ونظرا الى أن المدرسين العاملين فعلا بحاجة الى المعونة والتشجيع والتوجيه ؛

ونظرا الى أن هذا واجب من الواجبات التى يجب أن يضطلع بها المفتشون أساسا فى جميع مراحل التعليم ؛

ونظرا أيضا الى أنه لا السيطرة المفروضة من الخارج ، ولا وسائل الروتين تجعل من التربية شيئا مجديا حقا ، بل إنها حماسة المدرسين فقط هى التى تجعلها كذلك ؛

ونظرا الى أن المدرسين فى جميع مراحل التعليم يجب أن يتمتعوا بحرية كبيرة فى اختيار طرق التربية وتطبيقاتها ، كما أن لهم الحق أيضا فى أن يتوقعوا أن تصان حريتهم الفكرية ؛

ونظرا الى أنه يجب أن تكفل للمدرسين الضمانات الضرورية ضد الظلم والتعسف كلما دعت الضرورة المفتش الى استعمال سلطته ؛

ونظرا الى أن المفتشين لا يحتاجون — لكى يصبحوا صالحين لعملهم — الى المعرفة السليمة بعلم النفس والتربية فحسب ، بل ويحتاجون أيضا الى أن يتميزوا بصفات خلقية وفكرية معينة تمكنهم من أن يوجهوا المدرسين بعطف وإدراك ؛

ونظرا إلى أن التفتيش يعتبر — فى معظم بلاد العالم — ضروريا للتعليم الابتدائى والثانوى والمهنى ، ولكنه عموما لا يعتبر مناسبا للمراحل العليا من التعليم :

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى الدول المختلفة التوصية التالية :

١ — لا يتم اختيار المفتشين فى جميع مراحل التعليم إلا بعد البحث الدقيق فيما يتمتعون به من الصفات الخلقية والمكاسب الفكرية اللازمة لهذه الوظيفة الحساسة ؛

٢ — لا يختار للتفتيش شخص لم يبد من قبل اهتمامه بمشكلات التربية العامة وفهمه لها ، سواء أتم التأكد من ذلك فى فترة تجريبية معينة أم أثناء دراسته لمناهج خاصة يعدها أحد المعاهد العليا . وفى هذا التدريب يجب أن ينفسح المجال لدراسة التربية المقارنة ودراسة نظم الإدارة المدرسية فى الدول الأخرى ؛

٣ — يجب ألا تقتصر اختبارات تقدير صلاحية المفتشين — حيثما وجدت — على قياس معرفتهم من حيث هى فحسب ، بل وعلى تقدير القدرة على معالجة الأمور بذكاء وعدل ولباقة (وذلك بتقديم أمثلة محسوسة للمشكلات التى قد يواجهها المفتش فعلا) ؛

٤ — يجب أن يكون المحور الذى تدور حوله أهمية عمل المفتش هو فهمه للمدرسين الذين يتكفل بالتفتيش عليهم ، وقدرته على نصحهم ، مع إدراكه أنه يجب عليه — فى جميع الأحوال — أن يحترم حريتهم الفكرية ، وتشجيع روح المبادأة لديهم فى المسائل التربوية ؛

٥ — ولكى يستطيع المفتشون أن يقوموا بواجبهم على النحو السليم، ويسايروا التقدم التربوى — يجب ألا يعهد إليهم بأقسام ضخمة، أو تسند إليهم واجبات معقدة لا مبرر لها — وأن يعهد بالإشراف الإدارى — فى التعليم الثانوى بصفة خاصة — إلى موظفين آخرين، وأن تكون رسالة المفتشين الصحيحة من التوجيه فى المسائل التربوية الخالصة ؛

٦ — يجب أن يظل المفتشون على اتصال وثيق بالتيارات التربوية الحديثة، وذلك عن طريق الرحلات العلمية إلى الخارج، وفترات التجربة ومناهج العمل الخاصة والتعاون مع قادة الفكر التربوى البارزين فى معاهد التربية وكليات المعلمين (أو مدارس المعلمين) والاشتراك فى البحوث والدراسات التربوية ؛

٧ — يجب أن يعقد المفتشون فيما بينهم اتفاقية عامة بشأن القضايا العامة تنسجم مع مبدأ صيانة الحرية الفردية فى العمل ؛

٨ — ولصالح الأطفال والمدارس الخاصة نفسها يجب أن تخضع المدارس الخاصة للتفتيش، حكمها فى ذلك حكم المدارس الحكومية ؛

٩ — وحتى لو كان تخصص المفتشين أمرا صعبا من الوجهة العلمية كما هى الحال مثلا فى المدارس الابتـدائية، إلا أن التخصص يجب أن يتم حيثما كان ذلك ممكنا :

فالتعليم فى مدارس الحضانة والمناهج القصيرة ومدارس التربية الخاصة للصم والبكم والعميان يجب ألا يحرم من توجيه المفتشين المتخصصين ونصحهم ؛

والتعليم الابتدائى — أو على الأقل ما كان منه فى المدن الكبيرة — يجب أن يتوفر له مفتشون مختصون يتعهدون التربية الفنية والتربية الرياضية والأشـغال اليدوية والعلوم المنزلية، وأن يوكل إلى هؤلاء المفتشين المتخصصين — كل حسب تخصصه — مهمة توجيه مفتشى التعليم الابتدائى فى المدن الصغيرة والمناطق الريفيـة، وأن يقوم هؤلاء المفتشين المتخصصين بزيارات جماعية للمـدارس يصحبهم مفتش القسم وذلك بغية مساعدته وإسداء النصيحة إليه، وأن يعتبر تخصص مفتشى التعليم الثـانوى والفنى والمهنى هو القاعدة والأساس إذ أن طبيعة هذين النوعين من التعليم تستلزم التخصص .

التوصية رقم ١١

بشأن : " تدريس اللغات الحية "

[١٩٣٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته السادسة بجنيف فى ١٩ من يوليو سنة ١٩٣٧ ، وفى يوم ٢١ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن دراسـة اللغات الحية فى مختلف أنواع المدارس مازالت تلق عناية متزايدة ؛

وبسبب فائدتها العملية فى هذا الوقت الذى أخذ فيه حب السفر يتطور تطورا ملحوظا ، ويزداد احتمال الإغراق فيه ، ونظرا إلى أن العلاقات الاقتصادية بين الأمم أخذت تتعدد نواحيها ؛

وبسبب المتعة الفكرية التى تقدمها المعرفة المباشرة بثقافة البـلاد الأجنبية وأحوال أهلها وكذلك الوقوف على تاريخها وحضارتها ؛

وبسبب ما يمكن — بل وما يجب — أن يحدثه فهم الشعوب لبعضها البعض من تنمية لروح السلام ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة ما يلى :

١ — تشجع دراسة اللغات الحية إلى أبعد حد مستطاع فى أنواع المدارس المختلفة بما فى ذلك المدارس المهنية والصفوف العليا من المدارس الابتدائية ؛

٢ — ييسر لجميع طوائف المدرسين تعلم لغة أجنبية واحدة وذلك تمكينا لهم من الإبقاء على جذوة تطلعهم إلى ما هو حادث فى الدول الاجنبية بشأن المواد

التى يقومون بتدريسها ، وحرصا على المكاسب الفكرية والاجتماعية التى لابد لتدريسهم من أن يحققها نتيجة لوقوفهم على إحدى الحضارات الاجنبية ؛

٣ — لايهدف تدريس اللغات الحية إلى مجرد الاقتدار على استعمالها للأغراض العملية فحسب، بل وأهم من ذلك ينبغى أن يهدف إلى تحقيق المتعة التعليمية المقترنة دائما بمعرفة المدنيات الأجنبية وتدعيم الفهم المتبادل بين الشعوب ؛

٤ — فإذا تمثل أمامنا هذا الهدف وجب ألا توجه طرق التدريس نحو تحقيق اليسر والسهولة فى استعمال اللغة الأجنبية كتابة وحديثا فحسب بل ونحو اتخاذ تدريس اللغات الأجنبية — بصورة متزايدة — وسيلة لتنمية الشخصية الإنسانية وتوسيع نطاقها ؛

٥ — على أنه يجب أن يكون واضحا أن تدريس اللغات الحية لاينبغى أن يصب — لامن حيث الطرق ولامن حيث الهدف — فى القوالب التى يصب فيها تدريس اللغات القديمة ، بل ينبغى أن تسير التمرينات المنهجية جنبا إلى جنب مع التدريب الفعلى على استعمال اللغة — وهو التدريب الذى ينبغى أن يستغرق جزءا كبيرا من الوقت المخصص . وإن كان استعمال الطريقة المباشرة يجب ألا يحول دون الشرح ودقة التعبير التى لاتتيسر إلا باللغة القومية ؛

٦ — لايخصص الوقت الكافى لتحصيل القواعد والمفردات اللغوية فحسب، بل ويخصص الوقت الكافى أيضا للتدرب على حسن اللهجة والنطق السليم ؛ ولذلك وجب أن تؤدى التمرينات الصوتية بانتظام ؛

٧ — ينبغى أن تتصل المفردات اللغوية التى تدرس اتصالا وثيقا " بنسبة شيوعها اللغوى " ، وأن تكيف طبقا لاهتمامات الطلاب ؛

٨ — تؤلف الكتب المدرسية (المنهجية) بحيث تكون مناسبة لسن التلاميذ واحتياجاتهم . ويحسن أن يقوم بتأليفها مدرسون من الدولتين المتعاونتين ، ويحسن أن ينفسح مجال ليس بالكبير للتعبيرات والمصطلحات الشائعة فى الحديث الدارج ، وأن توضع المادة بحيث تنصب على وصف الدولة الأجنبية المقابلة وأحوال أهلها ؛

٩ — توضع تحت تصرف المدرسين الوسائل التعليمية الخاصة مثل مصورات الحائط ، ومجلات الأطفال ، ومكتبات الكتب الأجنبية ، وتشجع جمعيات اللغات الأجنبية خارج الصفوف ، وتعمل مناهج العطلات الدراسية وتبادل التلاميذ وإنشاء العلاقات القلمية والمراسلات على تيسير امتلاك ناصية اللغة ، وتحقيق المزيد من الوقوف المباشر على أحوال الدولة الأجنبية المقابلة ؛

١٠ — ومع تذكرنا دائما أن الدور الأساسى فى تعلم اللغة الأجنبية هو ما يؤديه المدرس ، يجب علينا أن نستفيد فى تعلم اللغات الأجنبية من الموارد التى يسرها لنا العلم الحديث ، كالأفلام الصامتة والناطقة التى تعرض مناظر الحياة فى الدولة الأجنبية . ومناظرها الطبيعية المميزة ، وكالاسطوانات التى تعبأ فيها اللغة الأجنبية ، والإذاعات ، سواء فى ذلك ما أعد لعامة الناس أم ما هيء بقصد الاستعمال فى المدارس خاصة ؛

١١ — يحسن أن يبقى عدد التلاميذ فى الصف الواحد قليلا إلى درجة معقولة ، وذلك بسبب الظروف الخاصة التى تلابس تعليم اللغات الحية .

التوصية رقم ١٢

بشأن : " تدريس علم النفس أثناء إعداد معلمى المدارس الابتدائية والثانوية "

[١٩٣٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته السادسة بجنيف فى يوم ١٩ من يوليه سنة ١٩٣٧ ، وفى يوم ٢٣ من يوليه يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

اعتقادا منه بأن كل العملية التعليمية والطرق التربوية الفنية فى شتى مراحل التعليم يجب أن تكيف طبقا لعقلية الطفل أو المراهق ؛

وبأن العلوم النفسية قد تقدّمت خلال السنوات المـاضية تقدما ملحوظا بحيث أصبح الوقوف عليها على جانب عظيم من الأهمية بالقياس إلى المدرسين حتى فى الأحوال التى لا يتوقع أن تطبق فيها هذه العلوم تطبيقا مباشرا أو عاجلا ؛

وبأن تزويد مدرسى المستقبل بإعداد خاص فى علم النفس يقل فى أهميته — رغم قيمته — عن تقوية ميلهم إلى الملاحظة ، وتنميـة احتياطهم نحو الطفل واحترامهم له ، والانقياد للقوانين المسيطرة على نموه النفسى ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى الدول المختلفة ما يلى :

١ — يجب أن يحصل مدرسو المستقبل على إعداد سـليم فى علم النفس يتكامل وينسجم مع إعدادهم التربوى بصفة عامة ؛ ومع تدريبهم العملى بصفة خاصة ؛

٢ — لا يشتمل هـذا الإعداد على تدريس علم النفس العام فحسب ، بل وعلى تدريس علم نفس الطفل والمراهق بصفة خاصـة ؛ ولا يهدف إلى مجرد تدريب مدرسى المستقبل على استعمال مختلف الاختبارات ووسائل التقويم المختلفة التى تفترض مقدما توفر عقلية ناقدة ناضجة ، وقدر معين من النضج العلمى — بل ويجب أن يشتمل أيضا على دراسة عميقة للنمو الفكرى وتكوين عقل الطفل من جوانبه الذكائية والعاطفية والفردية والاجتماعية ؛

٣ — بالإضافة إلى دراسة الطفل السوى والمراهق السوى يجب أن تعمل الترتيبات اللازمة لدراسة مشكلة الأطفال الشواذ (وذلك بالتعاون مع العيادات المدرسية) والاستعدادات والمميزات الفردية (وذلك بالتعاون مع الخدمات المدرسية وخدمات التوجيه المهنى) ، وكذلك دراسة البيئات المختلفة التى ينشأ فيها التلاميذ : كالبيوت والمدارس . . . الخ ؛

٤ — وفى كل ميدان من هـذه الميادين يجب أن يتكون الإعداد فى علم النفس من دراسة الحالات والملاحظات الشخصية والبحوث التى تجرى على التقدم فى النواحى الفكرية والخلقية والاجتماعية لأنمـاط الأطفال المختلفة ، وأن تكون دراسة هذه الحالات سابقة أو مصاحبة للمناهج التقليدية ، وإلا مالت هذه المناهج إلى ألا يحسن فهمها الطلبة الذين لم يتعلموا بالتجربة المباشرة — بعد — كيف يفرقون بين المشكلات والنظريات النفسية من ناحية، كما يخشى من الناحية الأخرى أن تلق هـذه المناهج النظرية فى روعهم المبالغة فى إكبار التعريفات واحترام الصيغ أكثر من تقديرهم لأهمية حقائق الدراسة ؛

٥ — لا يبدأ هذا الإعداد فى علم النفس مع مدرسى المستقبل إلا إذا بلغوا من السن والنضج درجة كافية ، وإلا إذا توفرت لديهم ثقافة عامة وتدريب بيولوجى كافيين ليتمكنوا من إدراك مغزى التجارب التى يدعون إلى التعاون فى إجرائها ؛

٦ — يقوم على هذا الإعداد أساتذة أعدوا هم أنفسهم إعدادا كافيا لا من الجانب النظرى الفلسفى فحسب ، بل ومن حيث الخبرة العملية بالتجارب العلمية وتطبيقات علم النفس .

التوصية رقم ١٣

بشأن : " مرتبات معلمى التعليم الإبتدائى "

[١٩٣٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته السابعة بجنيف فى يوم ١٨ من يوليو سنة ١٩٣٨ ، ويتخذ فى يوم ١٨ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

مراعيا أن معلم المدرسة الإبتدائية يجب أن تتوفر له ولأسرته الظروف المعيشية الطيبة التى تتناسب مع منزلته الاجتماعية من ناحية وتتكافأ مع الخدمات التى يؤديها من ناحية أخرى ؛

وأنه لا يمكنه أن يكرس نفسه لرسالته المهمة مع الانطلاق العقلى اللازم إلا إذا كان غير مهموم بسبب المشكلات المادية الدائمة ؛

وأنه يجب أن يتقاضى مرتبا يمكنه من المحافظة على كرامته وصفاء ذهنه ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — أيا ما كان الوضع القانونى لمعلمى المدرسة الابتدائية — سواء أكانوا موظفين تابعين للدولة أم للأقاليم أم للمجالس البلدية — يجب أن تكون شروط الاستخدام بحيث تمكن المدرس الذى يبدى الشواهد المطلوبة من حسن الخلق وجودة الإعداد والاستعداد من أن يضمن التوظف لمدة كافية من الزمن ، وألا يتعرض للفصل إلا لارتكابه خطأ جسيما يدينه به التحقيق القضائى ؛

٢ — مع مراعاة أوضاع الدولة المالية ، يجب أن يتقاضى المدرسون من جميع الفئات مرتبات تتناسب مع أهمية رسالتهم ، وتكفى لتجنب انحطاط شأنهم إذا قيسوا بفئات الموظفين الأخرى أو بفئات المهنيين المقابلين لهم فى المستوى الاجتماعى ؛

٣ — من حيث المبدأ ينبغى ألا يختلف المرتب الأساسى للطائفة الواحدة من المدرسين اختلافا ملحوظا فى الدولة الواحدة — اللهم إلا فى الظروف غير العادية . ومن المستحب — بصفة خاصة - ألا توجد أية فروق بين مرتبات المدرسين والمدرسات ؛

هـذا ، ومن المشروع أن توجد الفروق على أساس الاختلاف فى المؤهلات أو طبيعة الوظائف . فالمدرسون العاملون فى المدارس الإبتدائية الراقية ، أو فى المدارس المتممة للمرحلة الابتدائية ، أو فى مدارس التربية الخاصة ، وكذلك نظار وناظرات المدارس الابتدائية يجب أن يتقاضوا - بحكم مؤهلاتهم أو صعوبة واجباتهم — مرتبات أعلى أو مكافآت إضافية . ولكن عندما تكاد تتساوى ساعات الخدمة يجب أن يكون لمعلمات الحضانة — اللائى أحرز تدريسهن فى السنوات الأخيرة تقدما ملحوظا — الحق فى تقاضى نفس المرتب الذى تتقاضاه الطوائف المختلفة من معلمى ومعلمات المدارس الابتدائية ؛

٤ — عند تحديد مرتب المدرسين العاملين فى المناطق المدنية والمناطق الريفية يجب أن يدخل فى الحساب الظروف الخاصة للحياة فى المدن (مثل ارتفاع إيجار المساكن وغلاء المعيشة) من ناحية ، والصعوبات المادية التى تكتنف مدرسى المناطق الريفية ، والنفقات التى يتعرضون لها فى تعليمهم لأبنائهم مثلا والعلاج الطبى ... الخ من ناحية أخرى . ويجب أن تعوض هذه النفقات عن طريق منح إعانات خاصة (للسكن ، وغلاء المعيشة ، والمنح الدراسية لأبنائهم ... الخ)

٥ — يبدو من الضرورى أن يتمتع طلبة معاهد إعداد المعلمين بمرتب يكفى على الأقل لمواجهة نفقات المعيشة والدراسة — أو أن يمنحوا منحا دراسية تعادل هـــذه الاحتياجات . أما المدرسون تحت التجربة فينبغى أن يتقاضوا

مرتبات تسمح لهم بتحمل تكاليف المعيشة انتظارا للوقت الذى يحصلون فيه على التأبيت النهائى فى وظائفهم ؛

٦ — من المستحسن أن يعطى المدرسون ذوو المسئوليات العائلية إعانة خاصة تتناسب مع نفقاتهم ؛

٧ — بغض النظر عن ترقية المدرس إلى درجة أعلى — وهى ما قد يحققه لنفسه بحصوله على مؤهلات جامعية أعلى ، أو بنجاحه فى مسابقة تعقد لهذا الغرض ، أو بأن يقع عليه الاختيار — فإنه ينبغى أن يمنح — فى نطاق درجته المالية - علاوات على أساس أقدميته أو على أساس الاختيار . وينبغى ألا يبعد أول مربوط المرتب أكثر مما ينبغى عن حده الأقصى ، كما ينبغى أن تتكرر العلاوات بمعدل يضمن للمدرس أن يبلغ الحد الأقصى قبل التقاعد ، وأن يحتسب المعاش على أساس هذا الحد الأقصى ؛

٨ — يمكن للمدرسين قانونا أن يباشروا أعمال وظيفتهم خارج نطاق العمل الذى يؤجرون عليه، ومن المستحسن أن يرغبوا فى تدريس مناهج ما بعد المدرسة، وأن يؤدوا دورهم الفعال فى ألوان النشاط الخارج عن نطاق المنهج ، وفى الوقت نفسه — وباحتياطات مناسبة — يمكنهم أن يعطوا دروسا خصوصية ، أو أن ينظموا عملية الإشراف بأجر على الواجبات المنزلية . إلا أنه لا ينبغى أن يسمح لهم قط بأن يشغلوا بأعمال لا تمت بصلة لرسالتهم أو تهدد بالحط من كرامتهم ومركزهم الأدبى ؛

٩ — يجب أن تنظم ساعات العمل بطريقة لا تسمح للمدرسين بأن يعدوا دروسهم إعدادا كاملا فحسب ، بل وتتيح لهم فرصة القراءة للمتعة العقلية وللاسترخاء اللازمين للعاملين فى ميدان التربية والتعليم . وعلى أية حال يبدو أنه من الضرورى ألا تزيد ساعات العمل عن ثلاثين ساعة ؛

١٠ — ينبغى أن يكون لأعضاء هيئة التدريس العاملة فى المدارس الابتدائية الحق فى أخذ إجازات بمرتبات كاملة فى حالة المرض أو الوضع ، ويتضمن ذلك الإجازات الطويلة التى تعطى فى حالات خاصة . وينبغى أيضا أن يؤمن لهم المعاش الكافى فى الوقت المناسب ؛ ومعاش الأرامل والقصر إذا لزم الأمر ؛

١١ — مالم يرتكب المدرس ذنبا خطيرا فإنه يجب أن يشعر بالحصانة ضد نتائج الحوداث التى قد تصيب تلاميذه فى فصول الدراسة أو أثناء التمرينات داخل المدرسة أو الرحلات المدرسية . ولذلك فمن المستحب - فى كل دولة - أن تقع مسئولية مثل هذه الحوادث على عاتق السلطات المستخدمة ، على أنها يجب أن تحتفظ لنفسها بحق مطالبة المدرس بالتعويض إذا كان هو المتسبب فى وقوع خطأ جسيم ؛

١٢ — من المرغوب فيه أن تعمل السلطات المسئولة على أن يتمتع المدرسون العاملون فى المدارس الخاصة بظروف مادية كافية .

التوصية رقم ١٤

بشأن : " تدريس اللغات القديمة "

[١٩٣٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد بجنيف جلسته السابعة فى يوم ١٨ من يوليو سنة ١٩٣٨ ، ويتخذ فى يوم ٢١ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمر ،

مخلصا للروح التى أملت عليه التوصية التى اتخذها فى السنة الماضية لصالح تدريس اللغات الحية ؛

ومتذكرا ما علقه من الأهمية على تدريسها ؛

وفى الوقت نفسه :

نظرا إلى أن التعليم لا ينبغى أن يهدف إلى تحصيل المعلومات العملية النافعة فحسب ، بل وإلى تكوين القيم الخلقية والفكرية والجمالية بصفة خاصة ، وإلى أقصى درجة مستطاعة ؛

وإلى أن ظروف الحياة الحديثة تجعل من تكوين هذه القيم ضرورة تتزايد الحاجة إليها ، وذلك بغية تأمين التوازن السليم بين قدراتنا وأذواقنا ؛

وإلى أن أوكد طريق لمعاونة تقدم الطفل التلقائى فى المدرسة وفيما بعدها هو — بلا شك — أن تغرس فيه — جنبا إلى جنب مع النشاط الفكرى والإدراك الواقعى — صفات الحكم السديد ، والعقل الباحث بالإضافة إلى الذوق المهذب ، ونظرا إلى أن العلوم الإنسانية القديمة لها قيمتها التربوية الخاصة فى هذا الشأن ؛

وإلى أن الشعوب تهتم اهتماما عظيما بفهم المدنيات التى أثرت على مدنيتها الخاصة ، ولا سيما تلك التى نبعت منها مدنيتها أصلا ؛

وإلى أن معرفة الحضارات السالفة يمكن تحصيلها بدراسة فنونها وآدابها ؛ وأن هـذه الآداب لا يمكن أن تفهم فهما دقيقا إلا بالاتصال المباشر بالنصوص ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — بالقدر الذى يتمشى مع دراسة الآداب والمدنية الحديثة من ناحية ومع الدراسات العلمية من ناحية أخرى ، يجب أن ينفسح المجال الكافى لدراسة الحضارات التى كان لها تأثير ملحوظ على الدول المعنية بالأمر . فجميع الدول التى تنسب نفسها كليا أو جزئيا إلى الحضارة الغربيـة يجب أن ينفسح لديها مجال مهم لدراسة الحضارة القديمة ، وخاصة حضارة اليونان والرومان ؛

٢ — لا ينبغى أن تقتصر هـذه الدراسة على الفن والمدنية كما تصورهما الآثار القائمة الباقية . وإنما ينبغى أن تتضمن — أيضا وبنفس القدر — فهم الموضوعات والمشاعر والأفكار التى سجلتها المؤلفات المدونة . أضف إلى ذلك أن هذه الآداب اليونانية والرومانية — بفضل ما لها من نظام وتناسق ، وكذلك بفضل ما تزودنا به من فهم دقيق للطبيعة البشرية — سوف تظل أدوات فريدة من أدوات التربية والتعليم ؛

٣ — من المستحسن أن يتم الاتصال بالحضارة الأم عن طريق الاطلاع المباشر على النصوص بصفة خاصة . فالنصوص وحدها هى التى تتيح فرصة الإدراك الكامل لهـذه الحضارات . ومن ثم وجب أن يخصص مكان مهم لدراسة اللغة اليونانية واللغة اللاتينية فى الدول المنتسبة إلى الحضارة الغربية ؛

٤ — وبالنظر إلى قيمة هـذه الدراسة التربوية فى تنمية صفات النظام والوضوح والمنطق والتحليل ، فإنه يبدو من الضرورى أن يفرد لها مكان مهم لا فى إعداد مدرسى المستقبل فحسب ، بل وفى إعداد أكبر عدد ممكن من طلبة وطالبات المدارس الثانوية ؛

٥ — تستطيع دراسة اللغات القديمة — وخاصة إذا كانت عن طريق التطبيقات النحوية واللغوية — أن تسهم بدورها فى تدريب العقل ، إلا أن الاهتمام الرئيسى يجب أن ينصب على فهم الفكر القديم والحضارة القديمة مع مقارنتها بالحضارات الحديثة ؛

٦ — ولكى يتم الاتصال الكافى بهذه الآداب ، من المستحب أن تعزز دراسة النصوص دراسة مباشرة بقراءة الترجمات المختلفة بإحدى اللغات الحديثة ؛

٧ — ومن المستحسن جدا أثناء دراسة اللغات القديمة أن يؤخذ بنظر الاعتبار — طرق النشاط الذاتى التى استحدثها تدريس اللغات الحية وأفاد منها. وبذلك يمكن تجنب الإسراف فى التدريس المنهجى والتطبيق ، كما يمكن مراعاة مواطن اهتمام الطلاب التى تبرز أثناء نموهم الفكرى ؛

٨ — عند تقرير السن التى تصلح للشروع فى تدريس اللغات القديمة من المهم ألا تراعى مرحلة النمو الفكرى التى بلغها الطلاب فحسب ، بل والتنسيق اللازم مع أنواع المواد الأخرى أيضا ؛

٩ — من المفضل أن يتم توحيد نطق اللغة اللاتينية إلى أبعد حد مستطاع طبقا للاستكشافات اللغوية الحديثة .

التوصية رقم ١٥

بشأن : "وضع الكتب المدرسية واستعمالها واختيارها"

[١٩٣٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته السابعة بجنيف فى يوم ١٨ يوليو سنة ١٩٣٨ ؛ ويتخذ فى يوم ٢٢ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمــر ،

نظرا إلى أن كلمـة المدرس المنطوقة يجب أن تظل العنصر الجوهرى الحى من عناصر الدرس ؛

ونظرا إلى أن طرق النشاط التى تميز التعليم الحديث تتجه فوق كل شىء إلى تلقائية الطفل ، وإلى تنمية قوى الملاحظة والتفكير عنده ، وتتطلب لمس الأشياء الحقيقية لمسا مباشرا إلى أقصى درجة ممكنة ، وذلك بغية التقليل من الأهمية الندبية التى نعلقها على الكتاب المدرسى ؛

ونظرا إلى أن الكتاب المدرسى مع ذلك ليس مرشدا قيما بالنسبة لجميع المواد أو مساعدا عرضيا أو وسيلة من وسائل التحقيق والتثبت والمراجعة فحسب ، بل هو أيضا أداة مساعدة لاغنى عنها فى الواقع ؛

ونظرا إلى أن السلطات التعليميــة يجب أن تتأكد من أن الكتاب المدرسى يحقق غايته بأفضل طريقة ممكنة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى للكتب المدرسية أن تحقق مطالب محددة فى الميادين الثلاثة الآتية : الميدان التربوى (الأسس النظرية والطرق العملية) ، والميدان الفنى (المظهر والإعداد) والميدان الاقتصادى (الثمن) .

٢ — فى البلاد التى تقوم فيها الدولة بتوجيه التربيـــة والتعليم والإشراف عليهما ، يجب على السلطات الحكومية أن تتخذ التدابير السليمة الرامية إلى ضمان تحسين الكتب المدرسية ، والإشراف على محتوياتها . و يقع هذا الواجب — فى بعض الدول الأخرى — على عاتق السلطات المسئولة عن المدارس ؛

٣ — لما كان التنافس بين المؤلفين و بين الناشرين على الأساس التجارى خليقا بأن يؤدى إلى انخفاض مستوى الكتب فإنه قد يكون من الصالح العام أن تتخذ السلطات الرسمية كل التدابير الناجعة للتأكد من أن الكتب المدرسية للمرحلة الأولى قد أعدت على أسس تربوية سليمة وطبعت طبعا جيدا ، وأنها ليست غالية الثمن . ولهذه الاعتبارات وزنها فيما يتصل بالكتب المعدة لصغار التلاميذ و بكتب القراءة ؛

٤ — وفى الدول التى يتوفر فيها إشراف السلطات على شئون الكتب ، يفضل أن يمارس هذا الإشراف قبل طبع الكتب المدرسية ، وألا تقتصر لجان الاختيار على المفتشين والموظفين الرسميين فحسب ، بل والمدرسين المختارين من بين الصفوة أيضا ؛

٥ — من المستحب أن تحدد اللوائح الرسمية القواعد والشروط التى يجب بمقتضاها أن يتم اختيار الكتب المدرسية ؛ وأن توجه العناية فوق كل شىء — إلى الأساس العلمى وطرق التدريس . ومن المفهوم طبعا أن الكتب المدرسية يجب أن تطابق المناهج الرسمية — حيثما وجدت — وأن تخلو من كل ما يتعارض مع كيان الدولة ، وأن تحاول التوفيق بين المبادئ التى تسير عليها الحياة القومية والمبادئ الإنسانية العامة ؛

٦ — للحيلولة دون مساوئ كثرة تبديل الكتب المدرسية وما يترتب على ذلك من نتائج سيئة بالنسبة للتلاميذ يستحسن :

(١) أن يحدد عدد الكتب التى تقررها السلطات الرسمية فى كل مادة وكل صف ؛

(ب) أن يراعى فى تقرير الكتب مدى صلاحيتها للاستعمال مدة طويلة طولا كافيا ؛

(ج) ألا يكون عدد الكتب المستعملة فى السنة الواحدة أكثر من اللازم، وخاصة فى المدارس الإبتدائية ؛

(د) ألا تتكرر التعديلات فى أى كتاب مدرسى من طبعة إلى أخرى بكثرة ، وينبغى ألا يحدث هذا — على الأقل — إلا إذا دعت لذلك أسباب كافية ؛

(ه) أن يبذل أقصى ما يمكن من جهد لتأمين التعاون بين السلطات التربوية المحلية ، حتى لا يضطر التلاميذ إلى شراء كتب مدرسية جديدة كلما تحولوا من مدرسة إلى أخرى ؛

(و) أن يتوقف حق المدرس فى اختيار الكتاب المدرسى الذى يفضل استعماله استنادا الى آرائه التربوية — على موافقة أو مصادقة اللجنة المختصة ؛

٧ — من المستحسن أن تعفى الكتب المدرسية من الضرائب والمكوس وغيرها مما يؤدى الى رفع سعرها . بل على العكس ، إنه من المستحسن أن تعامل الكتب المدرسية معاملة كريمة من حيث التصدير والتوريد والشحن ونفقات البريد والتوزيع ... ألخ ؛

٨ — فى البلاد التى تتولى الدولة فيها طبع الكتب وتوزيعها بنفسها يستحسن أن يؤمّن — الى أبعد درجة ممكنة — توزيعها بالمجان ، وبخاصة إلى التلاميذ المعوزين ؛

٩ — لما كان الهدف من الكتاب المدرسى هو أنه مرشد ومعين فإنه من المستحسن أن يتاح للمدرس قدر من الحرية فى استعماله داخل نطاق المنهج ؛

١٠ — لتيسير استعمال المدرس للكتاب المدرسى استعمالا يتمشى مع طرق التربية وأصول التدريس ، قد يكون من المفيد طبع كتب خاصة للمدرسين

تدور حول طريقة استعمال الكتب المدرسية المختلفة أو حول موادها ، أو حتى حول إدخال بعض النصوص والتعريفات والشروح والتفاسير فى صلب الكتب المدرسية نفسها .

١١ — من المستحب أن تحتوى كل مدرسة — أو على الأقل كل مدرسة مركزية فى البيئة المحلية — على مكتبة للمدرسين تضم الكتب المدرسية المختلفة التى قررت فى كل مادة وكل فصل دراسى (كمستوى مقنن) وذلك حتى تتاح لهم فرصة طيبة لاختيار الكتب ، وتجريب الطرق التربوية المختلفة .

التوصية رقم ١٦

بشأن : "مرتبات مدرسى التعليم الثانوى"

[١٩٣٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثامنة بجنيف فى يوم ١٧ من يوليو سنة ١٩٣٩ ، ويتخذ فى يوم ١٩ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

مراعيا أنه على عاتق المدارس الثانوية تقع مسئولية إعداد النخبة الممتازة من أبناء الأمة الى حد كبير ، ولهذا فالمدارس الثانوية لها أهمية أساسية فائقة ؛

ونظرا الى أنه — نتيجة لهذا — يجب أن تكون المجالات المادية للمدرسين بحيث تجذب الى المهنة شبانا وشابات على درجة عالية من الثقافة والذكاء ؛

يرفع الى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — أياما كان الوضع القانونى لمدرسى التعليم الثانوى — سواء أكانوا موظفين تابعين للدولة أم للمناطق أم للمجالس البلدية — يجب أن تكون شروط استخدامهم بحيث تمكن المدرس الذى يبدى الشواهد المطلوبة من حسن الخلق وجودة الإعداد والاستعداد من أن يضمن الاستخدام لمدة كافية من الزمن ، وألا يتعرض للفصل إلا بسبب ارتكابه خطأ جسيما يدينه به التحقيق القضائى ؛

٢ — يجب ألا يكفل لمدرسى التعليم الثانوى استخداما ثابتا فحسب ، بل ويكفل لهم عدم النقل من منطقة الى أخرى إلا إذا كان ذلك بسبب الترقية أو بناء على طلبهم أو لاعتبارات إدارية خاصة ؛ وفى هذه الحال الأخيرة ينبغى أن يعوضوا تعويضا مناسبا . ويجوز نقلهم أخيرا كاجراء تأديبى ضدهم ؛

٣ — مع مراعاة أوضاع الدولة المالية يجب أن يتقاضى مدرسو التعليم الثانوى مرتبات تتكافأ مع أهمية وظيفتهم، وتكفى لأن تضعهم على قدم المساواة مع الموظفين المقابلين لهم فى المستوى الاجتماعى ؛

٤ — من حيث المبدأ ، ينبغى ألا يختلف المرتب الأساسى للطائفة الواحدة من طوائف مدرسى التعليم الثانوى اختلافا ملحوظا فى الدولة الواحدة — اللهم إلا فى الظروف الخاصة ؛

٥ — من حيث المبدأ ، يبدو من المستحسن ألا تختلف مرتبات المدرسين عن المدرسات فى المدارس الثانوية إذا تساوت الأعمال ؛ وأن تمنح الإعانات الخاصة لذوى المسئوليات العائلية ؛

٦ — وسواء أكانت العلاوات المالية تمنح على أساس الأولوية أم على أساس عدد سنوات الخدمة أم على نتائج اختبارات المسابقة أم على أهمية المنطقة أم على درجة أو نوع المدرسة أو الدراسات أو المواد الدراسية أو نتيجة للاختيار — فإنها يجب أن تتوالى بصورة تكفى المدرس أن يضمن الوصول إلى الحد الأقصى قبل التقاعد، ليكون هذا الحد الأقصى أساسا لاحتساب المعاش ؛

٧ — من المرغوب فيه — من حيث المبدأ — ألا يبتعد أول مربوط المرتب كثيرا عن حده الأقصى ؛

٨ — ينبغى للمدرسين تحت التجربة أن يتقاضوا مرتبات تمكنهم من أن يعيشوا على مستوى طيب انتظارا لتثبيت أوضاعهم القانونية ؛

٩ — من المشروع أن يتقاضى نظار المدارس الثانوية وناظراتها مرتبات أعلى من مرتبات مساعديهم ومساعداتهم أو علاوات إضافية نظرا لمنزلتهم ولصعوبة مهام مناصبهم ؛

١٠ — يمكن أن تصرف مرتبات إضافية أو علاوات خاصة بالسكنى أو غلاء المعيشة . . . الخ إلى مدرسى المدارس الثانوية فى المدن الكبيرة أو فى الأقاليم والمناطق ذات الظروف المعيشية الاستثنائية ؛

١١ — وعلى أية حال ينبغى أن يتمع مدرسو المدارس الثانوية بكافة الحقوق والعلاوات والامتيازات التى يتمتع بها الموظفون المماثلون لهم [كالمزايا الخاصة لأبنائهم فى المدارس ، ومصاريف النقل ، وتسهيلات السفر . . . الخ] ؛

١٢ — يسمح لمدرسى التعليم الثانوى أن يقوموا — بالإضافة إلى عملهم المهنى العادى — بألوان من النشاط المتصل بمهنتهم ويتقاضوا عليها أجرا : فيمكنهم مثلا أن يعطوا دروسا خصوصية بطريق مشروع ، وتحرم اللوائح الطعن فيهم من هذه الناحية . إلا أنه يجب ألا يسمح لهم بأن يسهموا فى أعمال لا تمت إلى مهنتهم بصلة ؛

١٣ — ينبغى أن تكون ساعات التدريس الأسبوعية بحيث يتوفر لمدرسى التعليم الثانوى الوقت الذى لا يكفيهم لإعداد دروسهم إعدادا سليما فحسب ، بل وللاطلاع والقراءة ومزاولة ألوان النشاط الفكرى أيضا ، وكذلك للاسترخاء اللازم لمن يضطلعون بأعباء التربية والتعليم ؛

١٤ — ينبغى أن يكفل لمدرسى المدارس الثانوية معاش كاف يمثل نسبة مئوية طيبة من المرتب، وإذا لزم الأمر كفل المعاش لأراملهم وأبنائهم الأيتام ؛

١٥ — ينبغى أن يتمتع مدرسو المدراس الثانوية بحق الإجازات ذات المرتب الكامل فى حالة المرض والولادة ؛ والإجازات الطويلة فى حالات خاصة ، والتقاعد بمكافأة سنوية فى حالة العجز الدائم ؛

١٦ — وما لم يرتكب المدرس خطأ جسيما فإنه يجب أن يتمتع بالحصانة ضد نتائج الحوادث التى قد تصيب تلاميذه فى الفصل الدراسى أو عند مزاولتهم للتمرينات فى المدرسة أو أثناء الرحلات المدرسية . ولذلك فمن المرغوب فيه لدى جميع الدول أن تقع المسئولية القانونية عن مثل هذه الحوادث على عاتق السلطة المستخدمة . على أنها يجب أن تحتفظ لنفسها بكافة التعويضات فى حالة وقوع الخطأ من جانب المدرس ؛

١٧ — من المستحسن أن تعمل السلطات المختصة على أن يتمتع المدرسون المستخدمون فى المدارس الخاصة بظروف مادية كافية يمكن مقارنتها — ولو إلى حد ما — بظروف زملائهم العاملين فى مدارس الدولة .

التوصية رقم ١٧

بشأن : "تنظيم التعليم فى مرحلة ما قبل المدرسة"

[١٩٣٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثامنة بجنيف فى يوم ١٧ من يوليو سنة ١٩٣٩ ، ويتخذ فى يوم ١٩ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

تأكيدا للقيمة التى يدركها من المحافظة على تكامل الحياة العائلية ومن استمرار التربية والتعليم عن طريق الأسرة وفى محيطها أطول مدة ممكنة ؛

ونظرا إلى ما استتبعته ظروف الحياة الحديثة — وخاصة فى المدن — من أن عددا ضخما من النساء أخذ يعمل خارج المنزل ، وأنه أصبح من المستحيل على كثير من الأمهات القيام بما يجب عليهن القيام به نحو أطفالهن الصغار ؛

وإلى أنه من الجوهرى — نتيجة لذلك — أن تنشأ مؤسسات يتمتع فيها هؤلاء الأطفال بالعناية والتربية والتعليم ؛

ونظرا إلى ما نتج عن تقدم التربية العام من طرق فنية أثمرت — بصفة خاصة — فى مساعدة الصغار على النمو البدنى والعقلى والخلقى ؛

وإلى أن التربية المنزلية والعائلية يجب أن تتقدم بحيث تمكن أمهات المستقبل من التعرف إلى هـــذه الطرق الفنية ، وإلى أنه يجب العمل على توسيع نطاق الوقوف على هذه الطرق ، وذلك باستغلالها فى مؤسسات ما قبل المدرسة التى يستحسن أن تكون فى متناول الأسر الراغبة فيها ؛

وإلى أن قيمة هذه المؤسسات قد ثبتت — فى الواقع — بمدى التوسع الذى بلغته فى كثير من الدول حيث استغلت هذه الطرق الفنية فأثرت أسعد تأثير على التربية والتعليم بصفة عامة ؛

وإلى أن هـــذا النجاح يرجع — فى معظمه — إلى مجموعة المدرسين الذين أعدوا إعدادا خاصا للتعليم فى مرحلة ما قبل المدرسة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى أن يكون التعليم فى مرحلة ما قبل المدرسة المعد للطفل قبل بلوغه سن الإلزام موضع عناية السلطات التربوية ، وأن يكون ميسورا لجميع الأطفال ؛

٢ — ينبغى أن تتكفل بهذا النوع من التعليم السلطات الرسمية [كالحكومة العامة أو حكومات الأقاليم أو المناطق التعليمية . . . الخ] أو الهيئات المتطوعة [كالمنظمات الإنسانية والدينية والمشروعات الاقتصادية والجمعيات التعاونية والهيئات الحرة والأفراد . . . الخ] ؛

٣ — فى المناطق التى لا تقوم فيها مؤسسات مرحلة ما قبل المدرسة ، ينبغى أن تفتح المدارس الابتدائية أبوابها للاطفال فى سن ما قبل المدرسة ، وتوفر لهم ظروفا تتناسب مع نموهم الطبيعى من الوجهتين البدنية والنفسية ؛

٤ — ينبغى أن يكون حد السن الأدنى للقبول بهذه المؤسسات بحيث تمكنها من قبول جميع الأطفال الذين لا تستطيع أمهاتهم العاملات العناية بهم ؛ ولكن لما كان من المهم أن يظل الطفل الصغير فى رعاية الأسرة ما أمكن فإن الالتحاق بهذه المدارس يجب أن يكون اختياريا ؛

٥ — يجب أن يوافق سن الانتهاء من مرحلة ما قبل المدرسة سن الالتحاق بالمدارس الابتدائية . على أنه تجب مراعاة مطالب المدرسة الابتدائية فحتى لو كان الدخول إلى مدارس أو فصول الحضانة مباحا لكل طفل فى أى وقت إلا أن التحويل إلى المدرسة الابتدائية يجب أن يتم فى مواعيد محددة — مرتين فى السنة على الأكثر ؛

٦ — ينبغى أن تكون شروط التحاق الأطفال بالمجان فى مؤسسات ما قبل المدرسة هى نفس شروط التحاقهم بالمدارس الابتدائية ؛

٧ — يجب أن يكون جدول الدروس فى مؤسسات ما قبل المدرسة أكثر مرونة من مثيله فى المدارس الابتدائية . ومن المستحسن أن تكون ترتيبات الإدارة والإشراف بحيث تمكن الأطفال من الدخول إلى المؤسسة قبل ساعات الدراسة والبقاء فيها بعد اتمامها ؛

٨ — ينبغى أن تكيف السنة الدراسية وفق المطالب الموسمية فى البلاد التى يستلزم مناخها — أو ظروف العمل بها — مثل هذا الإجراء : [مثل مدارس الحضانة أو رياض الأطفال الصيفية . . . الخ] ؛

٩ — من المستحن ألا يزيد الحد الأقصى من نصاب المعلمة من تلاميذ مؤسسات ما قبل المدرسة عن نصيب نظيرتها فى المدارس الابتدائية ، ومن المفيد أيضا أن يستعان بالمدرسات تحت التجربة والممرضات والمساعدات الأخريات ؛

١٠ — من المرغوب فيه جدا أن يعهد بأمر التفتيش والتوجيه فى مرحلة ما قبل المدرسة إلى مفتشات وناظرات خاصات بهذا النوع من التعليم ؛

١١ — عند بناء المبانى الخاصة بمرحلة ما قبل المدرسة وتوجيهها وتجهيزها يجب أن يدخل فى الاعتبارات الاحتياجات الخاصة بالأطفال الذين من أجلهم تقام هذه المبانى ؛

١٢ — ينبغى للسلطات التربوية أن تساعد مؤسسات ما قبل المدرسة على الحصول على المعدات التربوية الخاصة ، أو تمكنها من استغلالها ؛

١٣ — يجب أن تتجه الطرق التربوية المتبعة إلى نشاط الأطفال التلقائى وأن تكيف طبقا للمطالب الخاصة التى يتطلبها تقدمهم البدنى والخلق والفكرى ؛

١٤ — يجب أن يحتفظ للمدرسة الابتدائية بالتعليم المنظم فى القراءة والكتابة والحساب ، وأن ينحصر تعليم ما قبل المدرسة فى تنمية الإحساسات الحركية . ومن المهم — بصفة خاصة — استعمال المواد التى تساعد الطفل على اكتساب المعلومات عن الأعداد والأشكال ، وذلك تمهيدا لدراسة الحساب فيما بعد ؛

١٥ — يجب على السلطات التربوية أن تحافظ على صحة الأطفال الملتحقين بمؤسسات ما قبل المدرسة ، وذلك عن طريق الإشراف الطبي وتعزيز هيئات الصحة النفسية وإنشاء المطاعم المدرسية وتوزيع اللبن ... الخ ؛

١٦ — يعتبر التعاون مع الأسرة أمرا هاما طوال الحياة الدراسية . إلا أنه يعتبر أمرا جوهريا في مرحلة ما قبل المدرسة . ولذلك يجب أن تشجع اجتماعات أولياء الأمور ، والزيارات في المنازل ، واشتراك الآباء في ألوان نشاط المدرسة وإسهام المنظمات في هذا التعاون ؛

١٧ — يجب أن تشتمل برامج إعداد معلمي مرحلة ما قبل المدرسة على التخصص النظري والعملي الذي يهيؤهم للقيام بهذه المهمة . ويجب ألا يقل هذا الإعداد بأية حال من الأحوال — عن إعداد معلمي ومعلمات المدارس الابتدائية ؛

١٨ — يجب أن يشجع تدريب المدرسين والمعلمات في مؤسسات ما قبل المدرسة ؛

١٩ — من حيث المبدأ يجب ألا تقل شروط استخدام ولا مرتبات مدرسي ومدرسات مرحلة ما قبل المدرسة عما يعامل به زملاؤهم في المدارس الابتدائية ؛

٢٠ — بالنظر إلى الإعداد الخاص المقترح في الفقرة ١٧ ينبغي أن يسمح لمدرسي ومدرسات مرحلة ما قبل المدرسة أن ينتقلوا إلى المدارس الابتدائية وبالعكس ؛

التوصية رقم ١٨

بشأن : "تدريس الجغرافيا فى المدارس الثانوية"

[١٩٣٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثامنة بجنيف فى ١٧ من يوليو سنة ١٩٣٩ ، وفى يوم ٢١ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أنه إذا تم تدريس الجغرافيا فى اتجاهات عقلية فإن هذه المـادة تحتل الدرجة الأولى من الأهمية فى تنمية قدرة التلاميذ على الملاحظة والتفكير ؛

وإلى أن هـذه المـادة تستحق — من ثم — أن تنفرد بمكان مهم فى جميع المدارس الثانوية ؛

ونظـرا إلى أن دراسة الجهود التى بذلهـا الناس فى تكييف ظروفهم الطبيعية طبقـا لاحتياجاتهم يمكنها أن تغـذى محبة الإنسان لوطنه ، وأن تنمى لديه — فى الوقت نفسه — مشاعر التقدير لجميع الشعوب الأخرى ، وبذلك يزيد التفاهم والتعاون بين الشعوب ؛

ونظرا إلى أن العـالم الحاضر لا يمكن أن يفهم حق الفهم إلا عن طريق الوقوف على ظروف الحياة لدى الشعوب ؛ وأن مادة الجغرافيا هى لذلك مصدر قيم للثقافة والمعرفة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — من المرغوب فيه أن يزود تدريس الجغرافيا الطلبة بمعرفة دقيقة دقة كافية عن البيئة الطبيعية ، والجوانب الإنسانيـة والسياسية والحياة الاقتصادية لا بالقياس إلى دولتهم فحسب بل والدول الأخرى أيضا ؛

٢ — ينبغى أن ينظم التدريس بحيث يدعو جميع قوى الطالب العقلية إلى العمل ؛

٣ — ينبغى أن يخصص لمادة الجغرافيا مكان فى المنهج وفى الامتحانات يتناسب مع قيمتها التربوية والثقافية ؛

٤ — ينبغى ألا يقل الوقت المخصص لها عن ساعة ونصف ساعة فى الأسبوع .

٥ — ينبغى أن توزع مادة الجغرافيا بحكمة على سنوات الدراسة ، فتعطى مع المراعاة اللازمة لدرجة نضج التلاميذ ونموهم الفكرى ؛

٦ — لما كانت الجغرافيا الطبيعية والجغرافيا البشرية فى درجة واحدة من الأهمية فى تمثل أية دولة واستيعابها استيعابا معقولا فإنه من المرغوب فيه أن تعزز الأولى بصفة خاصة — إذا لم تكن تحتل سوى مكان صغير نسبيا — وذلك بربطها بالأخيرة ؛

٧ — من المرغوب فيه — فى المدارس الثانوية التى تطول فيها الدراسة إلى ست سنوات — أن تنصب العناية فى الصفوف الأولى على الوصف العام للمناطق الجغرافية الأساسية بالذات ، وأن يحتفظ بالدراسة المفصلة للسنوات الأخيرة ؛ لأن مثل هذه الدراسة يحتاج إلى درجة أكبر من نضج العقل ، وبعض الإدراك للأفكار الأساسية الدقيقة فى مجموعة من العلوم ؛

٨ — يجب أن تنسق دراسة الجغرافيا مع بعض المواد الأخرى مثل علم النبات والجيولوجيا وعلم الكون (القسموجرافيا) والتاريخ ... الخ حتى يستطيع التلميذ أن يفهم العلاقات القائمة بين الحقائق الجغرافية وأساسها العلمى ؛

٩ — ينبغى ألا يبقى أى محل لتسميع القوائم الطويلة من الأسماء الجوفاء ، بل ينبغى أن يكون التدريس ملهما فى طبيعته مرتكزا على طرق النشاط الذاتى ؛

١٠ — ينبغى للسلطات التربوية أن تزود المدارس بمعينات التدريس كالخرائط ومجموعات الشرائح ، وآلات العرض السينمائى والفوانيس السحرية . الخ ويجب أن تخصص بعض المنح للرحلات فى داخل الدولة وخارجها ؛

١١ — من المرغوب فيه أن تسهم السلطات التربوية فى تمويل طبع الكتب المدرسية التى تؤلف عن الجغرافيا الاقتصادية بغية توسيع المعلومات عن الحياة الزراعية والصناعية والتجارية فى دولها ؛

١٢ — من وسائل التربيـة التى ينبغى أن تستغل القيام بالبحوث الفردية وقيام مجموعات من الطلبة بالمسح المحلى والإقليمى ، والمراسلات المدرسية الإقليمية والدولية ؛

١٣ — من المرغوب فيـه جدا أن تخصص قاعات مجهزة بصفة خاصة لتدريس الجغرافيا ؛

١٤ — ينتظر من التلميذ أن يشارك مشاركة فعالة فى إعداد معنيات التدريس كالرسوم التوضيحية ، وقطاعات التربة وما تحتها ؛ وجمع قصص الأمم الشعبية . . . الخ ؛

١٥ — بالنظر إلى طبيعة هـذا التدريس يجب أن يكون إعداد المدرسين علميا وعمليا ، وأن يعمل على ضمان تعرفهم إلى علمى الحياة والجيولوجيا وكذلك إلى بعض العلوم الاجتماعية ؛ وبخاصة علم الاقتصاد السياسى والتاريخ وعلم الاجتماع ؛

١٦ — يجب أن تشجع السلطات التربوية المدرسين على تحسين مؤهلاتهم وذلك بمنحهم منحا للسفر إلى الخارج وتيسير تبادل المدرسين وتنظيم المناهج الدراسية فى خلال العطلات .

التوصية رقم ١٩

بشأن : " تكافؤ فرص القبول فى التعليم الثانوى "

[١٩٤٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربيـة الدولى يعقد جلسته التاسعة بجنيف فى يوم ٤ من مارس سنة ١٩٤٦ ، ويتخذ فى يوم ٥ من مارس التوصية التالية :

المؤتمـر ،

مراعيا أن الميول الاجتماعيـة فى الوقت الراهن تؤثر تأثيرا عميقا على تنظيم التربية والتعليم ولا سيما فيما يختص بتكافؤ شروط القبول بالمدارس الثانوية التى يجب أن يقع على كاهلها مهمة تثقيف الاستعدادات الخاصة لدى عدد ضخم من التلاميذ ؛

ونظرا إلى أن مبدأ تكافؤ الفرص قد عبر عنه بوضوح فى مؤتمر العمل الدولى ، وكذلك فى المؤتمر المؤسس لمنظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] حيث عملت الترتيبات اللازمة لتعاون الأمم على خدمة المثل الأعلى فى تكافؤ الفرص التعليمية دون نظر إلى العنصر أو الجنس ودون أى تفريق قائم على الأساس الاقتصادى أو الاجتماعى ؛

واعتقادا منه بأن جوانب المشكلة المختلفة يجب أن تدرس واحدا بعد الآخر — حسب بروزها — من وجهتى النظر التربوية والاجتماعية ؛

ومذكرا بالتوصية رقم ٢ بشأن القبول بالمدارس الثانوية — وهى التوصية التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام بجلسته المنعقدة سنة ١٩٣٤ بدعوة من مكتب التربية الدولى ؛

ومسجلا أن مشكلة تكافؤ فرص القبول بالمـــدارس الثانوية ما زالت من المشكلات التي تفهم بصور مختلفة : فمن الدول من يقصر التعليم الثانوى على نسبة معينة من طلبة المدارس ، ومنها من يجعله في متناول جميع التلاميذ — ولو من حيث المبدأ على الأقل ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — يجب أن يعتمد قبول الطلبة على نشاطهم السابق وعلى تقدير المدرسين أكثر من اعتماده على نتائج الامتحانات التي تقيس حصيلة المعلومات التي اكتسبوها ، وقد أخذ كثير من الدول بهذه الطريقة فعلا ؛

٢ — فى البلاد التي تعتبر التعليم الثانوى إلزاميا — من حيث المبدأ — يجب أن يتم توزيع الطلبة على مختلف أنواع الدراسات فى ضوء الكشف المنظم عن استعدادات الطالب أكثر مما يتم بناء على رغبته الشخصية أو رغبة والديه ؛

٣ — يجب أن يعمل نظام التوجيه المستمر ، وخاصــة فى السنوات القليلة الأولى من التعليم الثانوى — على أن يتيح للتلميذ فرصا عديدة للمحاولة والاختيار والانتقال من أحد أنواع المدارس إلى الآخر ؛

٤ — يجب أن يصاحب هــذا النوع من التوجيه اختبار مفصل للقدرات يتم بواسطة الملاحظة القائمة على القواعد والأصول النفسية والبحث الموجه نحو دراسة العمليات الفكرية أكثر مما يقوم على مجرد تسجيل النتائج الصحيحة ؛

٥ — يجب أن تبرز أهمية منح المتفوقين الفقراء منحا مالية سخية ولا يتم ذلك بمجرد منحهم حق التعليم المجانى أو المنح الدراسية أو المكافآت الدراسية فحسب بل بتعويض أولياء أمورهم جزئيا عما كان من المحتمل أن يكسبه أبناؤهم من الأجور، وبتحمل بعض نفقات الأقسام الداخلية أوالسكنى الخارجية، وبتيسير وصول التلاميذ إلى مصادر المعرفة والثقافة التي لا تتوفر لهم فى بيئاتهم العادية ؛

٦ — فى حالة اشتغال الطلاب بمهن يتقاضون عليها أجورا فعلا ينبغى أن تمنح التسهيلات التي تمكنهم من متابعة دراسة المناهج بحيث يتمون تعليمهم الثانوى ؛

٧ — ينبغى التفكير فى إجراءات خاصة للشباب الذى انقطع عن تعليمه الثانوى بسبب الحرب .

التوصية رقم ٢٠

بشأن : "تدريس الصحة (التربية الصحية) فى المدارس الابتدائية والثانوية"

[١٩٤٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من مكتب التربية الدولى يعقد جلسته التاسعة بجنيف فى يوم ٤ من مارس سنة ١٩٤٦ ، ويتخذ فى يوم ٨ من مارس التوصية التالية :

المؤتمــر ،

نظــرا إلى أن الصحة الشخصية والصحة الاجتماعية أخذت تعتبر من المواد الدراسية — فى كثير من الدول — فضلا عن قيمتها النفعية للفرد وللمجتمع ؛

وإلى أن التربيــة الصحية لهـا قيمتها الخلقية العظيمة لأنها تدخل فى الحياة المدرسية المثل الأعلى لكرامة الإنسانية ، وشعور الفرد بواجبه نحــو نفسه ونحو الآخرين ؛

وإلى أن ضرورة نشر المبادئ الصحية تبدو ملحة نتيجة للحرب ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — يكون تدريس الصحة والتربية الصحية إلزاميا فى جميع مدارس الحضانة والابتدائية والثانويه ومناهج مابعد الدراسة وكليات ومدارس إعداد المعلمين ، وإن لم يكن من الضرورى أن يتم ذلك فى صورة دروس تلق فى الصفوف ؛

٢ — أن تكون التربية الصحية عملية فى جوهرها فى الصفوف الابتدائية ، حيث يمكن أن تعطى يوميا كجزء من الحياة المدرسية دون حاجة إلى شحن البرنامج

الدراسى ، وذلك عن طريق التدريب على العادات الصحية الجيدة ، والنظافة الشخصية والعناية بالهندام وحسن السلوك . . . الخ ؛

٣ — فى الفصول العليا من المدارس الابتدائية والدراسات المتممة لها تعطى التربية الصحية مندمجة مع غيرها من المواد الدراسية فى صورة "مراكز اهتمام" تتعدى حدود المدرسة فتمس الحياة العائلية ومشكلات العمال والقضايا الاجتماعية ؛

٤ — فى مستوى التعليم الثانوى يكون تدريس الصحة متمما للعلوم الطبيعية فى الصفوف الدنيا، وقائما على أساس التشريح وعلم الحياة والفسيولوجيا البشرية. أما فى الصفوف العليا فإن تدريسها يجب أن يكون أكثر تميزا . وعلى الرغم من أنه مازال يرتبط بعلوم الإنسان إلا أنه يجب أن يكون ذا دلالات خلقية واجتماعية كبيرة بحيث يجعل الطالب مدركا تمام الإدراك لواجباته الشخصية والعائلية والاجتماعية ؛

٥ — وبالإضافة إلى دراسة وظائف الأعضاء والتغذية والتمرينات يجب أن تفهم التربية الصحية على أنها تشمل دراسة الطفل والإسعافات الأولية ، بالنسبة لكبار الطلبة من كلا الجنسين ، وكذلك الصحة المهنية ، كما ينبغى أن يفرد مكان للصحة العقلية وللتربية الصحية المتصلة بالترفيه والاستجمام فى العطلات ؛

٦ — يركز تدريس الصحة بصورة عملية بين تلاميذ المعسكرات الصيفية والمخيمات الجبلية . . وهذا أمر تزداد أهميته فى هذه الأيام ؛

٧ — تبدأ دراسة الجنس فى مستوى التعليم الابتدائى ، وفى التعليم الثانوى ينبغى أن يتحدث الأطباء إلى الفتيان والفتيات فى مسائل الجنس آخذين بنظر الاعتبار نوع الجنس الذى يعلمونه ودرجة نموهم ، وتكون الوقاية من الأمراض السرية هدفا لمنهج إجبارى خاص يتلقاه الطلبة قبل مغادرة المدرسة ، على أن يتخذ تدريس هذا المنهج — بصفة خاصة — صورة الأحاديث الطبية المقترنة بعروض للأفلام التربوية ، كما هى الحال فى بعض الدول ؛

٨ — يتم التعاون الوثيق — فى مختلف ألوان التـدريس الصحى — بين المدرسين والمشرفين الاجتماعيين والموظفين الصحيين، بغية توحيد الجهود الرامية إلى الحصول على نتائج طيبة من التربية الصحية فى مختلف مراحل التعليم ؛

٩ — ينبغى للأندية المدرسية وأندية الطلاب وقطاعات الجمهور أو المنظمات الحـرة التى تعمل على إدخال مادة الصحة والتربية الصحية فى معاهد التعليم الابتدائى والثانوى أن تستفيد من تعاون الأطباء والمدرسين والمشرفين الاجتماعيين ، وذلك بغية توجيه المجهود الجماعى الذى يبـذله الأطفال من أجل الوقوف على هذه المشكلات نحو تحقيق نتائج أفضل ؛

١٠ — ينبغى للخدمة الطبية المدرسية — المنظمة بحكمة وتعقل فى كل دولة من أجل الإشراف الفعّال على صحة التلاميذ والمدرسين — أن تخول رسميا حق الإشراف على تدريس الصحة ، وحق توجيه وإرشاد معلمى المدارس الابتدائية فى جميع الحالات ، والتعاون مع مدرسى التربية الصحية فى المدارس الثانوية ؛ وذلك بالقاء المحاضرات على الطلبة وعرض الأفلام وتنظيم مناظرات بين الطلبة تدور حول هـذه الموضوعات ، وتنظيم حلقات تدريب ترويحية وتجديدية للمدرسين العاملين ؛

١١ — تسهم الخدمة الاجتماعية المدرسية — الموكولة إلى مشرفين مؤهلين — فى تدريس الصحة ، وتوجيه الطلبة الكبار نحو دراسة بيئـة الإنسان الواقعية عن طريق الصحة الاجتماعية ؛

١٢ — ينبغى أن يكون الأطباء الذين يوكل إليهم التفتيش على الصحة المدرسية من المتخصصين فى المشكلات التربوية ، وأن يكونوا مؤهلين لتوجيه تدريس الصحة فى جميع المستويات الدراسية ، وأن يسمح للموظفين الصحيين المسئولين عن هذا التدريس فى المدارس الثانوية أن يحضروا مجالس الصفوف على قدم المساواة مع المدرسين ، وأن يتعاونوا على تنظيم ألوان النشاط الخارجى حيث يمكن تقديم خدمات الصحة الشخصية أو العائلية أو الاجتماعية مجانًا ؛

١٣ — ينبغى أن يستغل فى تدريس التربية الصحية ألوان النشاط الذاتى والعمل الجمعى ، وجميع إمكانيات المعينات البصرية ؛ ولذلك ينبغى أن تتوفر للمدرسين المعينات التعليمية الكافية ؛

١٤ — يشجع الأطباء والمدرسون على العمل معا فى مد التربية الصحية خارج نطاق المدرسة إلى الكبار والآباء ، وذلك بحشد الآباء والطلبة فى الحملات الصحية وتعليم الأسر والمجتمع ، وبزيادة احتكاك التلاميذ بالحياة فى كل المناسبات الممكنة ، وباستغلال تأثير الأبناء على الآباء وبالعكس ؛

١٥ — يترك جزء من التربية الصحية لجماعات الطلبة الحرة العاملة طبقا للطرق التربوية الحديثة فى المنظمات الخارجية أو منظمات ما بعد الدراسة مثل جمعية شباب الصليب الأحمر ، وحركة الكشافة والمرشدات . . . الخ ؛

١٦ — وكنتيجة منطقية لتدريس الصحة ينبغى أن تشجع الإدارة المدرسية فى جميع أنحاء العالم على تحسين المرافق الصحية فى المبانى المدرسية ، وذلك بغية تأمين بيئة صحية للطلبة أثناء وجودهم فى المدارس .

التوصية رقم ٢١

بشأن : " تزويد المدارس بالمعدات مجانا "

[١٩٤٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته العاشرة بجنيف فى يوم ١٤ من يوليو سنة ١٩٤٧ ، وفى يوم ١٥ من يوليو يتخذ التوصية الآتية :

المؤتمر :

نظرا إلى أنه فى كلمة افتتاح المؤتمر التأسيسى لمنظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] أعلنت الدول الموقعة أنها تؤمن بمبدأ " التكافؤ الكامل للفرص التربوية أمام الجميع " ؛

و إلى أن مكتب التربية الدولى نبه فى تقريره الذى أعده عن " تكافؤ فرص القبول بالمدارس الثانوية " على أن هدف الإصلاح التربوى اليوم هو تأمين مبدأ تكافؤ الفرص التربوية لجميع البشر أيا ما كانت أجناسه وأوطانه وعقائده ومنزلته وأوضاعه المالية ، وذلك حتى تنمو قدراتهم إلى أقصى حد ؛

ومتذكرا للتوصية رقم ١٩ التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام نتيجة لهذا التقرير ؛

ونظرا إلى أن فقر ولى الأمر يمكن أن يكون عقبة خطيرة فى وجه تقدم طفله الفكرى والخلق والاجتماعى حتى لو أبيح دخول المدرسة مجانا ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

المؤتمــر ،

١ — يعتقد — من ناحية — أن مبدأ تزويد المدارس بالمعدات مجانا يجب أن يعتبر معامل ارتباط طبيعى وضرورى لإلزامية التعليم ، وأن تطبيق هذا المبدأ على الطلاب الملتحقين بمراحل التعليم الأخرى غير الإلزامية هو من الناحية الأخرى — المثل الإنسانى الأعلى الذى يجدر بكل دولة أن تنزع إليه ؛

٢ — ونتيجة لذلك يعتقد أن الحد الأدنى — والذى لا غنى عنه — من المطالب هو تزويد مدارس المرحلة الإلزامية بكافة معداتها مجانا ؛ وغنى عن البيان أن هذه المعدات تشمل وسائل التدريس الجمعى والفردى على السواء ؛

٣ — يستحسن أن تصبح الكتب المدرسية ملكا للتلاميذ عند انتهائهم من التعليم الإلزامى ، حتى يمكن تزويدهم بنواة لمكتبة شخصية صغيرة ، وذلك بغية ترقية تذوقهم لشئون العقل ؛

٤ — يعتقد أنه إذا قامت المدرسة بجمع الإمدادات المخصصة للاستعمال الفردى — وبخاصة الكتب المدرسية — لكى تقوم بتوزيعها على طلبة آخرين ، وجب أن تطهرها تطهيرا كاملا ؛

٥ — يعبر عن رغبته فى أن تدرس السلطات التربوية — بصورة جدية — فكرة رصد الاعتمادات المالية الكافية لإنشاء مكتبات مدرسية تحوى كتب المراجع [كالمعاجم والأطالس الجغرافية والوثائق والمؤلفات الأدبية الخالدة ... الخ] ، وتدرس إمكانية طبع كتب الواجبات المدرسية على نطاق دولى [مثل أطالس الخرائط المفرغة ، والمجموعات التى توضح الجغرافيا الطبيعية والسياسية ، وتاريخ الفنون ، وتطور العلوم التطبيقية وتقاليد أمم العالم وعاداتها وملابسها] ؛

٦ — ويرى أيضا أن تيسر المواصلات مجانا للتلاميذ الذين يقطنون على مسافات كبيرة من المدارس التى عليهم أن يلتحقوا بها ؛

٧ — وفى الحالات التى تتحمل فيها السلطات الإقليمية أو المحلية نفقات الإمدادات المجانية يستحسن أن تمنح الدولة إعانات لهذه السلطات المسئولة عن توريد هذه الإمدادات إذا اتضح أن مواردها المالية لا تفى بذلك ؛

٨ — ينبغي أن تشجع فعاليات الهيئات العامة والحرة المتصلة بالمدرسة [ومن المستحسن حقا أن يتمكن أكبر عدد من المواطنين من التعبير التلقائى الحر عن اهتمامهم بالمدرسة ، ولكن هذا لا يعنى إعفاء السلطات التربوية من مسئولياتها] ؛

٩ — وإذا تذكرنا التوصية رقم ١٥ — بشأن تأليف الكتب المدرسية واستعمالها واختيارها والتى اتخذها المؤتمر فى جلسته السابعة ، فإن المؤتمر يوجه العناية — من ناحية — إلى استحسان قيام السلطات المعنية بالاستفسار عن أرخص وسائل طبع الكتب المدرسية والكتيبات أو بطاقات المعلومات ، وصناعة الأثاث والأجهزة ، ومعدات المدرسة الأخرى ، مع الاستفادة الكاملة من إمكانيات الدولة ؛ كما يحبذ — من ناحية أخرى — بناء مجموعة من الكتب المدرسية المستخدمة فى دول العالم المختلفة لعرضها فى المعرض الدائم للتعليم العام فى جنيف ؛

١٠ — يعبر عن رغبته فى أن يعقد اتفاق دولى بغية زيادة عدد الأفلام التربوية وغيرها من الوسائل السمعية والبصرية ، وتيسير شرائها أو طوافها المجانى خارج الحدود القومية . وهذا الاتفاق الدولى من شأنه أن يقلل من سعر تكلفة هذه الوسائل .

التوصية رقم ٢٢

بشأن: "التربية البدنية فى المدارس الثانوية"

[١٩٤٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته العاشرة بجنيف فى يوم ١٤ من يوليو سنة ١٩٤٧ وفى يوم ١٩ من يوليو يتخذ التوصية الآتية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن التربية البدنية يجب أن تلعب دورا هاما فى جميع مراحل التربية والتعليم ؛

وإلى أنه من الجوهرى ألا يجد المراهقون فى المدرسة المجال لنموهم الفكرى فحسب ، بل وللتدريب البدنى أيضا ، وذلك بغية تمكينهم من النمو فى توافق وانسجام وشمول ؛

وإلى أن التربية البدنية لها قيمتها الفعلية فى نمو الإنسان — وهذه القيمة لا تقتصر على الناحية البدنية بل وتتعداها إلى الناحيتين الخلقية والاجتماعية ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — يجب أن تكون التربية البدنية إجبارية فى جميع صفوف المدارس الثانوية أيا ما كانت هذه المدارس ؛

٢ — يجب أن يوضع منهج التربية البدنية بتعاون ممثلى مهنة الطب والسلطات التربوية ومدرسى التربية البدنية بعضهم مع بعض ؛

٣ — من المرغوب فيه جدا أن تجرى وتتابع البحوث الفسيولوجية والنفسية عن قيمة التربية البدنية والمناهج وطرق التدريس المستعملة ؛

٤ — يجب أن تخضع جميع طلبة المدارس الثانوية المشتركين فى التمرينات البدنية للفحص الطبى المنتظم مرة واحدة كل فصل دراسى على الأقل ؛ وأن يتقدموا لفحص إضافى قبل أن يشتركوا فى المسابقات الرياضية ؛

٥ — ينبغى للطلبة المعفون من المناهج النظامية للتربية البدنية لأسباب صحية أن يستفيدوا من الإجراءات العلاجية المرتكزة على الفحص الطبى ؛ كما ينبغى لجميع الطلبة الذين يشكون من العيوب الجسمية أن يستفيدوا من مثل هذه الإجراءات ؛

٦ — مع مراعاة عدم شحن المنهج الدراسى العام ، من المهم أن يخصص وقت كاف للتربية البدنية فى جدول الدروس الأسبوعى ، وألا ينحصر تدريس هذه المادة فى دروس الألعاب الرياضية أو ألعاب القوى . بل يجب أن تشمل فترات أو أنصاف أيام دراسية فى الهواء الطلق تقضى فى ممارسة ألوان الرياضة والألعاب الجمعية ؛

٧ — ينبغى ألا توضع دروس التربية البدنية فى أوقات تؤذى صحة التلاميذ ، أو فى أوقات قريبة جدا من وجبات الطعام أو فى الأوقات التى تشتد فيها الحرارة ... الخ ؛

٨ — من المرغوب فيه أن تطلق أيدى مدرسى التربية البدنية فى أن يكيفوا مقررات التربية البدنية طبقا لظروف مدرستهم الخاصة ولجنس الطلبة وقدراتهم — كل ذلك فى نطاق المنهج والتعليم النظامى ؛

٩ — من المهم أن يتوفر للمدارس قاعات رياضية حسنة الاستعداد ، وملاعب للألعاب الرياضية والألعاب الجمعية تتفق مع أحدث المطالب الصحية ؛

١٠ — من المعقول أن نتوقع أن يشمل التأمين الإلزامى المدرسى كلا من الطلبة والمدرسين — نظرا إلى المجازفات التى تتأتى من ممارسة التربية البدنية ، وأن يؤمن المدرسون ضد المسئولية المدنية إن أمكن ؛

١١ — يجب العمل على تشجيع الألعاب الرياضية المدرسية والمسابقات فى الحدود التى لا تنمى لدى الطلبة الشوق المسرف إلى الرياضة أو الروح الهجومية والتنافس الضار ، وبالقدر الذى يشجع فيهم روح التعاون الجمعى واللعب العادل الشريف ؛

١٢ — من المستحب أن تشجع السلطات التعليمية منظمات الشباب التى تستطيع أن تعزز نشاط المدرسة فى ميدان التربية الرياضية ؛

١٣ — ينبغى لمن يعهد إليهم بتدريس التربية البدنية فى المدارس الثانوية أن يكونوا متخصصين بقدر الإمكان ، وأن يكونوا قادرين على تدريس مادة أخرى إذا دعت الضرورة ، وأن يكون مستوى إعدادهم معادلا لمستوى إعداد مدرسى المواد الأخرى ، ويجب أن يشتمل على علم النفس والمعلومات التربوية بالإضافة إلى الإعداد النظرى والعملى الذى تتطلبه مادتهم ؛

١٤ — فإذا ما أعدوا إعدادا مماثلا لإعداد زملائهم وجب أن يتمتعوا بنفس الأوضاع القانونية والمرتب الذى يتقاضاه مدرسو المدارس الثانوية الآخرون ؛

١٥ — يجب أن يتاح لمدرسى التربية البدنية فرصا طيبة لتحسين أوضاعهم المهنية ، وذلك عن طريق متابعة الدراسات الخاصة أو السفر إلى الخارج ، وأن تغطى المنح الثقافية ما يتطلبه هذا من نفقات ؛

١٦ — يجب أن يعهد بالتفتيش على التربية البدنية إلى مفتشين متخصصين فى هذا النوع من التعليم .

التوصية رقم ٢٣

بشأن : "تدريس الخط"

[١٩٤٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الحادية عشرة بجنيف فى يوم ٢٨ يونيو ١٩٤٨ ، وفى يوم ٣٠ يونيو يتخذ التوصية الآتية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى قيمة الأصول الفنية الأساسية وأهميتها كأداة من أدوات الثقافة والتدريس ، وكعنصر لا غنى عنه فى التربية الأساسية ؛

و إلى أن الخط ليس من الأصول الفنية التربوية فحسب ، بل ووسيلة للتعبير ، وفن يجب أن يربط بين الأسلوب الشخصى والحد الأقصى من الأناقة ؛

و إلى أن سرعة الحياة الحاضرة أخذت تطالب بالمزيد من السرعة فى الكتابة ؛

و إلى أن التقدم الذى أحرزه علم النفس التربوى والتجارب التى أجريت فى التدريس يشيران إلى إمكانية التوصل إلى طرق أفضل يزداد تكيفها باطراد طبقا لقدرات الطفل الكامنة ؛

و إلى أن الهدف المتوخى هو تمكين كل طفل من أن يكتب كأفضل ما يستطيع فى سرعة معقولة ؛

وفى الوقت الذى يأخذ فيه بعين الاعتبار تنوع اللغات وتعدد أنماط الخطوط ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى أن يكون تحسين تدريس الخط الشغل الشاغل للمربين والسلطات التعليمية ؛

٢ — فى الوقت الذى يتمتع فيه المدرس بقسط ضخم من الاستقلال ينبغى له أن يقوم بتدريسه طبقا لأحدث ما توصلت إليه علوم التربية ؛

٣ — يجب أن يسبق تعليم أشكال الحروف وفن الكتابة الحقيقية مدة طويلة كافية تقضى فى التدريب الحسى والحركى الذى يمكن الطفل من استغلال قدرته الخلاقة ؛

٤ — وعلى ذلك فلا ينبغى أن يبدأ التدريس المنظم للخط مع الأطفال الصغار

٥ — حتى يكون تدريس الخط حيويا ووظيفيا يجب أن يؤدى مع تدريس القراءة فى وقت واحد ؛

٦ — يجب أن تبسط أشكال الحروف طبقا لقدرة الطفل على الإدراك والاستيعاب ، ثم تتطور إلى الخط الجلى الواضح المتناغم ؛

٧ — من المرغوب فيه أن تتطور أشكال الحروف الموضوعة أمام الأطفال متمشية مع الأفكار الجمالية السائدة ؛

٨ — فى المراحل الأولى يجب أن تستغل الأدوات التى تتضمن مرونة اليد كالفرش الناعمة وأقلام الرصاص اللينة "وأسنان الريش" غير المدببة ؛

٩ — وبمجرد أن يسيطر التلاميذ على عناصر الكتابة يجب أن يدرس الخط "المشبك" مع مراعاة الربط بين الجودة والسرعة ، وينبغى أن يسمح لكل طفل أن ينمى طريقته الخاصة فى الخط والكتابة ؛

١٠ — ينبغى ألا يعتبر الخط هدفا فى حد ذاته بل وسيلة تحسن وتجوّد كلما قام التلميذ بعمل كتابى ؛

١١ — بالنسبة للطلبة فيما بين الثانية عشرة والخامسة عشرة ، عندما يتغير خط المراهقين — من المستحب أن تعطى دروس لتصحيح الأخطاء ، ويستحسن أن تتكيف بقدر الإمكان إلى الاحتياجات الفردية ؛

١٢ — من المرغوب فيه إنشاء مقاييس موضوعية لتساعد على تطور الخط ؛

١٣ — يجب أن يدرب المدرسون على تدريس الخط على الأسس العقلية ، وأن يكون خطهم هم أنفسهم واضحا ومقروءا ؛

١٤ — نظرا لأهمية الاعتبارات الصحية فى تدريس الخط ينبغى أن يعنى باختيار الأثاث ، وأدوات الكتابة والضوء فى الصفوف ؛

التوصية رقم ٢٤

بشأن : "تنمية التفاهم الدولى بين الشباب وتدريس المنظمات الدولية"

[١٩٤٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى بعقد جلسته الحادية عشرة بجنيف فى يوم ٢٨ يونيو سنة ١٩٤٨ وفى يوم ٢ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أنه يجب أن يكون أهم أهداف التربية اليوم هو إعداد الأطفال والمراهقين للاشتراك الواعى الفعال فى بناء المجتمع العالمى الخصيب بتنوعه، الموحد فى أهدافه المشتركة : وهى السلام والأمن، وتوفير حياة أشد امتلاء لكل إنسان ؛

وإلى أن هذا الإعداد يجب ألا يشتمل على اكتساب الخبرات فحسب ، بل وعلى تكوين المسالك النفسية وتنميتها بصفة خاصة لصالح بناء العالم الموحد وصيانته ، وتأمين تقدمه ؛

وإلى أن هذا الإعداد يجب أن يكيف طبقا لقـــدرات تلاميذ المدارس فى مختلف الأعمار ، ولظروف الدراسة الخاصة بدول العالم المختلفة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

١ — يجب على جميع ألوان التدريس أن تساعد على تنمية الوعى والإدراك للتماسك الدولى ؛

٢ — ينبغى أن تنظم الحياة فى جميع المعاهد التربوية بحيث تنمى فى التلاميذ والطلبة الشعور بالمسئولية والتعاون الاجتماعى ، وهما المطلبان اللازمان لتحقيق

المزيد من التفاهم بين الشعوب ، وأن تكون صور الحياة الاجتماعية التى تنظم فى مراحل الدراســـة المختلفة بحيث تثير لدى الشباب اهتماما بمشكلات عالم الغد ؛

٣ — وأن ينمى الشعور بالواجب نحو المجتمع العالمى ، وذلك كامتداد للشعور بالواجبات الوطنية ؛

٤ — وأن يشجع التفاهم الدولى القائم على احترام الأمم بعضها لبعض والتقدير المتبادل بينها لتطورها التاريخى بكل الوسائل الممكنة ، وأن يتضمن ذلك مثلا تخليد ذكرى رواد التقدم الانسانى والاحتفال بالأيام الخاصة ذات الطابع العالمى ؛

٥ — وأن تدرس — فى هذا الصدد — هيئة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة ، وطريقة تكوينها ووظائفها ومهماتها دراسة موضوعية دقيقة . ومهما كانت مواطن الضعف التى قد تبدو فى هذه المؤسسات فانها يجب أن ينظر إليها على أنها نظام موحد تام التطور، وأن تعتبر حلقة من سلسلة المحاولات التى بذلها الإنسان فى سبيل التفاهم الدولى ، و إبعاد شبح الحرب ، وتعزيز الايمان بحقوق الانسان الأساسية ، وإقامة العدل ، وتيسير التقدم الاجتماعى ، وضمان الحرية ، وتأمين مستويات معيشية أفضل للجميع ؛

٦ — ولما كان هذا التدريس جديدا ومعقدا ، ولما كان من الواجب أن يناشد الوجدان أكثر من العقل فان المدرسين المشبعين بروح التفاهم العالمى يجب أن يعدوا إعدادا خاصا للقيام به عن طريق التعليم المباشر وغير المباشر كجزء أساسى من العملية التعليمية ؛

٧ — ينبغى للمؤسسات المحلية كالمكتبات العامة والمتاحف وأندية الشباب والكشافة والرائدات أن تتعاون مع السلطات التعليمية فى تنمية روح التعاون بين الشباب وفى عرض النواحى المختلفة لنشاط هيئة الأمم المتحدة ومنظماتها المتخصصة وما يتصل بها من منظمات فرعية ؛

٨ — و بالنظر إلى مسئوليات الكبار كمواطنين وكآباء فانه يجب أن تتخذ الخطوات الرامية إلى تنمية الادراك والوعى بالمنظمات الدولية عن طريق برامج تعليم الكبار ؛

٩ — ينبغى أن تعد المعنيات السمعية والبصرية والمواد الأخرى المناسبة للشباب والكبار مع مراعاة سنهم ودرجة نموهم العقلى ، ومع الاهتمام بالناحية الجمالية . وينبغى أن يشجع الشباب والبالغون على الاشتراك فى إعداد هذه المواد التى يجب أن تقوم على أسس من علم نفس الأطفال فيما يتصل بردود أفعال الأطفال نحو الأفلام ، وأن تعد الترتيبات المنظمة الرامية إلى توزيع هذه المادة على أوسع نطاق ممكن ؛

١٠ — ينبغى أن يعاد فحص الكتب المدرسية بين حين وآخر لاستبعاد الفقرات التى قد يكون من شأنها أن تؤدى إلى سوء التفاهم بين الدول، ولإدخال مواد تساعد على تحقيق المزيد من تقدير التعاون الدولى ؛

١١ — ينبغى للسلطات التعليمية فى البلاد المختلفة أن تتبادل وجهات النظر والمعلومات عن طبيعة التدريس ونتائجه ، بغية الاستفادة من تجاربها إلى أقصى حد مستطاع ؛

١٢ — ينبغى لوزارات التربية والتعليم والهيئات التربوية الأخرى أن تستغل نفوذها لتشجيع التفاهم الدولى لدى الشباب ، ولترقية تدريس المنظمات الدولية العاملة من أجل تنمية سلام العالم .

التوصية رقم ٢٥

بشأن : "تنمية الخدمات النفسية فى التعليم"

[١٩٤٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى بعقد جلسته الحادية عشرة بجنيف فى يوم ٢٨ من يونيو سنة ١٩٤٨ ويتخذ فى يوم ٢ يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن إطالة مدة التعليم الالزامى ، والاتجاه السائد نحو تيسير التعليم الثانوى للجميع ، والتعقيد المتزايد فى العالم الحديث ، والزيادة المشهودة فى جميع أنحاء العالم فى طلبة المدارس — كلها تفرض على المدارس مسئولية متزايدة نحو تعليم الأطفال ؛

وإلى أن هـذا التعليم لا يمكن أن يكون فعالا إلا إذا تكيف طبقا للميزات النفسية الخاصة للطفل الفرد ؛

وإلى أن المدرس لا يكون قادرا دائما — بالنظر إلى تعدد نواحى نشاطه العادى — على مسايرة العلوم النفسية وتطبيقاتها ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — إن تطبيق علم النفس التربوى يجب أن يتم بارشاد الاخصائيين ، حتى وإن كان القيام به قياما فعالا لا يتسنى إلا بالتعاون الصادق من جانب المدرسين

٢ — ينبغى أن تبذل الجهود لتوجيه دراسة كل طفل فى ضوء ما يقوم به الخبراء من تفسير لنتائج الاختبارات النفسية ؛

٣ — ينبغى أن تنظم الخدمات النفسية بقدر الإمكان لكى تعالج المشكلات الآتية بصفة خاصة : اكتشاف كل من الأطفال المتأخرين والموهوبين ، الاجراءات العلاجية للأطفال غير المتكيفين والتوجيه التعليمى والاختيار والتوجيه المهنى والتشاور مع المدرسين والسلطات التربوية حول تكييف المناهج المدرسية وتقييم نتائج الطرق التربوية المختلفة ؛

٤ — ينبغى أن يكون فى إمكان السلطات المدرسية أن تطلب إلى أحد خبراء علم النفس أن يفحص الأطفال الذين ينم تأخرهم الدراسى أوسوء سلوكهم أو شذوذ مسالكهم عن عدم التكيف الاجتماعى والأطفال الذين يؤلفون مشكلة خاصة من مشكلات التوجيه ؛

٥ — ينبغى ألا يرتب التلاميذ على أساس نتائج الامتحانات فحسب ، بل يجب أن تبذل الجهود الرامية إلى تحديد الخصائص النفسية لكل تلميذ مع الرجوع بصفة خاصة إلى بيئته الاجتماعية والثقافية والاقتصادية ، وتكييف دراسته تبعا لذلك ؛

٦ — ينبغى ألا يكون عدد التلاميذ الذين يحالون إلى الخبير النفسى من الكثرة بحيث يعوقه ذلك عن توفير ما يتطلبه واجبه من العناية والاهتمام ؛

٧ — من المهم ألا يقتصر عمل الخبير النفسى التربوى على فحص الحالات الفردية بل يجب عليه أن يتعاون مع المدرس على تحليل نتائج الطرق التربوية المتبعة ، وفى تكييف هذه الطرق طبقا لمستوى التقدم العقلى الذى بلغه التلاميذ ؛

٨ — ينبغى أن تكون أوضاع الخبراء النفسيين القانونية بحيث تمكنهم من إنجاز واجباتهم على أفضل وجه ممكن ؛

٩ — أن تتكافأ مرتبات الخبراء النفسيين مع أهمية خدماتهم المتخصصة للتربية ومع مسئولياتهم ؛

١٠ — يجب ألا يتألف إعداد الخبراء النفسيين التربويين من دراسة المعلومات النظرية وقدر معين من الاختبارات وطرقها الفنية فحسب بل وعلى البحث الشخصى أيضا ، وعلى فترة اختبار تقضى فى العمل فى الاستشارات الطبية النفسية والتوجيه التعليمى ؛

١١ — يجب ألا يقتصر هـذا الإعداد على علم النفس فحسب ، بل يجب أن يشتمل أيضا على كل المواد التربوية الأساسية بالإضافة إلى فترة تجربة تقضى فى خدمات التدريس وتكفى لإقامة التعاون المثمر مع المدرسين والأطباء وأسر التلاميذ ؛

١٢ — ينبغى لإعداد الخبراء النفسيين أن يوفر لهم التجربة العملية الواسعة النطاق وأن يؤدى إلى نيل درجة علمية من أحد المعاهد المتخصصة أو من الجامعة ؛

١٣ — ينبغى أن تعد دراسات تجديدية للمدرسين الذين يرغبون فى تكريس أنفسهم بصفة خاصة لمعاونة الخبراء النفسيين التربويين فى عملهم .

التوصية رقم ٢٦

بشأن : "تدريس الجغرافيا كوسيلة لتنمية التفاهم الدولى"

[١٩٤٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثانية عشرة بجنيف فى يوم ٤ من يوليو سنة ١٩٤٩ ويتخذ فى يوم ٨ يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن التقرير التمهيدى الذى أعده الخبراء الفرنسيون استعدادا للحلقة الدراسية التى سوف تعقدها منظمة اليونسكو لبحث تدريس الجغرافيا كوسيلة من وسائل تنمية التفاهم الدولى — قد قبل كأساس مثمر للمناقشة ؛

وإلى أن التعريف المقترح لمـادة الجغرافيا ومبادئها وطرق تدريسها قد صودق عليه مع التحفظ القاضى بوجوب المزيد من التأكيد على المشكلات الآتية :

(١) كيفية صياغة المناهج ووضع الامتحانات بحيث تشجع التدريس الفعال المتجدد القائم على أساس المحسوسات والدراسات المقارنة ؛

(ب) ماهية الطرق التربوية والنفسية التى تكفل تقليل الطفل من اعتباره لنفسه محورا للعالم ، وزيادة الشعور لديه بالوحدة المعنوية بين البشر واعتماد بعضهم على بعض ، مع العناية بالتوفيق بين حب المرء لوطنه وتفاهمه مع الأوطان الأخرى واحترام سيادة كل منها فى عالم ينبغى أن تعتبر شعوبه كلها متساوية الحقوق ؛

(ج) كيفية تدريس الجغرافيا تدريساً موضوعيا فى عالم اليوم ؛

ونظرا إلى أن منظمة اليونسكو قد قررت نشر هـذا التقرير التمهيدى بعد إدخال الملاحظات السابقة فى حسابها ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى العمل على ضمان توزيع هذا الكتيب فى جميع الدوائر التربوية وذلك حتى يقف معلمو المدارس الابتدائية والثانوية على المشكلة ويتناولوها بالنقاش ، ويتقدموا باقتراحاتهم ، ويقوموا بالتجارب اللازمة ؛

٢ — تنبغى المبادرة إلى اختيار الخبراء ليشتركوا فى الحلقة الدراسية التى تعقدها منظمة اليونسكو سنة ١٩٥٠ لبحث تدريس الجغرافيا ، وذلك حتى يتسنى لهم أن يستعدوا لها استعدادا فعالا مثمرا فى فترة طويلة طولا كافيا ، وحتى يمكنهم القيام بالاتصالات اللازمة بالدوائر التربوية المختلفة فى بلادهم .

التوصية رقم ٢٧

بشأن : "إدخال مبادئ العلوم الطبيعية في المدارس الابتدائية"

[١٩٤٩]

المؤتمر الدولي للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربيـــة الدولي ، يعقد جلسته الثانية عشرة بجنيف في يوم ٤ يوليو سنة ١٩٤٩ ، ويتخذ في يوم ٩ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

مدركا أن تشجيع الروح العلمية في الملاحظة والتجريب عن طريق اهتمامات الأطفال التلقائية هي هدف من أشد أهداف التربية والتعليم أهمية ،وأن دراسة العلوم الطبيعية هي من أنسب الأدوات لتحقيق هذا الهدف بصفة خاصة ؛

ومدركا أيضا أهمية إشراك المدارس في العمل الجماعي الرامي نحو حماية الطبيعة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم في بلاد العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغي أن تقرر العلوم الطبيعية في الصفوف الأولى من التعليم الابتدائي.

٢ — وحتى لو أعطيت هـذه الدراسة المبدئية كمـادة منفصلة فإنه ينبغي — مع ذلك — الربط بين العلوم الطبيعية والمواد الأخرى (كاللغة والرسم والأشغال اليدوية . . الخ) ؛

٣ — ينبغي أن يحقق إدخال العلوم الطبيعية الأهداف الآتية :

(ا) تنمية عقل الطفل وذلك باستغلال وسائل النشاط التي ترتكز على الملاحظة والتجريب الفردي إلى أقصى حد ممكن ؛

(ب) استثارة خيال تلميذ المدرسة وحساسيته وذلك بتشويقه إلى الطبيعة ومواطن الجمال فيها ، وإثارة اهتمامه بظواهر الطبيعة ومظاهر الحياة المختلفة ؛

(ج) معاونة وتعزيز كل نشاط يهدف إلى صيانة الطبيعة وحمايتها ؛

٤ — لما كان من الواجب أن يرتكز تقديم العلوم الطبيعية على الملاحظة والتجريب فإنه يجب العمل على توفير الأمور التالية داخل المدرسة وخارجها حتى يستعملها التلاميذ دون محاولة الحد من مبادأتهم :

(أ) الأجهزة البصرية (كالعدسات المكبرة . . . الخ) والأراضى الزراعية والأحواض المائية ، والحدائق المدرسية . . . الخ (حيث تتيسر الملاحظة المباشرة) .

(ب) الأفلام التربوية والشرائح وصور الحائط ومجموعات الصور (كلما استحالت الملاحظة المباشرة لأى سبب من الأسباب) .

٥ — ينبغى أن يدرب التلاميذ على القيام بالبحث الجمعى ، وعلى مراجعة ملاحظات بعضهم البعض وتفسير الحقائق لبعضهم البعض ؛

٦ — وأن يسير هذا البحث جنبا إلى جنب مع التعبير بالصورة والعبارة ؛

٧ — وأن يشجع التلاميذ على جمع الأشياء لمتحف الفصل أو متحف المدرسة ، وبذلك يشعرون بمشاعر حية تربطهم به لأنهم أسهموا فيه ؛

٨ — ينبغى أن تبذل المعونة لتنظيم دروس فى الهواء الطلق ؛ تكون مثمرة بصفة خاصة فى تدريس العلوم الطبيعية تدريسا تربويا حقيقيا ، وتتفق مع مطالب النظريات التربوية ؛

٩ — ينبغى ألا تفضل طريقة التدريس الوصفية أو التى تبحث فى علم تركيب الأعضاء ، بل ينبغى أن تعطى الأفضلية دائما للطريقة الوظيفية ، وهى الطريقة التى تبحث فى أجهزة المخلوقات وتكوينها من حيث صلتها بالحياة وبالمخلوقات الأخرى ، ومن حيث مشكلاتها البيئية . وبعبارة أخرى ينبغى ألا تدرس الكائنات الحية أو تلاحظ على اعتبار أنها وحدات منعزلة قائمة بذاتها ؛

١٠ — ينبغى ألا يبـــدأ تدريس العلوم الطبيعية قط بقـوائم الأسماء أو بالتعريفات ، أو التصنيفات أو القوانين ، وذلك لأن هذه ينبغى أن تكون آخر ما تنتهى إليه الملاحظات والتجارب التى يقوم بها التلاميذ بأنفسهم ، ونتيجة للعلومات التى يحصلونها ؛

١١ — ينبغى للمناهج أن تكون من المرونة بحيث تسمح بتكييف التدريس طبقا للموارد المحلية ؛ كل ذلك دون تحيز للنقط التى أسلفنا ذكرها ؛

١٢ — فإذا كانت البيئة نفسها من النوع الذى لا يساعد على الحصول على بعض الأشياء المطلوبة للملاحظة حسن أن يتمكن التلاميذ من الحصول عليها عن طريق الاستعارات الداخلية بين المدارس ؛

١٣ — ينبغى أن تتألف مجموعة الكتب المدرسية المستعملة فى التدريس — أولا وقبل كل شىء — من كتب مدرسية تشتمل على معلومات موضوعة بحيث تثير لدى التلاميذ الرغبة فى الاستفسار والبحث والملاحظة بأنفسهم لأنفسهم ؛

١٤ — من بين ألوان النشاط المدرسى الخارجى (كالنزهات والرحلات والنوادى الطبيعية) ينبغى أن يفضل بصفة خاصة ألوان النشاط التى تميل إلى تنمية حب الطبيعة ؛ والرغبة فى صيانة الموارد الطبيعية عن طريق التشجير مثلا أو مقاومة آفات النبات والحيوان أو الاشتراك فى حملة ضـــد تحات التربة وتآكلها ؛

١٥ — يحسن بالمدرسين أن يصفوا — بين حين وآخر — كيف تمت الاكتشافات العلمية ، وأن يخبروا التلاميذ بطرف من سيرة العلماء الذين أسهموا فى تقدم العلوم فى جميع أنحاء العالم ؛

١٦ — ينبغى أن توجه العناية الخاصة نحو إعداد المدرسين ،وذلك بقصد إيقافهم على الطرق المختلفة لتدريس العلوم الطبيعية ، وعلى مراحل نمو الأطفال الفكرى — مما يساعدهم فى عملهم ؛

١٧ — ينبغى للاجتماعات الدورية والمؤتمرات والمناهج التجديدية أن تجعل المدرسين على علم متجدد بالتطورات التى تحدث فى العلوم والنظريات والطرق التربوية ، وبنتائج التجارب التى تجرى فى تدريس العلوم الطبيعية .

التوصية رقم ٢٨

بشأن : "تدريس القراءة"

[١٩٤٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثانية عشرة بجنيف فى يوم ٤ يوليو سنة ١٩٤٩ ويتخذ فى يوم ١٢ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن القراءة ليست عملية تربوية أساسية تتضمن طائفة كاملة من العمليات العقلية فحسب بل إنها أيضا أهم وسيلة لتحصيل المعلومات وتحقيق التقدم الثقافى الكامل ؛

وإلى أن الطفل يجب أن يتعلم دائما أن يقرأ مع الفهم الكامل لما يقرأه ؛

وإلى أن تدريس القراءة لا يمكن أن ينفصل عن تدريس اللغة القومية ووسائلها المختلفة فى التعبير ، ولا عن الخطوات الأولى من عملية الكتابة ؛

وإلى أن ما أحرزه علم النفس والنظريات التربوية من تقـدم يسمح بالمزيد من استغلال طرق أفضل تكيفا لقدرات الطفل ؛

ومقرا بأن :

(أ) بعض الطرق — ومنها الطريقة الصوتية — وإن كانت ترضى منطق البالغين وتيسر على المدرس عمله إلا أنهـا تبتدئ بعناصر متفرقة (مثل الأصوات ومخارج الحروف والحروف الهجائية أو الرموز) مما ليس له مغزى كبير بالقياس إلى عقل الطفل ؛

(ب) الطرق المرتكزة إلى علم النفس (مثل الطريقة المسماة بالجملية أو "الكلية") أكثر اتفاقا مع قدرة الطفل الفكرية ، وتمكن تدريس القراءة من أن يزداد اتصاله بدرجة أكبر مع ألوان النشاط العام فى الصف الدراسى إلا أنها تستدعى إعداد المدرس إعدادا أوفى ؛

ومعتقدا أن اختيار طرق تدريس القراءة يتأثر — فيما يتأثر به — بتكوين لغة كل دولة ، وبنظمها المدرسية ؛

وآخذا هذه النقط المختلفة بنظر الاعتبار ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى بلاد العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى أن تهتم السلطات التربوية فوق كل شىء بما يلى :

(ا) أن تعلم كل طفل فى سن المدرسة وكل أمى راشد كيف يقرأ بطلاقة

(ب) أن تحسن طرق التدريس المتصلة بالموضوع عن طريق البحث والتجريب ؛

(ج) أن تعمل بكل الوسائل المستطاعة على ضمان استمرار قدرة المراهقين على القراءة بطلاقة بعد مغادرتهم المدرسة ؛

٢ — ينبغى ألا يشرع فى تعليم الطفل القراءة إلا بعد أن يكون الطفل قد سيطر على الكلمات سيطرة كافية ، ودرب التدريب الحركى اللازم ، وبذلك يكون قد أعد الإعداد الكافى ؛

٣ — أن يكون التنظيم المدرسى بحيث يتمكن المدرس من أن يستمر مع تلاميذه حتى تنتهى خطواتهم الأولى فى القراءة ؛

٤ — وحيثما كان ممكنا — ينبغى أن تتسع طرق تدريس الأطفال القراءة لآخر النظريات التربوية ؛

٥ — ينبغى أن ينمى الاستمتاع بالقراءة والتشوق لها وتذوقها منذ البداية وذلك عن طريق الاستعانة بالجمل الجميلة واختيار المادة الجيدة المتصلة باهتمامات الطفل

المباشرة و بألوان نشاطه ، وأن يحافظ على حيوية هذا التذوق والاستمتاع طوال حياة التلميذ الدراسية وذلك عن طريق إنشاء المكتبات المدرسية والعمل على تنميتها باستمرار ؛

٦ — ينبغى أن تشجع المطابع المدرسية فهى من معنيات التدريس التى لا تقدر بثمن ؛

٧ — ينبغى أن تكيف كتب القراءة للمبتدئين والكتب الموضوعة للمطالعة فى أوقات الفراغ (سواء أكانت للأطفال أم للكبار) حسب نمو قارئيها الفكرى واهتمامهم مع العناية الخاصة بالموضوعات واختيار بنط الطباعة والرسوم التوضيحية ؛

٨ — ينبغى للأطفال الذين يجدون صعوبة خاصة فى المطالعة أن تعزز مناهجهم بدراسات تتناسب مع احتياجاتهم ؛

٩ — وأن تجرى الاختبارات الشفهية والقراءة الصامتة حتى يمكن أن تقاس النتائج فى المراحل المختلفة قياسا موضوعيا ، وحتى يمكن مقارنتها بعضها ببعض ؛

١٠ — ونظرا إلى الحاجة الماسة إلى مكافحة أمية الكبار فى كثير من أجزاء العالم فانه ينبغى أن تبذل الجهود لتنمية الطرق الفنية للتدريس الجماعى ، وإعداد المواد المناسبة ، وتبادل التجارب بين الأمم المعنية بهذه المشكلة .

التوصية رقم ٢٩

بشأن : "التبادل الدولى للمدرسين"

[١٩٥٠]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثالثة عشرة بجنيف فى يوم ٦ يوليو سنة ١٩٥٠ ويتخذ فى يوم ٧ يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

اعتقادا منه بأن تبادل المدرسين والمربين على نطاق دولى هو من أفضل الطرق وأكثرها عملية فى تنمية تفاهم أعمق بين الشعوب ذات الجنسيات المختلفة والثقافات المتباينة ، وفى رفع المستويات التربوية ؛

ومراعيا أيضا أنه لابد من إشراك الحكومات فى مهمة تيسير وتنميـة البرامج الهادفة إلى تبادل المربين بين بلاد العالم ، وإلى استخدام هيئات التدريس بصفة غير دائمة فى الخارج ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى العمل على توسيع نطاق الدعاية بين المعاهد الحكومية والخاصة والمنظمات المهنية المهتمة بالتربية وبتنمية التفاهم الدولى — للبرامج الهـادفة إلى تبادل المدرسين ، إلى استخدامهم بصفة غير دائمة فى الخارج ؛

٢ — ينبغى أن توجه العناية الخاصة — أثناء تخطيط أو تنفيذ هذه البرامج إلى تنمية العلاقات الثقافية الدولية ، وتبادل المدرسين ، وإنشاء وظائف غير دائمة فى الخارج .

٣ — وأن برامج تبادل المدرسين و إجراءات اختيارهم لوظائف غير دائمة فى الخارج ينبغى أن تمتد — كلما كان ذلك ممكنا — إلى الدول الأخرى والمناطق البعيدة ، وأن يتسع نطاقها بحيث تشمل جميع طوائف المدرسين ؛

٤ — وأن تتخذ الإجراءات الرامية إلى التأكد من ألا يفقد المدرسون المبعوثون إلى الخارج على سبيل الإعارة المؤقتة أو التبادل — وظائفهم الأصلية أو أوضاعهم القانونية أو حقوقهم فى المعاش . . . الخ أثناء فترة قيامهم بالتدريس فى الخارج ؛

٥ — أن تتخذ الإجراءات الكفيلة بتشجيع المعاهد التربوية على استقبال المدرسين من الخارج ، و إخلاء طرف المدرسين لمدد يقضونها فى التدريس بالدول الأخرى . وفى سبيل ذلك ينبغى التفكير فى إزالة العقبات الإدارية والصعوبات القانونية التى تعوق مثل هذه التنقلات ؛

٦ — أن تتخذ الإجراءات الكفيلة بتيسير القيود المفروضة على تحويل النقد من — و إلى — المعارين فى الخارج على وظائف مؤقتة أو للتبادل . و إذا لزم الأمر ينبغى أن تتخذ الإجراءات الخاصة لإعفاء مثل هؤلاء الأشخاص من الضرائب .

٧ — وأن تتخذ الإجراءات المالية لمساعدة البرامج والترتيبات الهادفة إلى الإعارة على وظائف مؤقتة فى الخارج، والتى غالبا ما يعوق تنفيذها — أو الاستمرار فيها — الافتقار إلى إعانات لتغطية نفقات السفر أو تغطية الفوارق فى مستويات المعيشة ، أو أية نفقات ضرورية أخرى ؛

والمؤتمر يأخذ بعين الاعتبار و يؤيد التوصيات التالية التى رفعتها إلى مدير منظمة اليونسكو العام — حلقة الخبراء فى التبادل الدولى للمدرسين التى دعت إلى عقدها منظمة اليونسكو :

" توصى لجنة الخبراء المدير العام بأن يستمر فى تنمية التبادل الدولى للمدرسين ، وتوسيع مدى الترتيبات الرامية إلى إعارتهم للدول الأخرى على وظائف مؤقتة :

(أ) وذلك عن طريق توجيه نظر الحكومات إلى أهمية هذا التبادل فى تنمية التفاهم الدولى ،

(ب) وعن طريق توسيع نطاق إذاعة المعلومات والبيانات عن فرص التدريس بالخارج ؛

(ج) وعن طريق تشجيع المعاهد التربوية العامة والخاصة على تنمية برامج التبادل ،

(د) وعن طريق طبع ونشر وإذاعة تقارير الدول الأعضاء عن تجاربها الخاصة فى ميدان تبادل المدرسين وإعارتهم على وظائف مؤقتة وتقديم النصيحة إذا طلبتها إحدى الهيئات بغية تنظيم مثل هذه البرامج ،

(هـ) وعن طريق تقديم مركز الوثائق التربوية التابع لمنظمة اليونسكو لخدماته لكل من يطلبون معلومات أو بيانات عن هيكل التعليم فى الدول الأخرى ، وقيمة المؤهلات العلمية فيها ،

(و) وعن طريق تمكين الخبراء فى برامج تبادل المدرسين من الاجتماع بصفة دورية لدراسة التطورات التى جدت فى ميدان التبادل والإعارة على وظائف مؤقتة فى الخارج ، ووضع الخطط التى تهدف إلى التغلب على المشكلات الجديدة وتحقيق مطالبها .

"واللجنة تلاحظ باهتمام خاص حاجة بعض المناطق المتخلفة فى العالم إلى استيراد هيئة تدريس أكثر تخصصا وأفضل إعدادا . وهى توصى المدير العام بأن يساعد فى اختيار الهيئات المناسبة فى حدود إمكانيات المنظمة ، وتقترح بصفة خاصة أن يعمل على :

(ا) دعوة الدول الأعضاء إلى بحث احتياجاتها وإخطاره بها ،

(ب) إعلان وإذاعة هذه المطالب على نطاق واسع ،

(ج) دراسة الاحتمالات المتعددة لاختيار هيئات التدريس المستعدة للتبادل

(د) أن يتولى بنفسه اختيار هيئات التدريس لتبادلها بين الدول الأعضاء فى الحالات غير الاعتيادية أو إذا طلب إليه ذلك" .

التوصية رقم ٣٠

بشأن : "تدريس الأشغال اليدوية فى المدارس الثانوية"

[١٩٥٠]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة (اليونسكو) ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثالثة عشرة بجنيف فى يوم ٦ من يوليو سنة ١٩٥٠ ، ويتخذ فى يوم ١٢ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن التقدم الذى أحرزته العلوم التربوية يشير إلى ضرورة تنمية جميع القدرات الكامنة لدى الأطفال والمراهقين بغية التوصـل إلى شخصية كاملة متناغمة ؛

وإلى أن هذا المبدأ سليم بالقياس إلى عملية نمو الفرد جميعها وليس قاصرا على مدة التعليم الابتدائى فحسب ؛

وإلى أنه لاغنى عن ألوان النشاط المختلفة فى الأشغـال اليدوية المدرسية لتصحيح آثار التعليم الثانوى الذى غالبا ما ينصب على الكتب ، ولتزويد الجيل الناشىء بقدر أعظم من الشعور بالواقع ، واستغلال حاجتهم الكامنة إلى النشاط ، ومعاونتهم على تقدير قيمة العمل اليدوى ؛

وإلى أن الأشغال اليدوية ليست عنصرا قيما يدخل فى تربية الأطفال والمراهقين الخلقية والاجتماعية والجمالية فحسب بل إنها تزود التلاميذ بمصدر لا يفنى من الاهتمامات ووسائل التعبير عن الذات أيضا ؛

وتساعد على أن تجعل التدريس أكثر حسية وواقعية ، كما تساعد على تكامل مواد المنهج المختلفة ؛

وإلى أن الأشغال اليدوية قيمة بصفة خاصة كوسيلة للكشف عن قدرات المراهقين والجوانب الأخرى من شخصياتهم ، وبذلك تيسر عملية التوجيه المدرسى والمهنى ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى أن تشتمل مناهج المدارس الثانوية — على اختلاف أنواعها — على الأشغال اليدوية ، كلما كان ذلك ممكنا . وذلك :

(ا) بصفة إلزامية فى الصفوف الأولى ،

(ب) بصفة اختيارية — على أقل تقدير — فى الصفوف الدليا ،

وأن يشجع الطلاب عليها إذا كانت مادة اختيارية ؛

٢ — ينبغى أن يكون الوقت المخصص للأشغال اليدوية كافيا لاستمرار الاهتمام وحيثما تدرس الأشغال اليدوية كمادة منفصلة قائمة بذاتها ينبغى أن تجمع الفترات المخصصة لها بحيث تسمح باستمرار التلميذ فى العمل فترة معقولة ؛

٣ — ينبغى ألا يشتمل مقرر الأشغال اليدوية على ألوان النشاط العادية (كالنجارة والسباكة والحياكة والتدبير المنزلى ... الخ) فحسب ، بل وعلى ألوان أخرى من النشاط كتجليد الكتب والنسيج وأشغال الجلود والخزف والفخار وصب القوالب والعناية بالحدائق والبساتين وتربية الحيوان والزراعة ؛

٤ — ينبغى عند اختيار الأشغال اليدوية — أن توجه العناية الخاصة للموارد والاحتياجات والتسهيلات الخاصة بكل بيئة محلية أو إقليمية أو قومية ؛

٥ — ينبغى أن تتاح فرص أوسع للطلبة من كلا الجنسين أن يمارس كل منهما الأشغال اليدوية والحرف التى كانت حتى الآن مقصورة على الجنس الآخر؛

٦ — ينبغى للطرق الخاصة المستعملة فى تدريس الأشغال اليدوية أن تكون مقبولة لدى المراهق وتثير فيه حرية الخلق والابتكار ، وتتيح له الفرصة لكى يصنع أشياء كاملة ومفيدة تناسب اهتمامه وسنه وقدراته الشخصية واحتياجاته الدراسية ؛

٧ — ينبغى ألا يخلط بين الأشغال اليدوية والتدريب المهنى، على أنها يجب ألا تفشل فى غرس العادات المهنية السليمة ؛

٨ — ينبغى أن يحصل المدرسون المسئولون عن الأشغال اليدوية من تلاميذهم على أشغال ليست مفيدة فحسب بل وجميلة أيضا، وبذلك ينمو الذوق الفنى لديهم ؛

٩ — ينبغى أن تعالج الأشـــغال اليدوية بصفة جمعية — حيثما كان ذلك مناسبا — وذلك حتى يستمتع التلاميذ بتجربة العمل الجمعى ؛

١٠ — ينبغى لفصول الأشـغال اليدوية فى المدارس الثانوية أن تعترف بقيمة صنع الأشياء المفيدة للدرسة ، أو الأشـــياء الصغيرة لمدارس الحضانة أو المدارس الابتدائية ، وبذلك تساعد هـذه الفصول على إيجاد صلة وروح تعاونية بين مستويات التعليم المختلفة ؛

١١ — ينبغى لمدرسى الأشـــغال اليدوية أن يعقدوا صلات وثيقة مع مدرسى المواد الدراســـية المختلفة ، وذلك حتى يمكن تقديم المعونة المحسوسة إذا لزم الأمر ؛

١٢ — ينبغى أن تطبع بطاقات العمل لترشـد التلاميذ فى عملهم ، وتطبع الكتب التى تطلع المدرسين على طرق تدريس المـادة ؛

١٣ — أن تبذل الجهود الرامية إلى تزويد كل مدرسة بورشـــة حسنة البناء والأجهزة ، و بقطعة من الأرض للزراعة والبساتين كلما أمكن ذلك ؛

١٤ — ينبغى أن تراعى سن التلاميذ وصحتهم وقدراتهم البدنية عند اختيار الأدوات والمعدات التى سوف يستعملونها ؛

١٥ — أن تزود المدارس مجانا بخامات الأشغال اليدوية كلما أمكن ذلك ؛

١٦ — أن يتولى تدريس الأشغال الفنية مدرسون مؤهلون تربويا وفنيا ؛

١٧ — أن تنظم لهم دورات تدريبية منظمة لكى يطلعوا أولا بأول على الوسائل والطرق المستحدثة وآخر التطورات فى الحرف ؛

١٨ — أن تنظم المعارض القومية والدولية كالمعرض الدائم التابع لمكتب التربية الدولى ؛ وأن تعمل السلطات التربوية على تيسير زيارة المدارس فى أنحاء الدولة المختلفة أو حتى فى الخارج ، وأن يشجع تبادل الأشغال اليدوية بين المدارس فى الدول المختلفة ؛

١٩ — ينبغى أن يحاط جميع مدرسى التعليم الثانوى علما بأهمية الأشغال اليدوية وقيمتها والفوائد التى يمكن أن تجنى من ورائها فى تدريس المواد المختلفة ؛

٢٠ — ينبغى أن يشجع مدرسو الأشغال اليدوية على تكوين رابطات ومنظمات تهدف إلى تنظيم البرامج التجديدية ، وتحسين تدريس هذه المادة باطراد .

التوصية رقم ٣١

بشأن : "تدريس الرياضيات فى المدارس الابتدائية"
(إلى سن ١١ أو ١٢)
[١٩٥٠]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ، يعقد جلسته الثالثة عشرة بجنيف فى يوم ٦ من يوليو سنة ١٩٥٠ ويتخذ فى يوم ١٣ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن تقرير الرياضيات يمثل جانبا من الجوانب الرئيسية والعالمية لتدريب القدرة على الحكم الموضوعى الدقيق من ناحية ؛

ونظرا إلى ما للنشاط الحيوى ومراجعة النتائج التى يستلزمها تقرير الرياضيات من آثار فكرية وخلقية تستفيد منها دراسة المواد الأخرى ، من ناحية أخرى ؛

وإلى أنه قد توفرت كمية ضخمة من البحوث النفسية والتربوية يمكن استغلالها فى ميدان تدريس الرياضيات — التى هى من أصعب المواد الدراسية ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — ينبغى أن يتكيف تقرير الرياضيات ويتدرج خطوة خطوة طبقـا للعمليات العقلية الخاصـــة بكل مرحلة من مراحل النمو العقلى للطفل ، وأن يستغل جميع قواه ؛

٢ — وحتى فى دور الحضانة ينبغى أن تتـاح للطفل الفرصة لكى يكتشف لنفسه — بواسطة نشاطه الذاتى — العلاقات الأوليـــة للأعداد والمساحات

(كأن يدرك أن الجزء يشمله الكل ، وأن الكل قد ينقسم إلى أجزاء ، ويدرك نظام الأشياء وترتيبها ووجوه الشبه بينها . . . الخ) ؛

٣ — ينبغى للطفل أن يتمكن من أن يكتشف لنفسه — عن طريق ألوان مناسبة من النشاط — معنى القواعد الحسابية والعمليات المقررة عليه فى الصفوف الأولى من التعليم الابتدائى ، وأن يتمكن بالوسائل نفسها من أن يجد الإجابات عن الاسئلة التى قد تدفعه اهتماماته التلقائية إلى أن يسألها ؛

٤ — ينبغى أن تنظم سلسلة من الفعاليات تتدرج فى ضوء معلومات الطفل النامية عن الاعداد ، وتهدف إلى تعريفه بصور بسيطة من الحجوم والمساحات وعلاقاتها ومقاييسها بصورة تبين له بوضوح العلاقة بين الحساب والهندسة ؛

٥ — ينبغى أن تبذل العناية الخاصة — فى جميع ألوان النشاط التى تهدف إلى تعريف الطفل بالعمليات الحسابية — بأن يفهم الطفل فهما كاملا العلاقات الكيفية والمنطقية ، فعليها سوف يعتمد فيما بعد فهم الطفل " للهيكل " المنطق والبيانات العددية الداخلة فى كل المسائل ؛

٦ — أما فى الصفوف التالية فينبغى أن تعطى المسائل الدائرة حول أفكار جديدة [كالزمن والسرعة ... الخ] بعد مزيد من التجربة التى تستدعى القيام — فى كل حالة — بنوع واحد من النشاط العملى — بغية تثبيت الأفكار المنطقية ؛

٧ — ينبغى أن يصاحب تدريب خيال الطفل — عن طريق ألوان نشاطه العملى — تكليف متزايد بأن يراجع نتائجه ، وذلك حتى يشير كل كسب لمعرفة نوع جديد من العمليات أو العلاقات إلى خطوة جديدة نحو دقة التفكير ؛

٨ — ينبغى أن توجه العناية الخاصة إلى قدرة الطفل على التعبير بالألفاظ عن العمليات الحسابية التى يقوم بها ، واستعماله للمصطلحات المضبوطة التى تقابل كل خطوة تعلمها ؛

٩ — ينبغى ألا تبدأ التجارب الرامية إلى تنمية المهارات فى العمليات الحسابية — وخاصة العمليات العقلية — إلا بعد أن يكون الطفل قد تعلم معنى العمليات بواسطة اللعب والتجريب وفهم الظروف التى تتطلب هذه المهارات ؛

١٠ — ينبغى أن تستغل الطرق المتضمنة للنشاط الجمعى فى المحافظة على اهتمام الأطفال وتنميته ، وفى إتاحة الفرصة لهم لمناقشة مسائلهم ومراجعة نتائجها ؛

١١ — ينبغى أن يحاول المدرسون بانتظام أن يكتشفوا أين يخطئ تلاميذهم ولماذا ، ويتخذوا الخطوات الرامية إلى التغلب على أسباب الخطأ عند كل تلميذ على حدة مستعينين فى ذلك بكل مالديهم من الوسائل ؛

١٢ — ينبغى أن يربط تدريس الرياضيات بغيرها من المواد بقدر المستطاع وأن تنتزع التمرينات والمسائل من الحياة اليومية الواقعية فى بيئة الطفل ، ولا تتضمن إلا أرقاما معقولة الكبر ؛

١٣ — ينبغى أن تدعى معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى إلى الأخذ بهذه المبادئ التى ذكرناها ، ويشجع طلبتها على تطبيقها عمليا .

التوصية رقم ٣٢

بشأن : "التعليم الالزامى و إطالة مدته"

[١٩٥١]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الرابعة عشرة بجنيف فى يوم ١٢ من يوليو سنة ١٩٥١ ويتخذ فى يوم ٢٠ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن الاعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى العاشر من ديسمبر سنة ١٩٤٨ يعترف بحق جميع الناس فى التعليم ، وينص على مجانية التربيـــة الأساسية والتعليم الابتدائى ، وعلى أن هذا الأخير هو الأشد إلزاما ؛

وإلى أن مشروع الميثاق الخاص بالإعلان العالمى لحقوق الإنسان الذى يجب أن يرفع إلى الجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة يصرح بأن التعليم الابتدائى ينبغى أن يكون إلزاميا وأن يقدم للجميع مجانا ، وأن التعليم الثانوى بشتى صوره وأنواعه — بما فى ذلك التعليم الفنى والمهنى — ينبغى أن يعمم وأن تتدرج السلطات فى جعله مجانيا ؛

وإلى أن منطوق مشروع الميثاق هذا هو " إن كل دولة وقعت على هذا الميثاق — ولم تكن حتى ساعة توقيعه قد اتخذت التدابير الرامية الى جعل التعليم الابتدائى مجانيا وإلزاميا سواء فى أراضيها أو البلاد الواقعة تحت سلطانها — تلتزم بأن تصوغ وتتخذ — خلال عامين — خطة مفصلة للخطوات اللازمة الرامية الى التدرج خلال عدد معقول من السنوات تحدده هذه الخطة — فى التحقيق الكامل لمبدأ مجانية التعليم وإلزاميته للجميع " ؛

و إلى أن الحق الأساسى فى التعليم ينبغى ألا يقتصر تقريره فى البلاد المتخلفة من حيث التربية والتعليم فحسب ، و إنما ينبغى تقريره أيضا فى الدول التى يجب عليها أن تواجه الاحتياجات التربوية التى تتطلبها شعوبها التى لا تكف عن التكاثر والزيادة ؛

و إلى أن مشكلة إطالة مـــدة التعليم الإلزامى بدورها قد أصبحت الشغل الشاغل للسلطات التربوية فى عدد متزايد من الدول بما فى ذلك الدول الأقل تقدما من الوجهة التربوية والتى تقوم فيها المراكز المدنية والصناعية الكبيرة ؛

و إلى أن المؤتمر الدولى للتعليم العام قد أقر فى جلسته الثالثة التى انعقدت فى عام ١٩٣٤ بأن مشكلة التعليم الإلزامى و إطالة مدته تبدو فى أشكال تختلف باختلاف الدول ، وأن تنفيذ الخطوات الرامية إلى تنفيذ التوصيات يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الظروف القومية بل والاقليمية والمحلية فى بعض الحالات ؛

و إلى أن أساليب التربية والتعليم المراد اتباعها يجب أن :

(أ) تعمل على تنمية القيمة المميزة لكل ثقافة بما يتمشى مع تقاليدها التاريخية وأن تحدث بين الثقافات المختلفة انسجاما يولد الوئام والسلام ؛

(ب) تواكب التقدم الاجتماعى والاقتصادى وذلك عن طريق الاســـتفادة إلى أقصى حد ممكن من التعاون الدولى ؛

يرفع إلى وزارة التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

خطة تعميم التعليم الإلزامى

١ — ينبغى أن توضع الخطط التى تهدف إلى تعميم التعليم الإلزامى فى انسجام مع المـادة ٢٦ من الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر فى ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٨ ، فى البلاد التى تقوم فيها هذه المشكلة ، وأن يتم ذلك فى أقصر وقت ممكن ؛

٢ — نظرا إلى أن خطط تعميم التعليم الإلزامى تتضمن — بالإضافة إلى التدابير التربوية — تدابير مالية واجتماعية وغيرها فإن هــذه الخطط يجب أن تضعها

لجان تمثل الوزارات المختلفة أو أجهزة مشتركة مسئولة ويمكن أن تشترك معها المنظمات الممثلة للقوى العاملة فى البلاد ؛

٣ — وهذه الخطط ينبغى أن تشتمل — فى وقت واحد — على تدابير عاجلة ذات صفة مباشرة ، وأخرى متدرجة موزعة على عدد محدد من السنوات ؛

٤ — ينبغى أن يسبق خطط تعميم التعليم الإلزامى بحوث ودراسات من أدق وأعمق ما يمكن حول الجانب الكمى — العددى — من المشكلة : بمعنى أن تعد احصائيات عن الذين هم فى سن التعليم فعلا فى الوقت الحاضر ، وتقديرات تنبؤية واحتمالية لعددهم فى المستقبل ؛

٥ — ينبغى لخطط تعميم التعليم الإلزامى أن تنسق مع خطط الإصلاح والتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى البلاد ، وأن تتمتع خطط تعميم التعليم الإلزامى بما هى جديرة به من الأولوية ؛ كما ينبغى أن تدور الدراسات التمهيدية بصفة خاصة حول العوامل التالية :

(ا) الوضع الاقتصادى (مبلغ زيادة الدخل القومى ، ودرجة التصنيع ، والنظام الزراعى ومستوى المعيشة ... الخ) ؛

(ب) الوضع التمويلى (كنظام الضرائب وربط الميزانية على المستوى القومى والإقليمى والمحلى ... الخ) ؛

(ج) الوضع الاجتماعى (كتنظيم الطبقات والتركيب الاجتماعى للسكان ، ووجود القبائل البدوية ، والحياة العائلية ، وظروف المرأة ... الخ) ؛

(د) الوضع الجغرافى (مثل كثافة السكان وتوزيعهم ، ونمو المراكز المدنية والمناطق الريفية والمناخ وطبوغرافية الأرض ، وطرق المواصلات ... الخ ؛

(ه) الوضع السياسى (كالهيكل السياسى والإدارى ... الخ) ؛

(و) الوضع اللغوى (كوجود أكثر من لغة ، أو لغة منطوقة ... الخ) ؛

٦ — ينبغى أن تكون هذه الخطط من المرونة بحيث تقبل التعديل والتكيف فى ضوء النتائج التى يتم الحصول عليها من ناحية ، وتطورات الظروف التى ينبغى أن تدرس بصفة دائمة من ناحية أخرى ؛

٧ — ينبغى أن تذاع خطط تعميم التعليم الإلزامى والخطوات التى اتخذت لتنفيذها إذاعة واسعة النطاق ، مع التنبيه على أهميتها بالقياس إلى الفرد وإلى المجتمع ،وذلك بغية الحصول لهذه الخطط على التأييد الكلى من جانب الرأى العام؛

٨ — ونظرا إلى أن خطط تعميم التعليم الإلزامى تنسحب بالضرورة — فى عدد معين من الدول — على فترات تطول وتقصر ، فانه ينبغى المبادرة إلى البت فيما إذا كان من الواجب أن تشن الحملة فى طول البلاد وعرضها مباشرة،أم أنه من الأفضل التدرج فى مواجهة المشكلة إقليما إقليما أو منطقة بعد منطقة (كالمناطق المدنية والمناطق الريفية) وذلك تحاشيا لتشتيت الجهود ؛

٩ — ينبغى أن تشمل حركة تعميم التعليم الإلزامى كلا من البنين والبنات على السواء .

تمويل هذه الخطط

١٠ — لما كان العجز فى الاعتمادات المخصصة للتعليم هو أضخم عقبة فى سبيل تعميم التعليم الإلزامى فإن الجانب المالى من الخطة يجب أن يدرس بعناية تامة دراسة دقيقة . وينبغى ألا تقتصر هـــذه الدراسة على وسائل تأمين الموارد اللازمة فحسب ، بل وأن تتناول أيضا وضع مشروع منطق للإنفاق ، وذلك بغية الفوز بأقصى ما يمكن من النتائج من الأموال المصروفة ؛

١١ — ونظرا إلى أن أساليب التنظيم المالى تختلف من دولة إلى أخرى فإن المؤتمر لا يوصى باتباع طريقة موحدة للتمويل : فقد يقتضى الأمر — فى بعض الدول — فرض ضرائب جديدة أو محلية أو قومية ، وقد يقتضى — فى حالات أخرى — تخصيص نسبة مئوية كافية من الميزانية العادية لوزارة التربية والتعليم أو عقد قرض غير عادى يسدد على عدد معين من الأعوام ؛

١٢ — من المستحسن أن تشترك السلطات المركزية مع السلطات المحلية فى تمويل الخطط — إذا كانت النظم المالية تسمح بهذا الاشتراك . وهذا الإجراء ينجح — بصفة خاصة — لو جعل إسهام أحد الطرفين مشروطا بإسهام الطرف الآخر ؛

١٣ — ينبغى أن تفوز مشروعات تمويل الخطط بدعاية واسعة النطاق، وذلك لإقناع الرأى العام بجدوى توظيف الأموال لصالح التوسع فى التعليم ؛ وبأن كل تقدم فى التعليم يترجم — فى القريب العاجل أو البعيد الآجل — إلى زيادة ملحوظة فى الدخل القومى .

مدة التعليم الإلزامى

١٤ — ينبغى ألا تقل مدة التعليم الإلزامى عما يجب وخاصة فى الدول التى تعانى من مشكلة تعدد اللغة . وينبغى ألا يتم تخرج التلميذ فى المدرسة قبل أن تبلغ حصيلة ما تعلمه من التماسك والرسوخ حدا يكفل له الاشتراك فى حياة المجموع اشتراكا فعالا ؛

١٥ — فى البلاد التى لم تفرض قوانينها إلزامية التعليم بعد ينبغى أن يحدد الحد الأدنى للتعليم الإلزامى طبقا لمبادئ التوصية السالفة ، دون أن تتعرض هذه المدة لأن تبقى نظرية أو مجرد حبر على ورق ؛

١٦ — من المستحسن ألا تخفض مدة التعليم الإلزامى فى البلاد التى سبق لها فعلا أن حددته بخمس أو ست أو سبع سنوات أو أكثر ، حتى ولو ظلت نسبة الذين لا يتمتعون بمزايا تطبيق قانون الإلزام ممن هم فى سن الإلزام كبيرة (وقد تبلغ ٥٠٪ أو أكثر فى بعض الحالات) . وفى مثل هذه الحال يجب أن تركز الجهود المبذولة لتنفيذ خطط تعميم التعليم الإلزامى فى المطابقة التدريجية بين واقع الحال وما يجب أن يكون عليه بحكم القانون ؛

١٧ — فى البلاد التى لا تعدو فيها نسبة الفارق بين عدد من هم فى سن الإلزام وعدد المسجلين فى المدارس فعلا عن ٢٠ أو ٣٠٪ أو التى يبدو أن تعميم التعليم الإلزامى فيها يوشك أن يتحقق فى المستقبل القريب بصورة كاملة — يستحسن أن ترفع مدة الإلزام إلى سبع سنوات ثم إلى ثمان ؛

١٨ — فى البلاد التى طبقت مبدأ إلزامية التعليم بصورة كاملة فعلا يستحسن أن يمد التعليم الإلزامى إلى سن الرابعة عشرة أو الخامسة عشرة سواء أكان ذلك على أساس اليوم الكامل أم بعض الوقت ، وسواء أتم ذلك فى نطاق التعليم الابتدائى أم فى أنواع التعليم الثانوى المختلفة ؛

١٩ — يجب أن تحدد السن القانونية للتوظف والاستخدام فى ضوء مدة التعليم الإلزامى ، وأن يعتمد تحديد إحداهما على الأخرى . ومن ثم ينبغى أن يتم التنسيق الكامل بين عمل وزارة التربية والتعليم ووزارة العمل ، وألا يتم هـــذا التنسيق على المستوى القومى فحسب بل وعلى المستوى الدولى أيضا بين المنظمات المهتمة بالتعليم الإلزامى والمنظمات المعنية باستخدام الأحداث والشباب .

الحالات الخاصة

٢٠ — نظرا إلى أن المبدأ الذى يستند إليه حق التعليم عام وشامل فإن السلطات التعليمية ينبغى لها أن تنشىء المؤسسات اللازمة — بالقدر الذى تسمح به الظروف — وأن تتخذ من التدابير الفعالة ما يكفل التغلب أو الحد مما تتيحه بعض التشريعات من الإعفاء على أساس المرض أو الضعف البدنى أو العقلى أو بعد المسكن عن المدرسة ؛

٢١ — ومما لا شك فيـــه أن اتخاذ بعض الإجراءات المعينة — كإنشاء المدارس الداخلية أو تنظيم التعليم بالمراسلة أو بالإذاعة — يمكنه أن يسهم — حسبما تقتضيه الظروف — فى ضمان تعليم الأطفال الذين ليس لآبائهم مواطن ثابتة كأبناء البحارة والملاحين والممثلين الرحل ؛

٢٢ — إن تعليم أبناء القبائل وعشائر البدو يضـــع أمام المجتمع مسئولية لا يمكن للسلطات التربوية أن تتنصل منها . ويمكن للمدارس المتنقلة أن تحل المشكلة حلا موفقا إذا سمحت الظروف بها .

وسائل التشجيع والعقوبات

٢٣ — ينبغى القيام بإحصاء دورى للأطفال الذين هم فى سن الإلزام فى كل منطقة ، وذلك حتى يمكن التأكد من حسن تنفيذ مبدأ إلزامية التعليم ؛

٢٤ — أيا ما كانت العقوبات التى ينص عليها القانون بخصوص سوء نية بعض الآباء أو أولياء الأمور المسئولين عن إدخال الأطفال فى المـدارس فإن التعويل يجب أن يقوم على أساس التشجيع أولا وقبل كل شىء ؛

٢٥ — يجب تشجيع التعاون بين البيت والمدرسة . وفى وسع جمعيات الآباء والمعلمين أن تسهم بصورة فعالة فى الحملة ضد التحلل من الإلزام ؛ وكذلك فى وسع موظفى الإعانات الاجتماعية وموظفى الدولة بصفة عامة أن يسهموا فى هذا الأمر ... الخ ؛

٢٦ — يجب ألا تقتصر مجانية التعليم الإلزامى على الإعفاء من الرسوم والمصروفات المدرسية فحسب بل ينبغى أن تمتد تدريجا إلى الأدوات واللوازم والكتب ، وذلك طبقا للتوصية رقم ٢١ التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام بجلسته العاشرة ؛

٢٧ — ينبغى اتخاذ التدابير الفعالة الرامية إلى التغلب — بقدر الإمكان — على الصعوبات الناشئة عن بعد المسافات وتخلخل السكان ؛ مثل حسن اختيار موقع المدرسة وتيسير المواصلات وإنشاء المدارس ذات الأقسام الداخلية ؛

٢٨ — إذا كان تلاميذ أحد الأحياء أو المناطق يسكنون قريبا من إحدى المدارس التابعة لحى أو منطقة أخرى وجب أن ييسر لهم الالتحاق بهذه المدرسة القريبة منهم ؛

٢٩ — ينبغى العمل على تعميم الخدمات الطبية وإعانات التغذية — وإعانات الزى إذا لزم الأمر . فإنها — فضلا عن قيمتها الذاتية — تزيد من الإقبال على الالتحاق بالمدارس . وينبغى للسلطات التربوية أن تنمى هذه الخدمات حتى ولو كانت بعض الهيئات الأخرى الحكومية أو الأهلية تقدم معونة من هذا النوع فعلا ؛

٣٠ — تعتبر إعانات الأسر إحدى وسائل التشجيع على الالتحاق بالمدارس إذ أنها تستطيع أن تعوض الآباء عن حرمانهم من مكاسب الأحداث — أو تستطيع أن تساعد على الأقل فى خفض نسبة الغياب ؛

النواحى التربوية للتعليم الالزامى

٣١ — وحتى يمكن للآباء أن يقدروا عمل المدرسة تقديرا أفضل ، وحتى يزداد الاقبال على التعليم الالزامى والترحيب به يجب على المدرســة أن تتكامل وتندمج إلى أقصى حد ممكن مع المجتمع المحيط بها ، وأن تسهم فى النهوض بمستوياته المعيشية ، وأن تصبح عاملا من عوامل تقدمه الاجتماعى والاقتصادى والمدنى والفنى والثقافى . ولذا يجب على المدرسة أن تعمد إلى المناهج الملائمــة للطفل ، وتصطنع طرق التدريس الإيجابية التى تثير لديه الرغبة فى دراسة البيئة والتى تمتع الطفل وتتيح له الفرصة لكى يكيف نفسه ويروضها على تحسين بيئته . وينبغى للمدرسة أيضا أن تستفيد من التجارب والجهود المبذولة فى ميدان التربية الأساسية وتعليم الكبار ؛

٣٢ — من المهم — فى المجتمعات التى تتفشى فيها الأمية — أن تصحب خطط تعميم التعليم الإلزامى خطط أخرى تهدف إلى تعليم الكبار . فهــذا من شأنه أن يخلق بين الآباء جوا يشجعهم على تعليم أطفالهم ، ومن ثم يتم تناغم أكبر بين الأحداث المنتهين من التعليم الإلزامى وبين من يكبرونهم . ويجب أن يتم التنسيق — إلى أبعد الحدود — بين تعليم الكبار وبين عمل المدرسة ؛

٣٣ — مع الإقرار بأن المدرسة الابتدائية ذات المدرس الواحد الذى يعنى بأطفال من مختلف الأعمار فى وقت واحد تثير فى وجه المدرس صعوبات فنية كبيرة ؛ إلا أن هناك ميلا إلى الجوء إلى هذا النظام وخاصة فى البلاد التى يمكن لهذه المدرسة أن تسهم فيها بنصيب كبير فى تعميم التعليم الإلزامى ؛

٣٤ — عند تحديد مدة السنة الدراسية ينبغى أن تؤخذ الخصائص الاقليمية بعين الاعتبار [كالأحوال الجوية والأعمال الموسمية . . . الخ] فى البلاد التى تختلف فيها هذه الخصائص من منطقة إلى أخرى ؛

٣٥ — وينبغى أن يطبق المبدأ نفسه عند وضع جداول الدروس اليومية : إذ ينبغى لهذه الجداول أن توضع بطريقة تيسر على التلاميذ المواظبة والانتظام فى الدراسة إلى أبعد حد ممكن ؛

٣٦ — ومع الإقرار بأن جداول الدروس اليومية ذات الفترتين [فى الصباح وبعد الظهر] مفضلة بصورة عامة إلا أنه من الممكن الالتجاء إلى جداول الفترة الواحدة (أ) حيثما يحتم ذلك العجز فى المبانى المدرسية أو فى هيئة التدريس أو سوء الأحوال الجوية (ب) وحيثما تقضى بذلك الظروف الاقتصادية والاجتماعية ؛

٣٧ — وينبغى ألا يؤدى الجوء إلى جدول الفترة الواحدة إلى فرض الواجبات الشاقة على الطفل أو إلى إرهاق المدرس بكثرة العمل ؛ وذلك حتى يمكن تجنب ما يترتب عليهما من آثار تضر بالصحة أو بالقدرة على العمل ؛

٣٨ — ولقد سبق لنا أن أشرنا إلى أن تعدد اللغات فى البلد الواحد هو إحدى العقبات التى تقوم فى وجه تعميم التعليم الإلزامى فيها ؛ ومع التأكيد على أهمية الدور الذى يمكن أن تؤديه اللغات المحلية " من حيث المبدأ " إلا أنه يجب على كل دولة أن تبحث لنفسها عن حل لهذه المشكلة مراعية أحوالها القومية والإقليمية والمحلية من ناحية ، ونتائج الدراسات والبحوث فى علم نفس الطفل وعلوم التربية من ناحية أخرى .

مشكلة هيئة التدريس

٣٩ — لما كان العنصر الأساسى فى كل خطة ترمى إلى تعميم التعليم الإلزامى هو المدرس ، ولما كان العجز فى هيئة التدريس هو فى الواقع إحدى العقبات التى تعترض سبيل تعميم التعليم الإلزامى — فانه لا بد من بذل جهود كبيرة للتغلب على هذه المشكلة . وتنفيذا للتوصيتين رقم ٤ ورقم ١٣ اللتين اتخذهما المؤتمر الدولى للتعليم العام بجلستيه الرابعة والسابعة ينبغى أن :

(أ) يمنح المعلمون علاوات تتفق وأهمية رسالتهم ؛

(ب) يضمن لهم قدر أعظم من الاستقرار فى وظائفهم ؛

(ج) ينشأ العدد الكافى من المعاهد التى تعد المعلمين ؛

٤٠ — ينبغى أن يكون إعداد المعلمين كاملا دائما ومتقدما — بقدر الإمكان سواء من ناحية الثقافة العامة أم من ناحية الإعداد المهنى . ومع ذلك فتيسيرا لتنفيذ خطط تعميم التعليم الإلزامى ، يمكن التفكير فى إعداد المدرسين على عجل طبقا لما تقتضيه الضرورة . إلا أن هذا الإعداد العاجل يجب أن يعتبر إجراءا مؤقتا . وينبغى أن تتخذ التدابير الرامية إلى إتاحة الفرصة أمام هؤلاء لتحسين إعدادهم (كاعداد مناهج نظامية وبعثات تربوية ودورات صيفية وإصـــدار مجلات تربوية) . كما ينبغى أن تتاح هذه الفرصة لجميع المعلمين مهما كان نوع إعدادهم (سواء أكان على عجل بإملاء الضرورة أم بصورة نظامية) ؛

٤١ — ينبغى أن يكون الإعداد المهنى للعلمين — وبخاصة معلمى المناطق الريفية — بحيث لايجعلهم خبراء فى التعليم فحسب ، بل ويجعلهم قادرين أيضا على الإسهام الفعال فى الحياة الاجتماعية ، وذلك بإيقافهم — بصورة خاصة — على خصائص البيئات التى دعوا إلى العمل فيها وعلى عادات أهليها واحتياجاتهم وآمالهم ؛ وينبغى للعلمين أن يكونوا عناصر فعالة فى تعليم الكبار الذى يهدف إلى تزويد الجماهير بالثقافة العامة ، والوعى الصحى ، والنشاط المهنى ، والتدريب الزراعى . . . الخ ؛

٤٢ — فى الحالات التى يواجه فيها معلمو المناطق الريفية ظروفا معيشية قاسية ينبغى على السـلطات التربوية أن تتخذ إجراءات من شأنها أن تعوض المعلمين عن قسوة الظروف التى تواجههم .

مشكلة المبـانى المدرسية

٤٣ — من المستحسن أخذ المقترحات التالية بعين الاعتبار خاصة وأنها مستوحاة من التوصية رقم ٩ التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العـام فى جاسته الخامسة ؛

٤٤ — كل خطة تهدف إلى تعميم التعليم الإلزامى يجب أن يصاحبها ما يتكافأ معها من خطط للتوسع فى المبانى المدرسية . وينبغى ألا تقتصر هذه الخطط على بناء الصفوف الدراسية فحسب بل وبناء مساكن المعلمين حيثما دعت الضرورة إلى ذلك أيضا ؛

٤٥ — تدرس المواقع التى ستقام عليها المبانى المدرسية بعناية تامة فى ضوء كثافة الطلاب فى مختلف المناطق والمسافات والطرق المؤدية إلى المدرسة ؛

٤٦ — ينبغى أن تستجيب خطط المبانى المدرسية — بقدر ما تسمح به الإمكانيات الاقتصادية — لمقتضيات التربوية والصحية والجوية فى المناطق التى ستقام فيها المبانى ؛

٤٧ — من المفيد فى بعض الظروف إشراك الأهالى فى بناء المدارس الخاصة بهم ، على ألا يعفى هذا الإجراء السلطات التربوية من مسئولياتها والتزاماتها فى هذا الصدد بأية حال من الأحوال ؛

٤٨ — يمكن الجوء إلى حلول اضطرارية لمواجهة الاحتياجات العاجلة فى ميدان المبانى المدرسية كإقامة المدارس من الألواح الصناعية ، واستخدام المبانى المعدة لأغراض أخرى استخداما مؤقتا الخ ؛

٤٩ — فى الحالات التى يقع تمويل المبانى المدرسية فيها على عاتق السلطات من حيث المبدأ يستحسن تشجيع الإسهام الفردى أو الجماعى : كتقديم أراضى البناء مجانا ، وتقديم المنح والهبات والتبرعات الخ . وفى حالات الضرورة يمكن الجوء الى عقد قروض خاصة لهذه الغاية ؛

٥٠ — ينبغى أن يشتمل بناء المدرسة حيثما أمكن على الأفنية والملاعب والمعامل والحقول والحدائق المدرسية ؛

٥١ — حيثما سمحت الأحوال الجوية — يمكن إنشاء مدارس الهواء الطلق تفريجا لأزمة المبانى المدرسية ، وذلك نظرا لمزاياها التربوية والاقتصادية والصحية ؛

٥٢ — ينبغى أن تكون المبانى المدرسية جزءا متكاملا مندمجا فى كل خطة توضع لإنشاء مدينة جديدة أو حى جديد بحيث تخصص المساحات اللازمة لإنشاء عدد من المدارس يكفى لتعميم التعليم الإلزامى فى تلك المدينة أو ذلك الحى.

إطالة مدة التعليم الالزامى

٥٣ — يوصى المؤتمر الدول التى عممت التعليم الإلزامى فعلا بوضع خطة فى أقرب وقت مستطاع ، تهدف إلى إطالة مدة الإلزام تدريجيا ؛ وذلك طبقا للتوصيات رقم ١ و ٢ و ١٩ التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام فى جلستيه الثانية والتاسعة

٥٤ — من المستحب تقديم المعونة العائلية للاسر المحتاجة وخاصة عند ما يبلغ أبناؤها سن الالتحاق بالحياة العملية تعويضا لها عما تفقده من انقطاع أفرادها العاملين عن العمل للتفرغ للتعليم ؛ وذلك الإجراء من شأنه أن يمكنهم من الاستمرار فى متابعة الدراسات التى تناسبهم بعد المرحلة الأولى ؛

٥٥ — ينبغى أن يتكيف التعليم المطول وفقا لقدرات الشباب واستعداداتهم وميولهم المختلفة ، وحسبما تتطلبه مختلف الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية للبلاد ، على أن ينتفع فيه من كل موارد الثقافة الحديثة . ويجب أن تتاح أنواع متعددة من الدراسات للشباب ليختاروا ما يلائمهم منها ، مع تيسير ما يحتاجون إليه من توجيه وإرشاد ، كما يجب السماح لهم بتغيير موضوعات دراستهم واستدراك مافاتهم ؛

٥٦ — يجب أن تعزز دراسة العلوم والفنون بقدر كاف من العلوم الإنسانية ، وذلك حتى تساعد ذوى التخصص الدقيق على الحصول على ثقافة عامة طيبة ؛

٥٧ — ينبغى أن يتم التنسيق الفعال بين أنواع مدارس التعليم المطول (كالمدارس الثانوية الكلاسيكية والثانوية الحديثة والمدارس الفنية والمهنية والمدارس الابتدائية . .) بحيث يسهل الانتقال من أحد أنواع هذه المدارس إلى نوع آخر منها ، ويتيسر إفساح المجال لحسن الاختيار والتوجيه المعقول ؛

٥٨ — ينبغى للتعليم المطول أن يفسح المجال للعاملين فعلا من الشباب لكى يحسنوا إعدادهم المهنى والثقافى بعد تخرجهم من مدارسهم حتى سن الثامنة عشرة ، على أن يسمح لهم أصحاب الأعمال بالوقت اللازم لمتابعة هذه الدراسة .

إسهام المنظمات الدولية

المؤتمـــر ،

يرفع إلى هيئة الأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة التابعة لها والمنظمات القائمة بين الحكومات التوصية التالية :

٥٩ — ينبغى أن تتشاور منظمة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات المتخصصة التابعة لهيئة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية فى شأن احتمال وضع منهج لمساعدة الدول الأعضاء التى تطلب هذه المساعدة ، وذلك لتطبيق تعميم التعليم الالزامى المجانى فى بلادها .

وينبغى لهذا المنهج أن يستجيب لاحتياجات هذه الدول ويطابق ميثاق الأمم المتحدة ؛ كما ينبغى أن ينسق هذا المنهج جميع مصادر المساعدات المتوفرة حاليا لهذا الغرض ويستطلع إمكان الحصول على قروض وتبرعات اختيارية أخرى ؛

٦٠ — عند النظر فى وضع برامج المعونة الفنية يجب أن تحتل الخطط المتعلقة بتعميم التعليم الإلزامى الدرجة الأولى من الأهمية ؛

٦١ — وألا تقتصر هذه المعونة على تقديم المساعدات المالية فحسب ، بل يجب أن تتضمن تعاون المنظمات الدولية تعاونا فعالا ، فيما يتعلق بوضع خطط تعميم التعليم الالزامى وتنفيذها ؛

٦٢ — وإلى أن تحقق خطط التنمية الاقتصادية أهدافها وتؤتى ثمراتها بحيث يمكن تغطية نفقات التعليم الإلزامى ، من المستحب والمأمول أن يدرس البنك الدولى للإنشاء والتعمير احتمال عقد قروض طويلة الأجل مع الدول التى تطلبها بغية تحقيق مشروعاتها لتعميم التعليم تحقيقا مباشرا ؛

٦٣ — ينبغى أن تسهم اليونسكو فى تكييف المبادئ التى أقرها المؤتمر الدولى للتعليم العام بجلسته الرابعة عشرة وفقا للأحوال الخاصة السائدة فى كل منطقة من مناطق العالم ، وذلك عن طريق عقد المؤتمرات الإقليمية ؛

٦٤ — أن توفد بعثات من الخبراء إلى البلاد التى تطلب ذلك لتقوم بدراسة المسائل المتصلة بتعميم التعليم الإلزامى على الطبيعة فى تلك البلاد ؛ وأن تخصص اعتمادات دولية لخبراء البلاد بغية سفرهم لدراسة مشكلات التعليم الإلزامى وكيف تغلبت عليها الدول التى عممته تعميما كاملا ؛

٦٥ — ينبغى أن تستمر منظمة اليونسكو التابعة للأمم المتحدة فى متابعة البحوث والدراسات المتصلة بتعميم التعليم الإلزامى و إطالة مدته ، مع عدم اغفال التوجيه المدرسى وتنسيق مختلف أنواع المرحلة الثانية ، على أن تنشر نتائج هذه البحوث والدراسات وتذيعها بين سلطات التعليم ورجال التربية ؛

٦٦ — ينبغى أن ينص فى الاتفاقات الثقافية أو المتعددة الأطراف — كيفما يكون الأمر — على تبادل المعلومات وعقد اجتماعات للخبراء وتبادل المعونة بغية تعميم التعليم الإلزامى و إطالة مدته .

التوصية رقم ٣٣

بشأن : "تقديم الغذاء والكساء للتلاميذ"

[١٩٥١]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الرابعة عشرة بجنيف فى يوم ١٢ يوليو سنة ١٩٥١ ، ويتخذ فى يوم ١٨ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن عامل المسافة يلعب فى كثير من الدول دورا هاما فى ميدان التعليم الالزامى ؛

وإلى أنه ينبغى — بقدر الإمكان — ألا ترهق الأسر بنفقات جديدة تنتج عن إلزامية التعليم ؛

وإلى أن استخدام النساء خارج منازلهن أخذ يزداد يوما بعد يوم فى كثير من الدول ، وإلى أن ربة البيت العاملة لايمكنها أن تقدم الغذاء بصورة فعالة ؛

ونظرا إلى أن التغذية المتزنة عامل جوهرى بالنسبة إلى صحة التلاميذ ومواظبتهم على الدراسة ، ونمو شخصياتهم نموا كاملا متناسقا ؛

ونظرا إلى أن تقاليد كثير من الأسر فى تقديم الطعام لاتتفق دائما مع القواعد المقررة التى أسفرت عنها بحوث التغذية ، وإلى أنها غالبا ما تتغاضى عن ضرورة تزويد الأطفال بوجبات ذات مقادير كافية من الوحدات الحرارية والعناصر المتوازنة نوعا وكمية ؛

ونظرا إلى أن المدرسة يجب أن تقدم النموذج والمثال للطعام القائم على الأسس العلمية ؛

ونظرا إلى أن تنظيم تقديم وجبات الطعام بصورة جماعية — حتى فى الحالات التى لابد فيها من مطالبة الأسر بالإسهام فى نفقاتها — تكلف أقل مما تكلفه الوجبات نفسها إذا قدمتها الأسر بنفس النوع ونفس الكمية ؛

ونظرا إلى أن الالتحاق بالمدارس يتضمن أن يتوفر للتلاميذ أحذية وزى لائق يقيهم عوادى الجو ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

١ — عند بناء مدرسة جديدة أو مجموعة من المدارس ينبغى اتخاذ التدابير اللازمة الرامية إلى توفير مطعم مدرسى — أو على الأقل إفراد قاعة مشتركة المنافع يستطيع التلاميذ أن يتناولوا فيها وجبات الطعام ؛

٢ — ينبغى أن يلحق بكل مدرسة أو بكل مجموعة من المدارس القائمة مطعم مدرسى كلما كان ذلك ممكنا ؛

٣ — ينبغى أن تتحمل السلطات المسئولة عن بناء المدرسة نفقات بناء الأماكن التى سوف يقوم فيها المطعم ، ونفقات تجهيزه ؛

٤ — ينبغى أن تتحمل نفقات إدارة المطعم نفس السلطات المركزية أو المحلية التى تتحمل نفقات التعليم ؛

٥ — ينبغى أن تكون المطاعم المدرسية بحيث تخلق بين التلاميذ جوا بهيجا يساعدهم على الاسترخاء اللازم بعد عملهم المدرسى ، ويمكنهم من استرواح الجو العائلى الذى يتمتعون به فى أسرهم ، ويتيح لهم فرصة لتذوق الجمال والتدرب على النظافة والنظام وتعريف الأطفال بعادات الطعام السليمة وحسن التصرف والتعاون والزمالة ؛

٦ — وتحقيقا لهذه الأهداف ينبغى أن يتمكن التلاميذ — بالقدر الذى تسمح به الظروف — من تناول الطعام فى قاعات متعددة تتسع لهم دون تزاحم وأن يتحلقوا فى مجموعات صغيرة حول موائد مستديرة متفرقة تذكرهم بالجو العائلى ؛

٧ — ينبغى أيضا ألا تكون أدوات الطعام وأوعيته من النوع الخشن العادى بل يجب أن تنتقى وتختار مع الثقة بأن الطفل سوف يحترم الأدوات الجميلة ويحبها ويصونها كما يحب أشياءه الخاصة ويصونها ؛

٨ — ينبغى أن يفتح المطعم أبوابه لجميع الطلبة دون تمييز ولا تفريق نظرا للفوائد الغذائية والتربوية التى تعود عليهم ؛

٩ — فإذا لم يكن مبدأ مجانية التعليم قد نفذ بصورة كاملة بعد — فإن النفقات التى يطالب إلى الأسر الاسهام بها فى التغذية ينبغى أن يراعى فيها موارد أولياء الأمور بقدر الإمكان ، وألا تتجاوز أثمان المواد الغذائية التى يتألف منها الطعام ؛

١٠ — ينبغى للمطاعم المدرسية أن تقدم وجبات متوازنة بصورة تساعد الأطفال على النمو البدنى السليم ؛

١١ — ينبغى أن تقدم المدرسة الزى لأبناء الأسر الفقيرة فى حالة عجز الإعانات العائلية أو الإعانات الاجتماعية التى يتقاضاها أهلوهم عن سد نفقاته ؛

١٢ — ينبغى أن تتحمل السلطات المركزية أو المحلية الأموال اللازمة لسد نفقات الزى المدرسى ، وأن يجرى توزيع هذا الزى بأقصى ما يمكن من الكياسة وحسن التصرف ؛

١٣ — وتحقيقا للغايات التى تهدف إليها التوصيات ؛ ورغبة فى الحصول على النتائج العملية المرجوة منها ، يجب :

(أ) أن تتخذ التدابير اللازمة لإعداد الخبراء والاخصائيين فى شئون التغذية ؛

(ب) أن يتم الإشراف الفعال على التغذية المدرسية ، وأن تقوم السلطات العامة على هذا الإشراف بنفس السلطة التى تشرف بها على التعليم العام .

التوصية رقم ٣٤

بشأن : " تيسير تعليم البنات "

[١٩٥٢]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الخامسة عشرة بجنيف فى يوم ٧ من يوليو سنة ١٩٥٢ ، وفى يوم ١٥ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمر ،

نظرا إلى أنه من حق كل فرد أن يتمتع بكافة الحقوق وكامل الحريات المندرجة فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسان دون تمييز بين الجنسين و إلى أن هذه المساواة يجب أن تتحقق فى جميع الميادين و بخاصة فى ميدان التربية والتعليم ؛

ونظرا إلى أنه ينبغى أن تتاح الفرصة أمام كل فرد — ذكرا أكان أم أنثى — لكى يتلقى التعليم الذى يمكنه من تنمية استعداداته إلى أقصى حد مستطاع وأن يقوم بدوره الفعال فى الخدمة بوصفه مواطنا فى المجتمع والأمة والعالم ، وأن يواجه مطالبه واحتياجاته الخاصة فى الحياة ؛

ونظرا إلى أن النساء والرجال ينبغى لهم — من حيث المبدأ — أن تتاح لهم الفرصة لكى ينجزوا المهمات التى تناسب استعداداتهم ؛

ونظرا إلى أنه — مع أخذ الفوارق السيكولوجية العضوية بنظر الاعتبار — ينبغى أن يكون التعليم العام للبنات مساويا فى قيمته وأوضاعه القانونية لتعليم البنين وذلك حتى يمكن تجنب استحداث — أو زيادة — التمايز الاجتماعى .

ونظرا إلى أن تنوع التعليم العام والمتخصص يساعد البنات — بلا شك على القيام بدورهن الجوهرى فى الأسرة والمجتمع ، وعلى تنمية استعداداتهن الخاصة أيضا ؛

ونظرا إلى أن أحوال الحياة الحاضرة تضطر عددا متزايدا من النساء إلى كسب قوتهن ، والإسهام فى إعالة الأسرة ، بل والانفراد بإعالتها كلية ؛

ونظرا إلى أن النساء أخذن يطالبن بالقيام بدور تزداد فعاليته فى الشئون الاجتماعية والمدنية وأنهن يتحملن فى هذا الصدد من المسئوليات ما يتحمل الرجال ؛

ونظرا إلى أنه — من الناحية العملية — تميل العوامل الاقتصادية و بعض المسالك الفكرية ومواضعات الحياة إلى الحد من فرص التعليم بالنسبة للفتيات ، وإلى أنه من الواجب أن تؤخذ هذه الإجراءات المقترحة هذه العقبات بنظر الاعتبار وتحاول التخفيف من وطأتها إلى أقصى حد مستطاع ؛

ومع الإقرار بضرورة تعديل هذه الإجراءات المقترحة ، وتكييف معدل تطبيقها حسب الظروف الخاصة فى كل دولة على حدة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

الدراسات والخطط اللازمة لتيسير التعليم للبنات

١ — ينبغى أن تجرى — على نطاق دولى — بحوث ودراسات عن النواحى المختلفة لتيسير التعليم للبنات على كل مستويات وأنواع التعليم وعن احتمالات استغلال المؤهلات التربوية التى يحصلن عليها ؛

٢ — ينبغى أن تشتمل هذه البحوث والدراسات فيما تشتمل عليه — على ما يأتى :

(ا) النواحى القانونية الخاصة بتيسير التعليم للبنات ، بحيث لا تقتصر على التشريعات الأساسية فحسب وإنما يجب أن تمتد إلى مدى توافقها مع النظم والقواعد المتبعة فى المدارس وخاصة فى معاهد التعليم المهنى والعالى ؛

(ب) البيانات الإحصائية التى تعطى فكرة واضحة عن الأوضاع الحاضرة والمشكلات العددية المقبلة ؛

(ج) التأثير الإيجابى والسلبى الذى تحدثه العوامل الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من العوامل الأخرى على التحاق البنات بكل مستوى من مستويات التعليم وكل نوع من أنواعه ؛

(د) وسائل الاستفادة من كل الفرص المتاحة للتغلب على العقبات التى تعترض سبيل التحاق البنات بالتعليم ؛

(هـ) الجانب المالى من الإجراءات التى تتخذ لتيسير فرص أكبر لالتحاق الفتيات بكل مستوى من مستويات التعليم وكل مرحلة من مراحله ؛

(و) الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية التى يجب أن تتخذ لتمكين الإناث من الاستغلال الفعال لما أتيح لهن من فرص التعليم والتدريب الجديدة ؛

(ز) تجارب الفتيات الحقيقة فى الميادين الجديدة التى فتحت أمامهن فى الحياة المهنية ؛

٣ — ينبغى ألا تضم اللجان المسئولة عن هذه الدراسات ممثلين عن السلطات التربوية والمدرسين فحسب ، بل وممثلين عن الوزارات الأخرى المعنية بالأمر ، ومنظمات العمال وأصحاب الأعمال والمنظمات الأكثر اهتماما بتكافؤ فرص التحاق الفتيات بكل مستوى من مستويات التعليم (كالاتحادات النسائية وجمعيات الآباء والجمعيات الاقتصادية والاجتماعية ، والجمعيات الثقافية والدينية ...الخ) ؛

٤ — وعلى أساس هذه الدراسات ينبغى أن توضع الخطط الرامية إلى تعميم تعليم الفتاة على مستوى أو أكثر من مستويات التعليم وفى نوع أو أكثر من أنواعه على أن يتمشى ذلك مع الظروف الخاصة بكل دولة ؛

٥ — وفى وضع هذه الخطط ينبغى أن يتم التناسق والتعاون بين وزارة التربية والتعليم والوزارات المعنية الأخرى ؛

٦ — وينبغى أن تأخذ هـذه الخطط بنظر الاعتبار الأوضاع العائليـة والاجتماعية والاقتصادية والجغرافية القائمة والخطوة التى يتم بها التقدم فى كل دولة ، وأن تكون هذه الخطط من المرونة بحيث تواجه المطالب المتغيرة التى تتطلبها المناطق الريفية والمدنية على السواء ؛

٧ — وينبغى أن تذاع هذه الخطط بكل الرسائل الممكنة على أوسع نطاق مستطاع ، وخاصة فى مناهج تعليم الكبار ، وذلك حتى يأنس إليها الرأى العام بصفة عامة والآباء وأولياء الأمور بصفة خاصة و يقوموا بدور فعال فى تنفيذها ؛

٨ — ينبغى لكل دولة أن تلقى عنايتها الخاصة عنـــد وضع ميزانيتها إلى مايستلزمه تنفيذ هذه الخطط من تمويل المبانى المدرسية الجديدة وزيادة هيئات التدريس وإقامة المنشآت الجديدة . يجب ألا يضحى بتعليم البنات لحساب تعليم البنين بأية حال من الأحوال ؛

٩ — ينبغى أن ينسحب تطبيق هذه الخطط على أقصر وقت يمكن أن تسمح به الموارد الاقتصادية لكل دولة .

اجراءات عامة تتعلق بكل أنواع التعليم

١٠ — ينبغى أن تقوم كل التشريعات واللوائح التربوية الجديدة على أساس مبدأ المساواة فى فرص التعليم بالقياس إلى الجنسين ، وأن تهدف إلى إلغاء التشريعات القائمة التى تتعارض مع هذا المبدأ ؛

١١ — ينبغى أن تدرس أسباب عدم التحاق البنات بالمدارس أو تركهن للدراسة فى وقت مبكر ، وأن يوصف العلاج لذلك ؛

١٢ — ينبغى ألا يفضى الفصل بين الجنسين فى الدراسة إلى استبعاد البنات تحت أى ظرف من الظروف . وفى الأماكن التى لا تقوم فيها سوى مدرسة واحدة ينبغى أن تكون هذه المدرسة مختلطة أو أن تستعمل بالتناوب ، وعلى أية حال ينبغى أن يعد المدرسون بحيث يأخذون بنظر الاعتبار الفوارق بين الجنسـين والفوارق الفردية ، وخطوة التقدم النفسية والعضوية لكليهما ؛

١٣ — لا ينبغى بأية حال من الأحوال أن تقل مدة التعليم الإلزامى للبنات منها للبنين ؛

١٤ — ينبغى للسلطات المسئولة عن تطبيق قانون الإلزام أن تهتم بالتحاق الجنسين بدرجة واحدة ؛

١٥ — وأن تفكر فى تعميم مجانية التعليم فإن هذا العامل يساعد على تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص بالنسبة للبنات ؛

١٦ — وأن تمنح البنات نفس التسهيلات التى تمنح للبنين (كالمنح الدراسية والإعانات العائلية والإعفاء من بعض المصروفات والرسوم ، وذلك حتى يتمكن من متابعة دراستهن الثانوية والمهنية والفنية والعالية ؛

١٧ — وأن تعطى المواد المختلفة سواء منها ما كان إجباريا أم اختياريا من الأهمية لدى البنات ما يعطى لها منها لدى البنين ؛

١٨ — ينبغى أن تقدم المناهج العملية الاختيارية للجنسين على السواء ، كما يحسن أن تقدم للبنات فى كل مستويات التعليم وأنواعه مناهج تهدف إلى إعداد البنات لتحمل مسئولياتهن العائلية ؛

١٩ — ينبغى أن تشتمل مناهج التعليم فى كل مستوياته وأنواعه على الإعداد الخلقى والوطنى والاجتماعى والمنزلى والعائلى للبنات والبنين على السواء ، وذلك حتى تستطيع البنات أن يدركن ويضطلعن بواجباتهن ومسئولياتهن العائلية والمحلية والقوميـة والدولية — مع الاهتمام بإعداد المشرفات الإجتماعيات والمشرفين الاجتماعيين ؛

٢٠ — وينبغى أن توجه العناية الخاصـة إلى التربية الجمالية اللازمة لنمو الشخصية عند وضع مناهج تعليم البنات ، وذلك حتى يتمكن من المشاركة الكاملة فى ألوان نشاط البيئة الفنيـة ، وحتى يمكن التأكد من استمرار العمل بالقيم الجمالية فى الحياة العائلية ؛

الإجراءات الخاصة بالتربية الأساسية

٢١ — فى مشروعات التربية الأساسية ينبغى أن يولى تعليم النساء أهمية كبيرة ، وذلك حتى تغرى النساء بتعليم أولادهن — بعد أن لمسن بأنفسهن فوائد التعليم ؛

٢٢ — ينبغى أن تشارك النساء إلى أقصى حد ممكن فى تخطيط مشروعات التربية الأساسية وتنظيمها و إدارتها ؛

٢٣ — وعن طريق التربية الأساسية ينبغى للنساء أن يتمكن من الاشتراك فى ألوان النشاط القائمة فى البيئة المحلية ؛

٢٤ — أن تصاغ التربية الأساسية بحيث تضمن إشتراك المجتمع كوحدة كاملة فى ألوان النشاط المختلفة ، وبحيث يتاح للنساء أن يدرسن نفس ما يدرسه الرجال من موضوعات ، كما يجب فى الوقت نفسه أن تيسر للمرأة من التربية الخلقية والعملية ما يؤهلها تأهيلا أعظم للقيام بدورها الطبيعى فى الأسرة والمجتمع ؛

٢٥ — للعمل على نشر التربية الأساسية ينبغى أن تقام مراكز مؤقتة ودائمة للتدريب ، و ينبغى للنساء أن يسهمن إلى درجة كبيرة فى تدريب المشتركات فى مشروعات التربية الأساسية (كالمدرسات والمشرفات الاجتماعيات ... الخ) وتنظيم عملهنّ. و بذلك تعمل هذه المراكز على إخصاب الحياة والثقافة فى البيئة ؛

٢٦ — و بالإضافة إلى النشاط الذى تقوم به الدولة فى ميدان التربية الأساسية ينبغى أن تتاح جميع الفرص اللازمة أمام المنظمات المتطوعة بالتربية المهنية والوطنية والثقافية والترفيهية للإسهام فى ترقية تعليم النساء ؛

٢٧ — ينبغى أن تفكر جميع الهيئات الرسمية والمتطوعة التى تقوم على التربية الأساسية فى إنشاء دور للحضانة ورياض للأطفال لتعنى بأطفال النساء المتعاونات مع هذه الهيئات ، ولتقدم للنساء المعلومات عن رعاية الطفل ، والصحة ... الخ ؛

الإجراءات الخاصة بالتعليم المهنى

٢٨ — ينبغى أن تتكافأ فرص الالتحاق بالتعليم المهنى أمام الجنسين من الناحية القانونية والعملية معا ، مع أخذ اختلاف الاستعدادات بنظر الإعتبار ؛

٢٩ — ينبغى ألا تقتصر المعلومات والإعلانات عن الوظائف الحالية فى دوائر الأعمال والتجارة على تلك الوظائف التى جرى العرف بأن تشغلها النساء أو التى تستخدم أعدادا كبيرة منهن ؛

٣٠ — ينبغى أن تعد الترتيبات اللازمة بحيث تنتفع البنات والبنين على السواء بخدمات التوجيه التربوى والمهنى ، كما ينبغى أن يأخذ القائمون على هذه الخدمات بنظر الإعتبار المميزات الخاصة بكل جنس والاستعدادات الفردية ، وظروف العمل والسوق ؛

٣١ — ينبغى أن تشن حملة واسعة النطاق تهدف إلى إطلاع النساء على مزايا حصولهن على أعلى درجة من الإعداد المهنى والوظيفى فى الميادين التى تناسب استعداداتهن وميولهن الفردية ؛

٣٢ — ينبغى أن تتاح للنساء ما يتاح للرجال من فرص التدريب المهنى التكميلى المؤدى إلى التعيين فى المناصب الإدارية ذات المسئولية .

الإجراءات الخاصة بالتعليم العالى

٣٣ — تيسيرا لالتحاق الفتيات بالتعليم العالى ، ورغبة فى استغلال استعداداتهن إلى أقصى درجة لصالح المجتمع ينبغى أن تكون الدراسات الجامعية بحيث تتيح لهن التخصص فى الميادين المناسبة للقدرات النسائية بصفة خاصة ، وتضمن لهن الإعداد الكافى للأعمال الجديدة التى ما زالت تنفتح لهن فى الوقت الحاضر ؛

الإجراءات الخاصة بهيئات التدريس

٣٤ — ينبغى من حيث المبدأ أن يفتح أمام النساء أبواب التعيين فى وظائف التدريس والإدارة والتفتيش فى جميع مستويات التعليم بما فى ذلك التعليم الفنى والعالى — بصورة كاملة ؛

٣٥ — ينبغى أن تتساوى بين الجنسين المستويات المطلوبة فى الإعداد للتدريس بأى مرحلة من مراحل التعليم أو أى نوع من أنواعه ؛

٣٦ — إذا تساوت مؤهلات النساء والرجال وجب أن تتساوى شروط الاستخدام — وخاصة ما تعلق منها بالتعيين والأمن الوظيفى والمرتبات واستحقاق المعاش — بين هيئات التدريس (بما فى ذلك الهيئات الإدارية والتفتيش) ؛

٣٧ — ينبغى أن تشتمل شروط الاستخدام على بنود تمكن المدرسات من التوفيق بين واجباتهن المهنية ومسئوليات الأمومة .

التوصية رقم ٣٥

بشأن : "تدريس العلوم الطبيعية فى المدارس الثانوية"

[١٩٥٢]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى، يعقد جلسته الخامسة عشرة بجنيف فى يوم ٧ من يوليو سنة ١٩٥٢ وفى يوم ١٦ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن التعليم لا يكمل بدون دراسة العلوم الطبيعية ؛

ونظرا إلى أن الحياة الحديثة تتطلب من كل فرد أن يكون لديه رصيـــد من المعرفة العلمية الأساسية ، وذلك حتى يكون أقدر على فهم البيئة الطبيعية المحيطة به ، وأقدر على استغلال المكتشفات العلمية فى تحسين مستوى المعيشـــة لدى المجتمع المحلى ؛

ونظرا لما لدراسة العلوم الطبيعية من قيمة فى تنمية الصفات الخلقية ؛

ونظرا إلى أن هـــذه الدراسة تبرز أيضا ما استطاع التعاون الدولى أن يحققه فى ميدان البحث العلمى ، و بذلك تساعد على تحسين العلاقات بين الجنس البشرى ؛

وموجها العناية إلى التوصية التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العـام فى جلسته الثانية عشرة المنعقدة سنة ١٩٤٩ بشأن إدخال تدريس العلوم الطبيعية فى المدارس الابتدائية ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — من المستحسن أن يكون تدريس العلوم الطبيعية فى المدارس الثانوية واسع المدى بقدر الإمكان ، وأن يزود الطلبة فيما بين سن الحادية عشرة والخامسة عشرة بأساس عام مشترك من المعلومات الأساسية ، وأن تتمكن فئات معينة من الطلبة الكبار من التعمق والتوسع فى الدراسة ؛

٢ — ينبغى أن يعمل تدريس العلوم الطبيعية فى المدارس الثانوية على تزويد الطلبة بالمعلومات الأساسية عن العالم والإنسان ، وأن يدربهم على الطرق العلمية وينمى ثقافتهم العامة ويرهف إحساسهم . وينبغى أن يهدف إلى ما يأتى :

(أ) تعليم التلاميذ [وهم آباء الغد ومواطنو المستقبل] تكوين الجسم البشرى ووظائف أعضائه وطرق العناية به ؛ وكذلك تكوين الكائنات الحية الأخرى ، وطبيعة الأرض التى يعيشون عليها ، واعتماد الكائنات الحية بعضها على بعض ، واعتمادها جميعا على أمهم الأرض ؛

(ب) العمل على مساعدة نمو التلاميذ العقلى عن طريق ألوان النشاط التى تهدف إلى تثقيف — بل وإلى إيقاظ — قدرتهم على الملاحظة والوصف والتقييم (الذى يتضمن الاكتشاف والاستقصاء والمقارنة والتصنيف) ، وتنمية محبة الحق والأمانة العقلية ، والاستمتاع بالعمل الجيد الأداء ، والرغبة فى التنظيم ، وتنمية المهارة اليدوية ، والارتفاع لديهم بمستوى حبهم للطبيعة والجمال الطبيعى ، واحترام الكائنات الحية ، بما فى ذلك إشعارهم بواجب المحافظة على الموارد البشرية الطبيعية ؛

٣ — وبالنظر إلى طبيعة تدريس العلوم الطبيعية الخاصة فإن المناهج يجب :

(أ) أن تلق اهتماما أكبر مما تلقيه المواد الأخرى إلى الاحتياجات والإمكانيات الإقليمية ، فى الوقت الذى تعطى فيه الأولوية لمعرفة الإنسان ، وظروف حياته ووجوده ؛

(ب) أن تخصص مكانا هاما للمشكلات الواقعية المتصلة بالغذاء والصحة العامة والخاصة والزراعة وتربية الحيوان ؛

(ج) أن تكون إيحائية أكثر منها تقريرية ، وذلك حتى يستطيع المدرسون أن يكونوا أحرارا فى تنظيم عملهم وتكييفه فى ضوء الموارد المحلية ، والاستعدادات الفردية ، واهتمامات الطلبة ؛

٤ — يستلزم التدريس السليم للعلوم الطبيعية أكبر ما يمكن من النشاط الذى يبذله الطلبة ، ويتطلب منهم ملاحظة الحقائق ودراسة علاقاتها بعضها مع بعض ، وإجراء التجارب ومناقشة النتائج ، وذلك حتى يمكنهم الانتقال من القوانين الحسية إلى القوانين المجردة ؛

٥ — ولكى يتحقق هـــذا النوع من التدريس بصورة فعالة يجب أن يزود التلاميذ بمختلف معينات التدريس الكافية ؛

(أ) كالمجموعات المختلفة ووسائل صيانتها وتنميتها ؛

(ب) الاعتمادات المالية اللازمة للمحافظة على حياة النماذج (كالأموال اللازمة لشراء الأحواض المائية ، والحظائر ذات الأجواء الخاصة ، والأراضى الزراعية) ؛

(ج) أدوات المعامل وأجهزة عمل القطاعات والشرائح وأدوات الملاحظة وآلات عرض الصور المتحركة والثابتة ، وآلات التصوير والمراجع ؛

(د) إنشاء مراكز تستطيع المدارس أن تحصل منها على كل المعدات اللازمة والمواد الضرورية ؛

(هـ) إقامة مراكز قومية أو اقليمية لصناعة الأفلام وتوزيعها وتبادلها بالتعاون مع المدرسين المعنيين بالأمر ؛

(و) تيسير زيارة متاحف الدولة والمتاحف الخاصة والمعارض وحدائق الحيوان والنباتات والغابات والبحيرات والمحاجر والجبال والسواحل . ومما يستحق التوصية الشديدة قيام الطلبة أنفسهم بصناعة معينات التدريس واستعمالها ؛

٦ — مما يمكن التوصية به استعمال الوسائل السمعية والبصرية على شرط أن تؤلف جزءا من صلب التدريس ؛

٧ — ينبغى أن يثير تدريس العلوم الطبيعية لدى الطلبة الاهتمام بالمحافظة على الثروة الحيوانية والنباتية ومواقع الجمال الطبيعى ، و إنشاء الحدائق القومية العامة تحاشيا لضغط إقامة المنازل أو زحف الزراعة ؛

٨ — من المستحب أن يشجع الطلبة على التعبير عن أفكارهم فى لغة سليمة دقيقة ، بل و بالرسم وصب القوالب فى بعض الظروف ؛

٩ — يجب أن يعزز العمل المدرسى بتنظيم ألوان النشاط فى أوقات الفراغ وخاصة بإنشاء الأندية أو الجمعيات للطبيعيين الشبان — وتمكين المدرسين والطلبة من أن يتعرف بعضهم على بعض بصورة أفضل ، وذلك عن طريق المناقشات والعمل الفردى والرحلات ... الخ. وأن تتسع آفاقهم الفكرية بالاستمتاع الفعال بحل المشكلات و إجراء التجارب خارج نطاق الدروس المقررة ؛

١٠ — يتطلب تدريس العلوم الطبيعة مدرسين تتوفر لديهم صفات رجال الطبيعة الخاصة ، ولذلك فمن المستحب أن يتولى تدريس الصفوف الأولى من التعليم الثانوى مدرسون مؤهلون تأهيلا عاليا سواء من حيث معلوماتهم أو قدرتهم على إثارة اهتمام طلبتهم ؛

١١ — من المستحب أن يختار موجهون تربويون من المدرسين المشهود لهم بالقدرة والكفاءة، وذلك حتى يتحملوا مسئولية توجيه عدد معين من زملائهم الأقل خبرة أو تجربة ؛

١٢ — وفضلا عما هو متوقع من المدرسين من بذل الجهد الدائم لتوسيع دائرة معلوماتهم فإنه من الضرورى أن تقدم لهم تسهيلات — أثناء الخدمة — للتثبت من معلوماتهم أوتجديدها ، وان تكونهذه التسهيلات من قبيل الدراسات أو المؤتمرات ؛

١٣ — يجب ألا يغيب عن البال ضرورة تنسيق العلوم الطبيعية مع غيرها من المواد مثل الجغرافيا والدراسات الاجتماعية والتاريخ والفلسفةبل والأدب . وذلك بتيسير الاطلاع على المؤلفين الذين كرسوا أفضل مؤلفاتهم لدراسة الظواهر والمشكلات الطبيعية .

التوصية رقم ٣٦

بشأن : " إعداد معلمى المرحلة الابتدائية "

[١٩٥٣]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والتعليم والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته السادسة عشرة بجنيف فى يوم ٦ من يوليو سنة ١٩٥٣ ، وفى يوم ١٤ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى الاحتياجات الناشئة عن التوسع فى التعليم الإلزامى ، وإطالة مدته على نحو ما عالجته التوصية رقم ٣٢ بشأن التوسع فى التعليم الإلزامى وإطالة مدته ، وهى التوصية التى اتخذها المؤتمر فى سنة ١٩٥١ ؛

ونظرا إلى حق جميع أطفال العالم فى تلقى التعليم الابتدائى على أيدى مدرسين تتفق أخلاقهم وذكاؤهم وحالتهم الصحية مع المستويات المطلوبة ، ممن تلقوا تعليما طيبا وإعدادا مهنيا مرضيا ؛

ونظرا إلى أن الإعداد المهنى لمعلمى التعليم الابتدائى يجب أن يدعمه — بصورة متزايدة — ثقافة عامة تعادل فى مستواها ما يطالب كحد أدنى للقبول بالجامعات ؛

ونظرا إلى أنه لاينبغى أن يعين أحد ليدرس — ولو بصفة مؤقتة — إلا إذا كان حاصلا على مؤهلات مهنية معترف بها ؛

ونظرا إلى أن معلمى التعليم الابتدائى يتعين عليهم أن يلعبوا دورا فعالا فى حياة مجتمعهم الثقافية والاجتماعية ، وينبغى أن يزودوا بالإعداد اللازم لذلك ؛

ونظرا إلى أن التقدم الذى أحرزته العلوم التربوية (كعلم نفس الوراثة وعلم النفس الاجتماعى ، وعلم نفس الانفعالات والتربية التجريبية والمقارنة والصحة النفسية ... ...الخ) يمكنه أن يزود معلمى المدارس الابتدائية بمعلومات وأفكار تساعدهم على تحسين مستوى كفايتهم المهنية ؛

ونظرا الى أنه يجب على الدول المختلفة فى الظروف الجغرافيـــة والسكانية والاجتماعية والتاريخية والثقافية أن تفكر فى حلولها الخاصة لمشكلات إعداد معلمى التعليم الابتدائى ، وإن كانت هذه الدول جميعا متفقة فى الأهداف ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة للتوصية التالية :

إعداد معلمى التعليم الابتدائى من حيث التنظيم والادارة

١ — إن التوسع فى التعليم والتطور به يستدعى استمرار البحث فى إعداد معلمى التعليم الابتدائى، وتكييفه بصفة دورية للظروف المستجدة والاحتياجات الناجمة ؛

٢ — بالنظر إلى التعقد المتزايد فى مشكلات إعداد المدرسين ، من المستحسن أن تنشأ هيئة متخصصة (كادارة عامة ، أو قسم ، أو مصلحة) تكون مسئولة عن تنسيق جميع المسائل الإدارية والمالية والفنية المتصلة بهذا الإعداد ؛

٣ — عند محاولة هذه الهيئة المتخصصة حل المشكلات الداخلة فى اختصاصها يجب أن تعاونها اللجان الاستشارية التى تضم إلى عضويتها مدرسى معاهد إعداد المعلمين ومعلمى التعليم الابتدائى معا ؛

٤ — يجب أن يكون من الأعمال الأساسية لهـذه الهيئة المتخصصة تقدير وإعداد أعداد المدرسين المطلوبين لسد احتياجات التوسع فى التعليم ، مع توجيه العناية اللازمة لعوامل التغير فى كثافة السكان ، وإطالة مدة التعليم الإلزامى ، وتقليل عدد التلاميذ فى الصف ، ومعدل الاستعفاء والإحالة إلى المعاش ؛

٥ — فى البلاد التى لم يعمم فيها التعليم الإلزامى بعد ، يجب على هذه الهيئة المتخصصة أن تكون مسئولة أيضا عن وضع خطط قصيرة المدى وأخرى طويلة المدى — بالتشاور مع الجهات المعنية — يكون الهدف منها إعداد معلمى التعليم

الابتدائى اللازمين للتوسع التدريجى فى التعليم الإلزامى ، ومسئولة أيضا عن وضع خطط مماثلة تهدف إلى التقليل بأسرع ما يمكن من عدد المدرسين غير المؤهلين تأهيلا كافيا ؛

٦ — وحتى فى الأحوال التى تكون فيها هذه الهيئة المتخصصة مسئولة عن تنظيم برامج إعداد معلمى التعليم الابتدائى والإشراف على معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى ، فإن واجبها يقتضيها أن تسمح لهذه المعاهد بالاستقلال الذاتى والحرية اللازمين لإدارة أى معهد إدارة طيبة ، وخاصة فيما يتعلق بطرق التدريس والمناهج ؛

٧ — من المستحب أن يشترك كل من مدرسى معهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى وطلابه معا — وإلى أقصى حد مستطاع — فى إدارته الداخلية ، فهذا يساعد على أن يؤديا خدمات جليلة ؛

٨ — أيا ما كانت صورة الاعتمادات المالية المرصودة لإعداد معلمى التعليم الابتدائى ومصادرها ، فانها يجب أن تكون كافية لتغطية نفقات صيانة المؤسسات اللازمة لإعداد الأعداد المطلوبة من معلمى التعليم الابتدائى من ناحية ، ودفع المرتبات المناسبة لهيئة التدريس من ناحية ثانية ، وإقامة المبانى التى تتوفر فيها المستويات المادية والتربوية المطلوبة والتى تشتمل — إذا لزم الأمر — على أقسام داخلية للطلبة من ناحية ثالثة ؛ وتزويدها بالمعدات اللازمة (كالمكتبة والمعامل والورش والملاعب . . . الخ) من ناحية رابعة ، وإقامة مدارس تجريبية ملحقة بمعاهد إعداد المعلمين من ناحية خامسة، وتكفل للطلبة التعليم المجانى والنفقات الشخصية المناسبة من ناحية سادسة ؛

٩ — ولكى تتيسر الأموال اللازمة ، من المستحسن أن تزود الصحافة والرأى العام وأعضاء مجلس الأمة والمسئولين عن وضع الميزانية وربط الاعتمادات بالمعلومات الوافية عن أهمية مؤسسات إعداد معلمى التعليم الابتدائى ؛

١٠ — عندما تقرر أى دولة نوع الإعداد الذى تقدمه لمعلمى التعليم الابتدائى وهل يكون فى مستوى التعليم الثانوى (مع إنشاء أقسام داخلية للطلبة أو بدونها) ، أم فى مستوى التعليم الإعدادى ، أم تتولاه المعاهد والكليات

الجامعية — يحسن بها أن تختار لنفسها نظاما من النظم التى تكفل أوفى ما يمكن من الإعداد والتى تتفق مع تكوينها الجغرافى ، ومواردها المالية ، واحتمالات إقبال الطلاب وتعيين المدرسين وترقيتهم ، على أن يكون مثلها الأعلى هو التدرج فى الوصول بهذا الإعداد إلى المستوى الجامعى ؛

١١ — من المستحسن أن يتوفر لمعلمى التعليم الابتدائى كل التسهيلات الميسورة لمتابعة دراستهم على المستوى الجامعى ، وأن يزاد عدد المعاهد والكليات التربوية ، وأن تتيح درجاتها العلمية لحامليها الترقية إلى التعليم الثانوى ؛

١٢ — من الممكن تبرير التجاء دولة من الدول أو حكومة من الحكومات إلى نظامين أو أكثر لإعداد معلمى المرحلة الأولى يختلفان فى شروط السن والقبول ومدة الدراسة ومستواها وأوضاع إجازة التدريس الممنوحة من الناحية المالية والقانونية ، إلا أن تعدد نظم إعداد المعلمين أكثر مما ينبغى له مساوئه التى لا تخفى ، وخاصة فيما يتعلق بتساوى مرتبات المدرسين العاملين ؛

١٣ — فى البلاد التى تفرق بين إعداد معلمى المرحلة الأولى للمدن والريف من المهم أن تتساوى إجازات التدريس الممنوحة وتتعادل المناهج المعطاة ؛

١٤ — بالاضافة إلى الإعداد المشترك لكل طلبة معاهد المعلمين يجب أن تهيأ الظروف لتدريس برامج خاصة أو معادلة أو مكملة للطلبة الذين يرغبون فى التدريس بمدارس الحضانة أو رياض الأطفال ، أو بمدارس التربية الخاصة (الشواذ) — والمثل الأعلى هنا هو منح هؤلاء دبلومات خاصة — أو الذين يرغبون فى التدريس بالمدارس الابتدائية الراقية والدراسات التكميلية بعد المرحلة الأولى ، ومن المستحسن أيضا أن تتوفر التسهيلات اللازمة التى يستطيع بها المدرسون الانتقال من أحد فروع التعليم الابتدائى إلى الآخر ؛

١٥ — فى البلاد التى لا تشترط فى الملتحقين بمعاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى إتمام الدراسة الثانوية ، يجب أن تقدم كافة التسهيلات للمتقدمين ممن أتموا المرحلة الثانوية حتى يتلقوا الإعداد اللازم بحيث لا يقل فى مستواه عن مستوى الإعداد العادى ؛

١٦ — وكذلك الأشخاص الذين يأنسون فى أنفسهم — بعد بلوغهم سنا ناضجة نسبيا — القدرة أو الرغبة فى الانخراط فى سلك التدريس يجب أن تبــذل لهم التسهيلات الرامية إلى السماح لهم بمتابعة — أو بإتمــام — الإعداد المهنى والعام اللازم ؛

١٧ — قامت معاهد إعداد معلمى التعليم الابتــدائى على المستوى الثانوى بخدمات طيبة للبلاد التى تقوم فيها ، وذلك بأنها أتاحت لكل المتقدمين إليهــا فرصة اكتساب ثقافة عامة طيبة ، إلا أنه مع ذلك — ينبغى أن تتخذ الخطوات الرامية إلى تحويلها إلى مؤسسات لا يقبل بها إلا الطلبة الذين يرغبون فى امتهان مهنة التدريس .

اختيار الطلبة وشروط القبول

١٨ — ينبغى ألا يدخر أى وسع فى سبيل تحبيب مهنة التدريس إلى الشباب الحائز على الصفات المطلوبة ، إلا أن مهنا أخرى قد تغريه ، ويجب أن نتذكر أن العامل الحاسم فى أى حملة ناجحة لتشجيع إقبال الطلبة هو تحسين أوضاع المدرسين الاجتماعية والمــادية ؛

١٩ — ينبغى أن يقبل الجنسان فى معاهد إعداد معلمى التعليم الابتــدائى على قدم المساواة ؛

٢٠ — ينبغى أن توجه عناية المدرسين العاملين فى التعليم الابتدائى والثانوى إلى الخدمة التى يمكنهم أن يؤدوها لقضية اختيار طلبة معاهد إعداد معلمى المرحلة الأولى باكتشافهم للتلاميذ الذين يبدون فعلا ما يدل على توفر الصفات المطلوبة فى المدرسين ، وتشجيعهم على اختيار مهنة التدريس ؛

٢١ — ويمكن لخدمات التوجيه المهنى أيضا أن تؤدى خدمة جليلة لقضية إقبال الطلبة على معاهــد إعداد معلمى المرحلة الأولى ، إذا هى طبعت ووزعت تعريفا موجزا عن مهنة التدريس — كما تفعــل مع المهن الأخرى — وإذا هى نظمت بعض الأحاديث والمحاضرات للطلبة الذين يوشكون أن ينتهوا من دراستهم

و يغادروا مدارسهم، أو نشرت بعض المقالات فى الصحف أو نظمت أحاديث خاصة فى الاذاعة ؛

٢٢ — رغبة فى تشجيع إقبال الطلبة من جميع الطبقات الاجتماعية على معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى يستحسن أن تكون هذه المعاهد مجانية (من حيث نفقات التعليم والأقسام الداخلية والنفقات الشخصية) أو أن يمنحوا منحا دراسية أو مكافآت ؛

٢٣ — فى الحالات التى يطلب فيها إلى المتقدمين لمعاهد المعلمين أن يتعهدوا بالتدريس عددا معينا من السنين كحد أدنى نظير المساعدات المادية التى يتلقونها أثناء الإعداد المهنى ، ينبغى أن يكون هذا التعهد اللازم مرنا المرونة الكافية وخاصة بالنسبة للفتيات . وذلك حتى لا يكون هذا التعهد عائقا يحول دون الإقبال ؛

٢٤ — من الطبيعى أن يحدد سن القبول بمعاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى طبقا لمستوياتها (ثانوية أو متوسطة أو جامعية) ، وهكذا لا يمكن التوصية لدى جميع الدول بسن موحدة ، إلا أنه لا ينبغى أن يغيب عن الأذهان الأخطار المترتبة على قبول الطلبة فى سن لا تسمح لهم بتقدير مسئوليات مهنة التدريس أو التغلب على مصاعبها ؛

٢٥ — بالرغم من استحسان تبسيط إجراءات القبول إلا أن المؤهلات والشهادات والدبلومات ينبغى أن تؤخذ بنظر الاعتبار عند القبول ؛

٢٦ — على أنه لا ينبغى أن يقوم اختيار المتقدمين إلى معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى على أساس الذكاء والمعرفة وحدهما بل ينبغى أن يقوم الاختيار أيضا على أساس الانتباه إلى الأخلاق والصحة البدنية والنفسية ، ومقدار محبة الطفل والإخلاص فى العمل والصفات الاجتماعية . ومن المستحسن أن يفحص المتقدمون فحصا نفسيا قبل الإعداد مباشرة وفى خلاله ، وذلك بغية استبعاد العناصر التى لا تتفق مشاربها الخلقية ومسالكها مع مقتضيات المهنة . ومن المفضل أن تعزز اختبارات القبول باختبارات شخصية بل و بفترة تجربة إذا لزم الأمر ؛

٢٧ — يجب أن يدخل فى الاعتبار أيضا خصائص الطلبة الفكرية واتزانهم العاطفى واهتماماتهم الشخصية والصعوبات التى تواجههم فى التكيف ؛ ولذلك من المستحسن أن تقدم كل معاهد إعداد معلمى التعليم الابتـــدائى منهجا فى الصحة النفسية يدرسه مدرس يستطيع طلبة المعهد أن يلجأوا إليه فى حل مشكلاتهم الخاصة .

المناهج

٢٨ — ينبغى أن يشترك ممثلون عن نظار ومدرسى معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى وممثلون عن هيئات التدريس العاملة فى المدارس الابتدائية فى صياغة أو إعادة النظر فى برامج ومناهج معاهد إعداد المعلمين ؛

٢٩ تتوقف مدة إعداد معلمى التعليم الابتدائى على طبيعة المنهج فإذا كان المنهج يشتمل على ثقافة عامة بالإضافة إلى الإعداد المهنى وجب أن تطول مدته أكثر من المنهج الذى يهدف إلى غير ذلك ؛

٣٠ — فى معاهد إعداد المعلمين القائمة على المستوى الثانوى يجب أن يتم التوازن بين الثقافة العامة والإعداد المهنى ؛

٣١ — ينبغى ألا يقتصر الإعداد المهنى لمعلمى التعليم الابتدائى على علم النفس والتربية والتدريب العملى فحسب بل ويجب أن يشمل أيضا مجموعة منتقاة من البرامج الخاصة فى ميادين مثل الدراسات الاجتماعيـة والاقتصاد المنزلى والصحة والتربية البدنية والغناء والأناشيد والرسم والأشغال اليدوية والزراعة ؛

٣٢ — أما الجـانب النفسى والتربوى من إعداد معلمى التعليم الابتدائى فيجب أن يشتمل على دراسـة طبيعة الطفل وعملية التعلم ، والعلاقة بين التربية والمجتمع ، والمواد المعينة على التدريس وطرق التدريس مع العناية فى كل ذلك بالجانبين النظرى والعملى ؛

٣٣ — ينبغى للدراسات النفسية التى تقدم لطلبة معاهد إعداد معلمى التعليم الابتـــدائى أن تنسحب على علم نفس الطفل وعلم النفس العام ، وعلى طرق

إجراء الاختبارات ودراسة النمو العقلي للأطفال ، كما ينبغي أن يشفع التدريس النظري بملاحظة الأطفال ملاحظة مباشرة و إجراء التجارب على سلوك الأطفال الفكري والعاطفي بوصفهم أفرادا و بوصفهم أعضاء في الجماعة ؛

٣٤ — أما الجوانب التربوية لإعداد معلمي التعليم الابتدائي فيجب أن تشتمل على نظريات التربية وتاريخ التربية والتربية المقارنة والتربية التجريبية والطرق الخاصة ، والنظام المدرسي والإدارة المدرسية والتشريع ، والمشكلات التربوية الخاصة بالدولة المعنية ؛

٣٥ — ينبغي ألا يكون الهدف من تدريس نظريات التربية وتاريخ التربية هو مجرد تعريف طلبة المعلمين بالأفكار والآراء المتفق عليها في كل الفلسفات التربوية فحسب ، بل و بالطريقة التي تطورت بها المبادئ والنظم التربوية ، كما ينبغي أن تساعد دراسة التربية المقارنة الطلبة على إدراك الطبيعة العالمية لبعض المشكلات التربوية ، والتحقق — في الوقت نفسه — من ضرورة تكييف المبادئ التربوية طبقا للظروف القومية والإقليمية والمحلية ؛

٣٦ — ينبغي لمناهج إعداد معلمي التعليم الابتدائي أن تسمح بالوقت الكافي لدراسة طرق التدريس سواء منها ما أعد لتنمية شخصية الطفل وقدراته وروح المبادأة عنده ، أو ما هو مستخدم فعلا في تدريس المواد المختلفة ، وبخاصة طرق تدريس القراءة والكتابة والحساب ، وينبغي أن ترتبط دراسة هذه الطرق ارتباطا وثيقا بتدريس علم النفس والتدريب العملي ؛

٣٧ — ينبغي أن يعزز الإعداد التربوي النظامي بحلقات المناقشة والحلقات الدراسية والبحوث الفردية ، ولهذا الغرض ينبغي أن تزود معاهد إعداد معلمي التعليم الابتدائي بكل مواد التدريس والبحث ومعيناتهما ، و بمكتبة مزودة بالدوريات التربوية والمراجع والمؤلفات التربوية الحديثة والعريقة والكتب المدرسية ؛

٣٨ — يجب أن تشتمل مناهج إعداد معلمي التعليم الابتدائي — بأسرع ما تسمح به الظروف — على مواد غير إجبارية أو اختيارية تمكن الطلبة من التعمق في الموضوعات التي يهتمون بها اهتماما خاصا ؛

٣٩ — التدريب العملى جزء جوهرى من إعداد معلمى التعليم الابتدائى ، ولذلك ينبغى أن يخصص له الوقت الكافى فى الجانب التربوى من المنهج ؛

٤٠ — ومثل هذا التدريب العملى يجب ألا يشتمل على ملاحظة تدريس المدرسين الأكفاء ذوى التجربة الواسعة ، والتدرج فى التدريس الفعلى فحسب بل والإسهام الفعال فى كل جانب من جوانب الحياة المدرسية ؛

٤١ — ينبغى أن يكون تحت تصرف معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى مدرسة — أو أكثر — ويستحسن أن تكون تجريبيـــة ، وذلك حتى يستطيع طلبة المعاهد أن يؤدوا فيها جانبا من تدريبهم العملى ؛

٤٢ — ينبغى ألا يقتصر تدريب طلبة معاهد إعداد المعلمين على المدارس النموذجية وحدها ، بل يجب أن يتعداه إلى المدارس الابتدائية العادية لكى يواجهوا جميع المشكلات المدرسية والاجتماعيـة (كمشكلات المبانى ومعدات الصف وعدد التلاميذ فيه ، والبيئة الاجتماعية . . . الخ) وهى المشكلات التى يحتمل جدا أن يواجهوها عندما يزاولون مهنة التدريس فعلا ؛

٤٣ — ينبغى لطلبة المعلمين أن تتاح لهم فرصة التدريب فى مدارس مختلفة الأحجام وعدد المدرسين ، بما فى ذلك مدارس المدرس الواحد ، والمدارس الواقعة فى أوساط متباينة ؛

٤٤ — فى البلاد التى يطلب فيها إلى معلمى التعليم الابتدائى تدريس الكبار فى الفصول المسائية مثلا أو فى صفوف التربية الأساسية ينبغى أن يشتمل إعدادهم على دراسة نظرية وتدريب عملى على هذا النوع من العمل ؛

٤٥ — ينبغى أن يشتمل إعداد معلمى التعليم الابتـــدائى على دراسات فى الصحة المدرسية ، وإجراءات وقاية التلاميذ وتحصينهم ضد الأوبئة والأمراض المعدية . وينبغى لمعلمى التعليم الابتدائى العاملين فى المناطق النائية المنعزلة أن يكونوا قادرين — على الأقل — على تأمين صحة أنفسهم وصحة عائلاتهم ؛

٤٦ — ينبغى أن يشتمل إعداد معلمى التعليم الابتدائى على دراسات نظرية نظامية وعملية تمكن الطلبة من إدراك أهمية الدور الاجتماعى الذى سيطالبون بالقيام به فى المجتمع المحلى . وقد يكون من المفيد أن تشتمل هذه الدراسات مثلا على طرق تنظيم ألوان النشاط فى وقت الفراغ وتهيئة المواسم الثقافية ، وتحسين المستويات الصحية والاقتصادية المحلية ؛

٤٧ — لا بد لمعاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى أن تنمى الوعى الجمالى لدى طلبتها إذا أريد للمدارس التى سوف يعملون بها أن تنمى تذوق الجمال لدى التلاميذ الصغار . ولهذا السبب ينبغى أن يكون موقع معاهد معلمى التعليم الابتدائى وهندستها موضع دراسة دقيقة ، وأن تنظم الحفلات الموسيقية والتمثيلية والأدبية والرياضية فى هذه المعاهد أو فى المدارس الابتدائية المحلية .

٤٨ — ينبغى أن تتاح الفرصة لطلبة المعاهد لكى يتعرفوا إلى ألوان النشاط اللامنهجى مثل التغذية المدرسية وخدمات الزى ومعسكرات العطلات ، ومنظمات الشباب وجمعيات الآباء والمعلمين ؛

٤٩ — يعتمد سلوك طلبة المعاهد العام — إلى حد كبير — على الطريقة التى تنظم بها الدراسة ، والروح التى يؤدى بها التدريس ، وعلى مقدار الراحة الذى توفره الأقسام الداخلية . ولذلك ينبغى أن يكون النظام الإدارى ديمقراطيا حرا منبعثا عن احترام الشخصية الآدمية وينبغى أن يعمل على تنمية المواهب الفردية ، كما ينبغى أن يقوم التدريس على أساس دراسة الإنسان ، وأن ينمى فى الطالب الروح الاجتماعية ، والإحساس بالمسئولية ؛

٥٠ — ولما كانت علاقة الإنسان بأخيه الإنسان من أعظم المشكلات التى لم تحل بعد ، فإنه ينبغى أن يتوفر للمدرس من الاهتمامات والمسالك والمعرفة والمهارات ما يلزمه لكى يدرس العلاقات الإنسانية الطيبة والتسامح وتماسك الشخصية فى الصف وفى البيت وفى الحياة العامة المحلية والقومية والعالمية . ولذلك يجب أن تعترف معاهد إعداد المعلمين بالأهمية الفائقة لهذه المشكلة ، وأن تؤهل طلبتها — نظريا وعمليا — حتى يقوموا بتدريس العلاقات الإنسانية الطيبة والتفاهم العالمى ؛

٥١ — ينبغى أن توجه العناية الخاصة لانتقاء هيئة تدريس معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى والمدارس النموذجية ، ذلك لأنهم هم العناصر البشرية الذين يطالبون ببلوغ المثل الأعلى للمدرس الكامل الذى يقدم لطلبة المعاهد ؛

٥٢ — أما مدرسو التربية وعلم النفس فيجب أن يكونوا على درجة عالية من الكفاءة النظرية والعملية ؛ كما يجب أن يكون بقية المدرسين أساتذة فى علومهم المختلفة وخاصة فى جوانبها النفسية والتربوية والاجتماعية ؛

٥٣ — ينبغى ألا يدخر أى وسع فى سبيل توثيق صلة معلمى التعليم الابتدائى بمعاهد إعداد المعلمين للمدارس الابتدائية ، والحيلولة دون انقطاع الصلة الطيبة بمجرد تخرج الطلبة من معاهدهم ؛

٥٤ — ينبغى أن تنشأ هيئات البحوث التربوية والنفسية لضمان استمرار تحسين طرق التدريس ومعينات التدريس فى المرحلة الابتدائية وذلك بالتعاون مع معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى والمدارس النموذجية والمدارس الابتدائية الأخرى ؛

برامج التدريب التجديدية

٥٥ — من المرغوب فيه جدا أن تتاح لمعلمى التعليم الابتدائى فرص التدريب أثناء الخدمة ، فيظلون بذلك على اتصال دائم بأحدث الأفكار والطرق ؛

٥٦ — هذا التدريب أثناء الخدمة ضرورى بالنسبة لمعلمى الضرورة بصفة خاصة ، ولأولئك الذين عينوا قبل حصولهم على المؤهلات المطلوبة فى العادة ؛

٥٧ — ينبغى أن تهيأ دراسات تدريبية تهدف إلى رفع مستوى عمل معلمى التعليم الابتدائى وتشجيع التقدم فيه . وينبغى أن تهدف هذه الدراسات أيضا إلى تحسين مؤهلات المدرسين — وبالتالى مرتباتهم — إذا كانت هناك علاقة بين المؤهل والمرتب ؛

٥٨ — أيا ما كانت صورة هذه الدراسات التدريبية (سواء أكانت محاضرات أم دروسا نموذجية ، أم حلقات دراسية أم حلقات بحث أم دراسات

فى العطلة أم بالمراسلة أم بالاذاعة) فإن المسئولية الكبرى فى تنظيمها يجب أن تقع على كاهل المفتشين والنظار وهيئة تدريس معاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى ، وجمعيات واتحادات معلمى التعليم الابتدائى ؛

٥٩ — فى البلاد التى لا تحمل السلطات التربوية فيها مسئولية إعداد برامج التدريب أثناء الخدمة يجب أن تفتح الاعتمادات المالية لتنفق فى هذا الغرض بمعرفة اتحادات معلمى التعليم الابتدائى أو غيرها من الهيئات والجمعيات المعنية ؛

٦٠ — ينبغى أن توفر كل التسهيلات اللازمة لهيئات التدريس فى المدارس الابتدائية وبخاصة غير المؤهلين العاملين فى المناطق الريفية للحصول على تدريب أكمل أثناء الخدمة ؛ وقد تتخذ هذه التسهيلات مثلا صورة الإجازات والمنح ؛

٦١ — بالإضافة إلى الترتيبات التى تعدها السلطات التربوية والهيئات الأخرى للتدريب أثناء الخدمة يحسن جدا بمعلمى التعليم الابتدائى أنفسهم أن يشجعوا على عقد حلقات دراسية أو دراسات جماعية تدور حول المشكلات التربوية النظرية والعملية التى تهمهم أكثر من غيرها ؛

٦٢ — الرحلات الفردية والجماعية من أجدى وسائل رفع مستوى عمل معلمى التعليم الابتدائى ، ومستوى إدراكهم للمشكلات التربوية وتشويقهم إلى استعمال الطرق الجديدة . ولذلك يجب أن تتوفر المنح الثقافية العديدة لهذا الغرض . وينبغى للمدرسين الذين مروا فى مثل هذه التجربة أن ينقلوا خبراتهم واكتشافاتهم لزملائهم ؛

٦٣ — وتبادل معلمى التعليم الابتدائى مع الدول الأخرى وسيلة فعالة أخرى من وسائل التدريب أثناء الخدمة ، ويجب أن يشجع هذا التبادل بين البلدان التى تسمح لها ظروفها اللغوية والمعيشية وغيرها بذلك — فى نفس الاتجاهات التى أوصى بها المؤتمر الدولى للتعليم العام بتوصيته رقم ٢٩ بشأن التبادل الدولى للمدرسين والتى اتخذها بجلسته الثالثة عشرة المنعقدة سنة ١٩٥٠ ؛

٦٤ — ينبغى أن تتخـذ كافة الإجراءات التشجيعية لنشر الكتب والدوريات التى تتناول مشكلات معلمى التعليم الابتـدائى الخاصة وتمكن المدرسين من متابعة أحدث تطورات علوم التربية وتجـدد معلوماتهم ، وينبغى أن ييسر شراء — أو استعارة — مثل هـذه الكتب والدوريات عن طريق المكتبات المدرسية مثلا أو مكتبات الإعارة الدورية . ولمعاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى ومراكز الوثائق التربوية القائمـة فى كثير من دول العالم ، وهيئات البحوث التى أوصى بها المؤتمر فى الفقرة ٥٤ من هذه التوصية — لكل هذه ميدان من النشاط المتزايد الأهمية بهذا الصدد .

برامج الضرورة

٦٥ — يجب على السلطات المسئولة أن تقدر عدد مدرسى التعليم الابتدائى المطلوبين فى غضون السنوات القادمة ؛ وتعمل الترتيبات اللازمـة لإعدادهم فى المعاهد القائمـة — فى الوقت المناسب . فإذا جدّت ظروف غير متوقعة اضطرتها إلى إلغاء الإعداد العادى والالتجاء إلى برامج الضرورة وجب أن تعتبر برامج الضرورة هـذه إجراء مؤقتا ، وأن تبذل كل جهد مستطاع حتى تعود إلى الإعداد الطبيعى بأسرع وقت مستطاع ؛

٦٦ — ومع ذلك ففى الحالات التى يبرر فيها اللجوء إلى برامج الضرورة زيادة مفاجئة فى عدد التلاميذ المتقدمين إلى المدارس الابتدائية نتيجة للعوامل السكانية أو لإطالة مدة الإلزام ، فان هذه البرامج يجب أن تشترط فى المتقدمين إليها مستوى ثقافيا كافيا ، ويجب أن تضمن لهم إعدادا مهنيا كافيا قبل التعيين ؛

٦٧ — ينبغى لمعلمى التعليم الابتدائى الذين أعدوا لمواجهة الضرورة على هـذا النحو أن تتاح لهم فرص إتمام إعدادهم إذا أبدوا من الشواهد ما يدل على توفـر الاستعداد المطلوب لديهم ؛ وذلك حتى يمكنهم الدخول فى عداد الفئات التى أعدت بصورة نظامية ؛

معونة المنظمات الدولية

٦٨ — من المستحسن جدا أن تقوم منظمة اليونسكو وغيرها من المنظمات المتخصصة التابعة لهيئة الأمم المتحدة ، والمنظمات الاقليمية الأخرى بتقديم العون الأدبى والمادى والمالى على نطاق واسع إلى الدول التى تتوقع صعوبات كبيرة فى سبيل إعداد معلمى التعليم الابتدائى اللازمين ، أو فى سبيل تنظيم التعليم الإلزامى وتوسيع مداه .

التوصية رقم ٣٧

بشأن : " أوضاع معلمى المرحلة الابتدائية "

[١٩٥٣]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ، يعقـــد جلسته السادسة عشرة فى يوم ٦ من يوليو سنة ١٩٥٣ ، ويتخذ فى يوم ١٥ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن شروط الاستخدام الطيبة لازمة لجذب العناصر ذات الاستعداد المناسب لمهنة التدريس بالتعليم الابتدائى بأعداد تكفى للتوسع فى التعليم الإلزامى المجانى لجميع الأطفال ؛

ونظرا إلى أن أوضاع معلمى التعليم الابتدائى متصلة اتصالا وثيقا بإعدادهم المهنى الذى عالجته التوصية رقم ٣٦ بشأن إعداد معلمى المرحلة الابتدائية التى اتخذها المؤتمر فى جلسته الحالية ؛

ونظرا إلى أن أوضاع معلمى التعليم الابتدائى مع أوضاع غيرهم من المدرسين أمر تقرره — من ناحية — الضمانات القانونية والادارية المتمثلة فى العقود والترقيات وشروط الاستخدام والضمان الاجتماعى ، كما تقـرره — من ناحية أخرى — عدة عوامل أخرى يصعب قياسها تؤثر فى التقـدير الذى يكنه لهيئة التدريس كل من السلطات المستخدمة والرأى العام ؛

ونظـرا إلى أن أوضاع مهنة التدريس بصفة عامة تعتمد إلى حد كبير على وحدة المدرسين الداخلية ، وصلاتهم الطيبة بالسلطات التربوية ، والمدى الذى

تبلغه استشارة المدرسين فى الأمور التى تؤثر على ظـروف أعمالهم ومستويات التربية والتعليم ومضامينهما ، كما تعتمد على تحـرر المدرسين من الضغط عليهم فى معتقداتهم الشخصية مع الإدراك الكامل بأن هذا التحرر لا يجيز للمدرسين أن ينقلوا هذه المعتقدات إلى تلاميذهم متجاوزين بذلك حقوق أولياء أمورهم ؛

ونظرا إلى أن معلمى التعليم الابتدائى — مع غيرهم من المدرسين — يؤدون خدمة كبيرة لكرامتهم بما يقـدمونه للأمة من خدمات فـكرية وروحية ، وبما يتحمل كل فرد منهم من المسئوليات الاجتماعية فى مجتمعاتهم المحلية ، وبروح الخدمة التى يبدونها لمصلحة تلاميذهم والتى تقوم عليها الشواهد داخل نطاق ساعات العمل المأجور وخارجه ؛

ونظرا إلى أن معلمى التعليم الابتدائى ينبغى أن يتمتعوا بكامل حريتهم فى ممارسة حقوقهم المدنية خارج الصفوف الدراسية ودون أى تمييز فى الجنس أو العنصر أو اللون أو الرأى أو الاعتقاد — شأنهم فى ذلك شأن جميع رجال التربية — وبما يتفق مع الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ؛ ونظرا إلى أن طبيعة مهمتهم كمربين تفرض عليهم من الناحية الأخرى واجبات معينة تجاه التلاميذ الذين يجب أن تحترم ضمائرهم وشخصياتهم وتجاه الأسر التى تعهد إليهم بأبنائها وبناتها ، وتجاه المجتمع الذى يطالبون بخدمته ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

الأوضاع الإدارية

١ — فى البلاد التى يتمتع فيها معلمو التعليم الابتدائى بوضع الموظفين العموميين ينبغى ألا يقل نصيبهم من الحقوق والضمانات العامة التى يكفلها هذا الوضع عن نصيب طوائف الموظفين العموميين الأخرى ؛

٢ — فى البلاد التى لا يتمتع فيها معلمو التعليم الابتدائى بوضع الموظفين العموميين ينبغى أن يستخدموا بعقد لا تقل مواده العامة فى مستواها عن المواد العامة التى تتضمنها عقود الطوائف المماثلة ؛

٣ — بالرغم من أن المؤتمر لا يدعو إلى توحيد جامد غير مرن إلا أنه يدعو إلى وجوب النظر باهتمام إلى الخطوات التى تتخذها الدول اللامركزية من الناحية التربوية بغية القضاء إلى أقصى حد ممكن على الفوارق الصارخة التى قد تقوم فى شروط الاستخدام ، وخاصة فيما يتعلق بمرتبات معلمى التعليم الابتدائى العاملين فى نطاق الدولة الواحدة ؛

٤ — وفى الحالات التى يخضع فيها معلمو التعليم الابتدائى للسلطات المحلية لأسباب إدارية — ينبغى أن تتخذ الإجراءات الرامية إلى التأكد من أن هذه السلطات — وخاصة القائمة منها فى المناطق الريفية — فى وضع يسمح لها بضمان حقوق معلمى التعليم الابتدائى ، وخاصة فيما يتعلق بدفع مرتباتهم بصورة منتظمة ؛

٥ — ينبغى أن يتمتع معلمو التعليم الابتدائى بأقصى حد ممكن من الأمن والاستقرار الوظيفى إلا فى حالات سوء السلوك الخطيرة المنصوص عليها فى التعليمات واللوائح مما يستوجب الفصل من الوظيفة . إذا وفوا بالشروط المطلوبة وجب أن يتمتعوا بالتوظف الدائم . وفى الحالات التى لا يتسنى فيها التوظف الدائم ، يجب أن يتمتعوا بالتعيين الطويل الأجل مع احتمال تجديد عقودهم ؛

٦ — ينبغى أن يعهد بتطبيق التعليمات الخاصة بحقوق معلمى التعليم الابتدائى وواجباتهم إلى سلطات مسئولة يجب ألا تعانى أى لون من ألوان الضغط أو التدخل من الخارج ؛

٧ — فى حالة العمل غير المرضى أو السلوك السيئ من جانب معلم التعليم الابتدائى ينبغى أن توقع عليه العقوبات المنصوص عليها فى اللوائح والتعليمات بصورة موضوعية ؛ ويجب أن يكون للمعلم الحق فى الالتجاء إلى السلطات المعنية إذا شعر بأى غبن أو ظلم ؛

٨ — وينبغى أيضا أن يكون لمعلمى التعليم الابتدائى الحق فى التظلم إذا شعروا بأن التعليمات الإدارية — كما نصت عليها اللوائح والقوانين — قد طبقت عليهم بصورة مجحفة ؛

٩ — وكقاعدة عامة ينبغى للمندوبين الرسميين لهيئة تدريس التعليم الابتدائى أن يكونوا أعضاء فى الهيئات المسئولة عن فحص التظلمات التى ترفعها هيئة التدريس من القرارات التى تتخذها السلطات التربوية فى المسائل التأديبية أو بشأن مسئولية المهنة ؛

١٠ — ينبغى لمعلمى التعليم الابتدائى — أو لمندوبيهم — أن يتمتعوا بحق الاشتراك فى وضع السياسة التى تمس عملهم ، وفى المؤتمرات التى تناقش فيها مشكلات التدريس بالمدارس الابتدائية ؛

١١ — ينبغى أن يكون للمدرسين الحق فى الانتساب بحرية إلى المنظمات المهنية التى يفضلونها ، والتى تتوفر لديها الأهلية لتمثيلهم فى كل المناسبات ؛

التعيين

١٢ — ينبغى أن تبسط إجراءات تعين معلمى التعليم الابتدائى إلى أقصى حد ممكن ، وأن تنفذ هذه الإجراءات بطريقة موضوعية ؛

١٣ — هناك فوائد جمة تجنى من وراء التعيين التلقائى لكل معلمى التعليم الابتدائى الذين حصلوا على المؤهلات المطلوبة وخاصة فى حالات العجز فى هيئة التدريس ، و ينبغى ألا يكون هناك تمييز بين المدرسين والمدرسات إذا تساوت المؤهلات وظروف التعيين ؛

١٤ — فى البلاد التى لا يناسبها التعيين التلقائى ، من المستحسن اتباع إجراءات للاختيار من شأنها أن تكفل لجميع المتقدمين كافة الضمانات ، وتأخذ بعين الاعتبار سجلاتهم التحصيلية والخلقية أثناء فترة إعدادهم ، ومؤهلاتهم ، وألوان نشاطهم اللامنهجى ، ونتائج الاختبارات والاختبار الشخصى ؛

١٥ — فى البلاد التى تتبع نظاما معينا فى إجراءات الاختيار للترقية أو التعيين فى وظائف أعلى ، ينبغى أن يقوم هذا النظام على أسس شبيهة بالتى وصفناها فى المادة ١٤ ، وعلى سجل خدمة المرشحين وتفوقهم أيضا ؛

١٦ — فى البلاد التى تتبع نظام التجربة قبل التعيين النهائى ينبغى ألا تطول فترة التجربة أكثر مما ينبغى ، وذلك حتى يتمتع المدرسون بكل حقوقهم بأسرع وقت ممكن ؛

١٧ — وتشجيعا للمدرسين على البقاء فى أماكنهم أطول مدة ممكنة وتحاشيا لكثرة التنقلات وخاصة فى المناطق الريفية ، ينبغى أن تتخذ التدابير المناسبة لتيسير تعيين المدرسين فى مناطقهم المحلية أو فيما يجاورها — إذا رغبوا فى ذلك ؛

١٨ — إذا كان الزوج مدرسا والزوجة مدرسة وجب أن تتخذ الإجراءات المناسبة الكفيلة بتعيينهما إما فى المكان نفسه أو فى مكانين متجاورين ، كلما سمحت بذلك الأماكن الخالية ؛

١٩ — ينبغى أن تتم ترقية المعلم من فئة مالية إلى فئة مالية أعلى دون الالتجاء إلى نقله من مكان إلى آخر ، ويحسن أن يتبع ذلك فى البلاد التى لا يحول لديها شئ دون اتباع ذلك ؛

ساعات العمل

٢٠ — بالنظر إلى قدرة التلميذ المحدودة على العمل فى الصف الدراسى والأعمال الإضافية التى يستدعى المدرس للقيام بها خارج الصف الدراسى ، ينبغى ألا تزيد ساعات التدريس الحقيقية عن ٣٠ ساعة فى الأسبوع وأن يكون البرنامج الدراسى بحيث يسمح للمدرسين بأن يعدّوا دروسهم إعدادا كاملا ، ويصححوا كراسات التلاميذ ، ويفسح المجال لألوان النشاط اللامنهجى ، وللاجتماع بأولياء الأمور ، ولمتابعة الدراسات المهنية والثقافية ؛

٢١ — عند تحديد مدة العطلات وتوزيعها على العام الدراسى ينبغى أن يدخل فى الحساب حاجة التلاميذ والمدرسين الخاصة إلى الترويح والفراغ ؛

٢٢ — فى المناطق التى نظمت فيها الدراسة بالمدارس على أساس الوجبتين بحيث يعنى المدرس الواحد بمجموعتين متناوبتين من التلاميذ ، ينبغى العناية بتوفير هيئة تدريس كافية تجعل عبء التدريس فى نطاق ما أوصت به الفقرة رقم ٢٠ ؛

٢٣ — ينبغى للمرتبات التى يتقاضاها مدرسو التعليم الابتدائى أن تكون كافية الكفاية التى تمكنهم من تكريس كل قواهم لنشاطهم التربوى والاجتماعى ؛ كما ينبغى ألا يكون العمل الذى يزاولونه خارج أوقات عملهم الرسمى مما لا يجحف بحق النشاط التربوى أو الاجتماعى ، ومما لا يحط من كرامتهم فى نظر الرأى العام بصفة عامة ، وفى نظر أولياء الأمور والتلاميذ بصفة خاصة .

المرتبات

٢٤ — لما كان انخفاض مؤهلات المدرسين فى المدارس العامة والخاصة من بين الأسباب الرئيسية لانخفاض مرتباتهم وسوء شروط استخدامهم غالبا ، ولما كان ذلك ضارا بمصالح التلاميذ فإنه يتعين على السلطات التربوية أن تفكر جديا فى وجوب تحديد الحد الأدنى من مؤهلات المدرسين فى جميع أنواع مدارس التعليم الابتدائى — تحديدا قانونيا ؛

٢٥ — ينبغى أن تتكافأ مرتبات المدرسين مع أهمية رسالتهم ، وألا تضعهم فى منزلة أقل من منزلة الطوائف الأخرى من الموظفين المدنيين ذوى المؤهلات أو المستوى الاجتماعى المعادل ؛

٢٦ — ينبغى أن تكون الحدود الدنيا لمرتبات معلمى التعليم الابتدائى كافية منذ البداية — بحيث تضمن لهم ظروفا معيشية تمكنهم من الإجادة فى العمل ومن تكوين عائلاتهم ؛

٢٧ — ينبغى أن يوضع كادر المرتبات فى أسهل صورة ممكنة ، وبحيث يجعل نسبة المدرسين الذين يتقاضون أقل المرتبات أقل ما يمكن ؛

٢٨ — ومع الإقرار بأن نظم العلاوات تختلف من دولة إلى أخرى إلا أنه يبدو من المستحب أن يضيق الفاصل بين الحد الأدنى والأعلى من المرتبات فى البلد الواحد ، وأن يسمح كلا الحدين بترقيات وعلاوات كافية ؛

٢٩ — فى البلاد التى تتبع نظامين — أو أكثر — لإعداد معلمى التعليم الابتدائى ينبغى أن يوضع أعلى المدرسين مؤهلات وأطولهم إعدادا فى درجة أعلى من كادر المرتبات ؛

٣٠ — إذا تساوى المدرسون والمدرسات فى المؤهلات وجب أن يتساووا فى المرتبات ؛ وعلى البلاد التى لا تطبق هذا المبدأ أن تتخذ الخطوات الرامية إلى القضاء تدريجيا على الفوارق القائمة ؛

٣١ — ينبغى أن يكون نظام العلاوات بحيث يسمح لمعلمى التعليم الابتدائى بأن يصلوا إلى الدرجات المالية الوسطى من الكادر بأسرع وقت مستطاع ، وأن يحصلوا فى النهاية على معاش معقول أو مكافأة يحتسب هذا أو تلك على أساس المرتب ؛

٣٢ — فى الحالات التى تقوم فيها الترقية إلى مرتبات أعلى على أساس الاختيار أولا ، ينبغى أن تتخذ الإجراءات الكفيلة بأن تتولى السلطات المسئولة عملية الاختيار بنفسها ، وألا يتم هذا الاختيار تعسفيا بل على أساس التفوق والمؤهلات والقدرة والكفاية ؛

٣٣ — فى الدولة التى تتبع نظام اللامركزية فى التعليم ، وحيث يتقاضى معلمو التعليم الابتدائى إعانات مختلفة ومرتبات متباينة ينبغى أن تتخذ التدابير المناسبة للقضاء — إلى أقصى حد ممكن — على الفوارق التى لا مبرر لها والتى قد توجد بين فئات العلاوات والإعانات ؛

٣٤ — فى البلاد التى يتقاضى فيها معلمو ومعلمات مرحلة ما قبل المدرسة مرتبات أقل من مرتبات معلمى ومعلمات التعليم الابتدائى — من المستحسن التفكير فى القضاء على عدم المساواة هذه ، إذ تساوت مؤهلات وإعداد الفريقين ؛

٣٥ — فى الحالات التى يتطلب إعداد المدرسين للعمل فى المدارس النموذجية أو المدارس الابتدائية الراقية أو المخصوصة دراسة مكملة أو متخصصة — ينبغى — بحق — أن يتقاضوا علاوات أعلى من زملائهم معلمى التعليم الابتدائى ؛

٣٦ — بالنظر إلى مسئوليات المدرسين الأول الخاصة فإنهم يستحقون مرتبات أعلى من غيرهم إذا لزم الأمر ، وينبغى أن تتدرج هذه المرتبات تبعا لحجم المدارس التى يعملون فيها ؛

٣٧ — بالرغم من أن المعلمين الاحتياطيين والبدلاء والذين يقضون فترة التجربة وغير المؤهلين قد يتقاضون مرتبات أقل مما يتقاضاه المدرسون الثابتون إلا أن هذه المرتبات ينبغى أن تمكنهم من أن يعيشوا عيشة معقولة ؛

٣٨ — ينبغى أن تتخذ التدابير الكفيلة بأن يتقاضى مدرسو التعليم الابتدائى مرتباتهم الكاملة فى العطلات والإجازات المعتمدة ؛ وذلك فى البلاد التى لم تقم بعد بمثل هذه الإجراءات .

الإعانات والامتيازات

٣٩ — فى البلاد التى لم تعدل فيها المرتبات لتواجه غلاء المعيشة ، ينبغى أن يتقاضى مدرسو التعليم الابتدائى إعانات تعدل بصفة دورية ؛

٤٠ — ينبغى أن يمنح مدرسو التعليم الابتدائى العاملون فى البيئات المنعزلة والنائية والقاسية المناخ والتى لا تتمتع بظروف صحية طيبة أو فى المدن الكبيرة ذات المستوى المعيشى المرتفع نسبيا إعانات خاصة . وعلى السلطات المسئولة أن تحدد العوامل التى يتقاضى بسببها المدرسون هذه الإعانات الخاصة ؛

٤١ — بالنظر إلى أزمة المساكن المستحكمة فى كثير من بلاد العالم فإنه من المستحسن أن تزود السلطات معلمى التعليم الابتدائى بالتسهيلات المعيشية مجانا أو بأجور مخفضة ، أو أن تمنحهم إعانات بدلا من ذلك ؛

٤٢ — من المستحسن فى البلاد التى يمنح فيها الموظفون المدنيون علاوات اجتماعية أن تمنح لمدرسى التعليم الابتدائى ، على نفس الأساس الذى تمنح به للموظفين المدنيين ؛

٤٣ — فى الحالات التى يدعى المدرسون فيها إلى الانتقال إلى جهات أخرى لصالح العمل ينبغى أن تدفع إعانات لنقل الأثاث ؛

التأمين الاجتماعى

٤٤ — ينبغى لجميع طوائف معلمى التعليم الابتدائى أن يتوفر لهم نظام من نظم التأمين الاجتماعى الذى يغطى الحالات التالية : التقاعد ومعاش الورثة والعجز والمرض والوضع ؛

٤٥ — أيا ما كانت المنظمات المسئولة عن تطبيق نظام التأمين الاجتماعى (كالهيئات العامة ، أو منظمات الموظفين المدنيين أو شركات التأمين الأهلية) فإن السلطات العامة يجب أن تتأكد من أن وضعها المالى يسمح لها بأن تتكفل بالضمانات اللازمة ، وتواجه الاحتمالات التى قد تواجه المنتفعين من النظام ؛

٤٦ — لا يطالب معلمو التعليم الابتدائى — فى بعض الدول — بأن يدفعوا شيئا لنظام التأمين الاجتماعى الذى ينتسبون إليه . ولكنهم إذا طولبوا بذلك وجب ألا تزيد قيمة ما يدفعونه عن قيمة ما يدفعه غيرهم للنظم التى تديرها السلطات العامة ؛

٤٧ — عند وصول معلمى التعليم الابتدائى إلى سن معينة ، أو عند إتمامهم لعدد معين من سنوات الخدمة ينبغى أن يتمتعوا بمعاش التقاعد أو بمكافأة أو بهما معا . فإذا تركوا الخدمة قبل ذلك وجب أن تحتسب لهم المعاشات أو المكافآت أو كلاهما على أساس السنوات التى قضوها فى الخدمة فعلا مع تحديد حد أدنى لعدد السنوات التى يجب أن يتموها فى الخدمة ومع الالتفات إلى ألا يعمل هذا الإجراء على تشجيع المدرسين على ترك الخدمة قبل الأوان المناسب ؛

٤٨ — فى حالة العجز أو عدم القدرة المؤدية إلى التقاعد الاضطرارى ينبغى لمدرسى التعليم الابتدائى أن يستحقوا معاشا أو مكافأة تتناسب مع عدد سنوات الخدمة ، بحد أدنى يضمن تحصين مثل هؤلاء المدرسين ضد العوز والفاقة ؛

٤٩ — فى حالة المرض ينبغى لهيئات التدريس فى المدارس الابتدائية أن يستحقوا إجازات مرضية بمرتب كامل لمدة معينة ، على أن تعمل السلطات التربوية على إحلال غيرهم محلهم أثناء مرضهم ؛ ومن المستحسن أن يتقاضوا إعانة

يواجهون بها نفقات العلاج الطبي والأدوية (إن لم يكن ذلك قد حسب حسابه من قبل). فإذا طال المرض أكثر من المدة المعينة تدرج المرتب فى الانخفاض حتى استرداد المريض لصحته أو إحالته إلى التقاعد الاضطرارى ليتقاضى معاش العجز ؛

٥٠ — ينبغى أن تتمتع كل مدرسات التعليم الابتدائى بإجازات الوضع والحضانة بمرتب كامل قبل الولادة و بعدها ، وأن تدوم هذه الإجازات ما لا يقل عن ثلاثة أشهر ، فإذا طلبت إحداهن إجازة تتعدى هذه الحدود اعتبرت إجازة مرضية ؛

٥١ — فى حالة الوفاة ينبغى أن تدفع التعويضات للأيتام ممن كان يعولهم المدرس ، أو لأرملته على الأقل طالما أنها لم تتزوج من بعده ولأبنائه حتى بلوغهم حدا أقصى من السن لا يقل بأية حال عن نهاية التعليم الإلزامى ، و يتجاوز هذه المرحلة إذا كان أبناؤه يتابعون تعليمهم العام أو الفنى ؛

٥٢ — من المستحسن أن يتعاون ممثلو هيئات تدريس التعليم الابتدائى فى صياغة تنظيمات التأمين الاجتماعى ، وأن يشاركوا فى إدارة أموالها ، وتسوية المنازعات التى قد تجد بهذا الشأن .

المدرسون من مناطق أخرى

٥٣ — مع مراعاة العوامل المختلفة التى تقوم عليها المواد القانونية الخاصة بتوظيف المدرسين ، واختلافها من دولة إلى أخرى ، فإنه من المستحسن — وخاصة حيثما وجد عجز فى عدد المدرسين — أن تدرس السلطات التربوية مسألة السماح بتوظيف المدرسين من مناطق أخرى بشروط معينة ؛

٥٤ — ولكى يكون هؤلاء المدرسون صالحين للتعيين فى وظائف التدريس بالمدارس الابتدائية العامة ينبغى أن يتوفر لهم نفس المؤهلات التى تطلبها الدولة المعنية من مدرسيها الوطنيين ، أو ما يعادلها ؛

٥٥ — فى البلاد التى تتبع النظام الفدرالى يستحسن أن يتوفر للمدرسين العاملين فى المدارس الابتدائية التابعة لأية ولاية من ولايات الاتحاد أو منطقة من مناطقه كل التسهيلات اللازمة للتعيين فى أية مدرسة ابتدائية من مدارس الاتحاد .

التوصية رقم ٣٨

بشأن : " إعداد مدرسى التعليم الثانوى "

[١٩٥٤]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسة السابعة عشرة بجنيف فى يوم ٥ من يوليو سنة ١٩٥٤ ، ويتخذ فى يوم ١٠ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى حق كل فرد غير المنكور فى أكمل تعليم تمكنه منه استعداداته بغض الطرف عن طبقته الاجتماعية أو جنسه أو لغته أو معتقده ؛

ونظرا الى التغييرات العديدة التى تجرى الآن فى مفهوم التعليم الثانوى وكيانه ؛

ونظرا إلى أن التعليم الثانوى أصبح اليوم يعنى بأعداد متزايدة من الطلبة ، وأصبح يميل — بصورة أو بأخرى — إلى استيعاب كل المراهقين ؛

ونظرا إلى أنه لما كان مدرسو التعليم الثانوى يلعبون دورا هاما فى المجتمع الحديث وأن اختيار المقبلين على معاهد إعداد المعلمين و إعدادهم على أعظم جانب من الأهمية بالنسبة الى رفع مستوى الثقافة العام ؛

ونظرا إلى أن هدف التعليم الثانوى هى تربية الفرد تربية متوازنة فى النواحى الروحية والفكرية والبدنية والعملية ، وإلى أن مدرسى التعليم الثانوى يجب أن يتمتعوا — بناء على ذلك — بإعداد يستجيب لمطالب مثل هذه التربية المتوازنة ؛

ونظرا إلى مهمة مدرسى التعليم الثانوى الدقيقة ألا وهى توجيه الطلاب ومساعدة كل فرد منهم حتى يتلقى نوع التعليم الذى يناسب استعـــداداته واحتياجات المجتمع ؛

ونظرا إلى مسئولية مدرسى التعليم الثانوى فى استكشاف طبيعة المواهب المختلفة المطلوبة فى العالم الحديث ؛

ونظرا إلى الحاجة الماسة إلى تكييف التعليم الثانوى طبقا للتقـــدم المستمر والمطالب المتجددة التى يتطلبها العالم الحديث ؛

ونظرا أيضا إلى أن الدول المختلفة فى أحوالها الجغرافية والسكانية والاجتماعية والتاريخية والثقافية قد تفكر — رغم اشتراكها فى الأهداف المتشابهة — فى حلول مختلفة للمشكلات التى يتضمنها اعداد مدرسى التعليم الثانوى ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

نظم الاعداد

١ — من المستحسن أن تهتم السلطات المعنية أعظم الاهتمام بمشكلة إعداد مدرسى التعليم الثانوى ، وتتأكد من أن مدرسى التعليم الثانوى يتلقون أفضل أنواع التعليم العام المستطاع ، وأجود الاعداد المهنى والخلق والتخصصى الممكن ، وذلك حتى يستطيعوا أن يؤدوا واجباتهم ومهماتهم بكفاية ؛

٢ — ينبغى لممثلى معاهد إعداد مدرسى التعليم الثانوى وممثلى المدرسين العاملين فعلا فى المدارس الثانوية أن يسهموا مع الهيئات المسئولة فى وضع أو مراجعة خطط ومناهج إعداد مدرسى التعليم الثانوى ؛

٣ — عند اختيار نظام إعداد مدرسى التعليم الثانوى (فى المعاهد المتخصصة أو فى الجامعات مع إضافة الإعداد المهنى بعدها أو فى أثنائها) يحسن بكل دولة أن تختار النظام الذى يناسب تكوين تعليمها العالى ، ومواردها ، وحاجتها إلى المدرسين ... ... الخ ؛

٤ — ما من شك فى أن لوجود نظم مختلفة فى الدولة الواحدة لإعداد مدرسى التعليم الثانوى مزايا لا تنكر ، إلا أنه يجب أن يكون مستواها جميعا متشابها بقدر الامكان . فإذا كان الإعداد العام والمهنى والتخصصى يتم كله فى معهد واحد فإنه ينبغى ألا يقل فى مدته ولا فى مداه عما إذا تم الإعداد المهنى منفصلا أثناء الدراسة أو بعدها ؛

٥ — ينبغى لمدرسى التعليم الثانوى الذين يدرسون مواد يستطيع الطلبة أن يتابعوا دراستها على المستوى الجامعى فيما بعد — أن يعدوا على المستوى الجامعى ؛

٦ — أيا ما كان النظام المتبع فى إعداد مدرسى التعليم الثانوى فإنه لا بد من عمل كل الترتيبات الممكنة لإعداد مدرسى جميع المواد المختلفة ، وإعداد عدد احتياطى من المدرسين ، وإعداد جميع المدرسين المشرفين على بيوت طلبة التعليم الثانوى ، حيثما وجدت هذه البيوت ؛

٧ — ينبغى أن تتم الاتصالات العديدة وتبادل التجارب والخبرات بين السلطات المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى والمسئولة عن إعداد مدرسى التعليم الثانوى وذلك للتأكد بطريقة أفضل من تساوق الإعدادين ومن تيسير الانتقال من مستوى إلى آخر .

شروط القبول ومطالبه

٨ — يجب ألا يدخر أى وسع فى سبيل تأمين أوضاع اجتماعية ومالية طيبة لمدرسى التعليم الثانوى — كما هو الشأن فى مدرسى المراحل الأخرى ، وذلك بغية تشويق من تتوفر لديهم الاستعدادات للتدريس بالمدارس الثانوية ممن قد تغريهم الوظائف الأخرى ؛

٩ — ينبغى أن تتخذ التدابير اللازمة لتوفير التسهيلات (من مثل المنح الدراسية والمكافآت ... ... الخ) حتى لا تعوق قلة الموارد الشخص المناسب عن التأهل للتدريس بالمدارس الثانوية ؛ وقد يمكن التوصل إلى تحقيق هذا الغرض بجعل الأقسام الداخلية فى معاهد إعداد مدرسى للتعليم الثانوى مجانية — حيثما وجدت ؛

١٠ — ينبغى أن تتكافأ أمام الجنسين فرص التدريس بالمدارس الثانوية ، وأن يتلق كلاهما الإعداد والتدريب اللازمين على قدم المساواة ؛

١١ — فى البلاد التى تتبع نظما متفاوتة فى إعداد مدرسى المدارس الثانوية ومعلمى التعليم الابتدائى ، وتختلف فيها المؤهلات الرسمية المطلوبة من كلا الفريقين ، ينبغى لمعلمى التعليم الابتدائى أن يتمكنوا من التعيين بالمدارس الثانوية بمجرد حصولهم على المؤهلات المناسبة ؛

١٢ — فى اختيار وإعداد الطلبة ليكونوا مدرسين للتعليم الثانوى يجب ألا يكون الاهتمام منصبا على استعدادات الطالب الفكرية وحصيلته العلمية فحسب بل وعلى إدراكه لأهمية المهنة ، واستعداده الخلق والتربوى ، وأخلاقه ومدى فهمه للأطفال وإخلاصه للعمل واستقراره العاطفى وشعوره بالمسئولية الاجتماعية . فإذا كانت هناك اختبارات سابقة للقبول فإن الاختبارات الشخصية تساعد على تكميل صورة شخصية كل متقدم .

المناهج

١٣ — فى الوقت الذى ينبغى فيه أن يكون إعداد مدرسى التعليم الثانوى متخصصا بالقدر الذى يجعلهم على علم واف بالمواد التى سوف يقومون بتدريسها ، ينبغى أن يكون هناك توازن بين برامج التخصص والثقافة العامة . ويمكن الاستفادة من اتباع طريقة المواد الاختيارية لتحقيق هذا الغرض ؛

١٤ — ينبغى للاعداد المهنى لمدرسى التعليم الثانوى ألا يشتمل على دراسات فى علم النفس والتربية (بما فى ذلك فلسفة التربية) والتربية العملية فحسب ، بل وعلى دراسات خاصة تتضمن مثلا دراسة الهيئات والعلاقات الاجتماعية ، وأخلاق المهنة ، والتفاهم الدولى ... ...الخ وذلك بغية تنمية روح الديمقراطية والحرية والإخاء بين الناس ؛

١٥ — يجب أن تهتم مناهج إعداد معلمى المدارس الثانوية بمشكلات التعاون الدولى ، وذلك بغية تنمية الإدراك والتسامح واحترام استقلال جميع الأمم وحريتها ؛

١٦ — أما دراسة علم النفس والتربية التى تكون جزءا من الإعداد المهنى لمدرسى المدارس الثانوية فينبغى أن تهتم الاهتمام الكافى بالبحوث العملية فى التربية وعلم النفس وعلم نفس المراهقين وطرق التدريس الخاصة بمختلف المواد وبالنظام المدرسى والادارة والتشريع وفى مشكلات الدولة المعنية . كما يجب أن تشمل هذه الدراسات أيضا على التربية التجريبية (كطرق التقييم الفنية) وعلم الاجتماع . وبالنسبة إلى إعداد مدرسى القسم الأول من التعليم الثانوى (الاعدادى) يجب أن يزداد الاهتمام الخاص بالتوجيه التربوى (الفروق الفردية

لدى المراهقين بما فى ذلك الاستعدادات والانفعالات) وطرق التدريس الوظيفية والعمل الفردى ؛

١٧ — ينبغى لكل معهد تربوى يعدّ مدرسى التعليم الثانوى — سواء أكان قائماً بذاته أم فى نطاق الجامعة — أن يقدم عدداً مناسباً من الدراسات النظرية والعملية فى التربيـــة وعلم النفس ، وأن يعمل على توفير الكتب والمراجع والدوريات اللازمة ؛

١٨ — يجب أن توجه العناية الكبيرة للناحية العملية من الإعداد المهنى لمدرسى التعليم الثانوى ؛ فلا يكفى أن يحضر الطلبة الدروس التى يلقيها المدرسون ، أو يؤدوا دروس النقد ؛ ولكن من الأفضل أن يكلفوا القيام بالتدريس الفعلى مدداً طويلة فى مختلف الصفوف ومختلف المدارس ، وبهذا يتعودون القيام بواجبهم نحو أحد الصفوف والإسهام فى ألوان النشاط المدرسى الأخرى ؛

١٩ — بالرغم من أن المؤتمر يعترف بقيمة المدارس التجريبية فى تدريب طلبة معاهد إعداد معلمى المدارس الثانوية إلا أنه من المستحسن أن يتم الجانب الأكبر من التربية العملية فى المدارس العـادية ، وذلك حتى يلمس المتدربون الظروف الفعلية التى سوف يعملون فيها كمدرسين ؛

٢٠ — من المهم ألا يتعرف مدرسو المستقبل فى التعليم الثانوى على طريقة تدريس واحدة ، بل على عدة طرق صالحة للتدريس بالمدارس الثانوية ، وذلك حتى يختاروا لأنفسهم أفضل الطرق التى تناسب ظروفهم أثناء التدريس ، ويمكن أن يكون لاشتراكهم فى البحوث والتجارب التربوية قيمة عظيمة فى هذا الصدد ؛

٢١ — ينبغى أن يشتمل الجانب المهنى من إعداد مدرسى المدارس الثانوية على تعريف الطلبة بالخدمات الاجتماعية مثل تنظيم نواحى النشاط فى أوقات الفراغ ، والنشاط الثقافى ومنظمات الشـــباب ، والاشتراك فى جمعيات الآباء والمعلمين ؛

٢٢ — ينبغى ألا تختار هيئة تدريس معاهد إعداد مدرسى التعليم الثانوى على أساس مؤهلاتهم العلمية فحسب بل وعلى ضوء كفاءتهم الشخصية وتجربتهم فى التدريس أيضاً ؛

التدريب

٢٣ — من المستحسن أن تتاح الفرصة لمدرسي التعليم الثانوي لكي يتابعوا التدريب أثناء الخدمة في كل من المواد التي يدرسونها ومبادئ وطرق التدريس ؛

٢٤ — وأيا ما كانت صور هذا التدريب أثناء الخدمة (كالمؤتمرات أو الحلقات الدراسية ، أو حلقات المناقشة ، أو أسابيع الدراسة أو مناهج العطلات . . . الخ) فإنه ينبغي أن يقوم المفتشون ونظار المدارس وأساتذة معاهد إعداد المعلمين ومنظمات مدرسي التعليم الثانوي بدور مهم في تنظيمها ؛

٢٥ — وفي البلاد التي لا تتولى فيها السلطات التربوية بنفسها تنظيم التدريب أثناء الخدمة لمدرسي التعليم الثانوي ، ينبغي أن تيسر الأموال اللازمة لذلك وتعطى لمنظمات المدرسين أو الهيئات أو الجماعات المختصة ؛

٢٦ — ينبغي أن تتاح لمدرسي التعليم الثانوي كل التسهيلات الممكنة كالمنح الدراسية والإجازات والإعانات) حتى يتمكنوا من استغلال فرص التدريب أثناء الخدمة ، ومن المستحسن لتحقيق هذا الغرض منح إجازة بمرتب كامل لعدة أشهر على أثر إتمام المدرس لمدة معينة من الخدمة . والمؤتمر يوصي بذلك من حيث المبدأ وحيثما كان ذلك مما يتفق ومطالب الخدمة ؛

٢٧ — يعتبر تبادل المدرسين مع البلاد الأخرى في ضوء الاتجاهات التي اقترحها المؤتمر الدولي للتعليم العام في التوصية رقم ٢٩ التي اتخذها في جلسته الثالثة عشرة التي انعقدت سنة ١٩٥٠ — وسيلة من أقيم وسائل تدريب المدرسين أثناء الخدمة ؛

٢٨ — ينبغي ألا يدخر أي وسع في سبيل تشجيع نشر الكتب والدوريات التي يحتاج اليها مدرسو المدارس الثانوية ، وتيسير سبيل قراءتها ومناقشتها ؛ وهذا ميدان يمكن لمعاهد إعداد المعلمين ومراكز التبادل والإعلام التربوي ومعاهد البحوث التربوية والنفسية أن يؤدوا فيه خدماتها الفعالة المطردة عن جدارة ؛

مدرسو الضرورة

٢٩ — حينما يكون اللجوء إلى إعداد المدرسين إعدادا عاجلا ضرورة يبررها زيادة التوسع فى قبول التلاميذ فإنه لا غنى للذين يعدون مثل هذا الإعداد من أن يبلغوا مستوى ثقافيا و مهنيا معينا قبل أن يسمح لهم بالتعيين ؛

٣٠ — على أنه ينبغى لمثل هؤلاء المدرسين الذين أعدوا هـــذا الإعداد أن تتاح لهم الفرص لكى يتموا إعدادهم المهنى ، على شرط أن يكونوا قد دللوا فعلا على أن لديهم القدرات المطلوبة ، و بذلك يصبحون أهلا للانخراط فى سلك مدرسى التعليم الثانوى النظاميين .

معاونة الهيئات الدولية

٣١ — من المرغوب فيه جدا أن تعمل منظمة اليونسكو ومكتب التربيـــة الدولى والمنظمات الإقليمية على ترقية إعداد مدرسى التعليم الثانوى وتدريبهم أثناء الخدمة .

التوصية رقم ٣٩

بشأن : " أوضاع مدرسى التعليم الثانوى "

[١٩٥٤]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ، يعقد جلسته السابعة عشرة فى يوم ٥ من شهر يوليو سنة ١٩٥٤ بجنيف ، ويتخذ فى ١٣ من يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن مدرسى التعليم الثانوى يجب أن يكونوا — كغيرهم من رجال التربية — أحرارا فى مزاولة وممارسة حقوقهم المدنية — خارج نطاق الصفوف الدراسية — ودون أى تمييز يقوم على أساس الجنس أو العنصر أو اللون أو الدين أو العقيدة أو الآراء الخاصة — بما يتفق مع الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ؛ إلا أنه نظرا إلى أن رسالتهم كمربين تفرض عليهم من الناحية الأخرى واجبات ملزمة نحو تلاميذهم الذين يجب عليهم احترام ضمائرهم وشخصياتهم ، ونحو الأسر التى تعهد إليهم بأبنائها ، ونحو المجتمع الذى انتدبوا لخدمته ؛

ونظرا إلى أن أوضاع رجال مهنة التدريس عموما تعتمد — إلى حد كبير — على الوحدة الداخلية ، وعلى صلاتهم الطيبة مع السلطات التربوية ، وعلى المدى الذى يستشار به المدرسون فى الأمور التى تؤثر على كل من ظروف عملهم ومستويات التربية ومحتوياتها ، وعلى تحرر المدرسين من الضغط فيما يتعلق بمعتقداتهم الشخصية ، علما بأن هذا التحرر لا يخول للمدرسين نقل هذه المعتقدات إلى طلبتهم متجاوزين حقوق الطلاب وآبائهم ؛

ونظرا إلى أن مدرسى التعليم الثانوى يسهمون بالتضامن — مع غيرهم — فى إعلاء شأن كرامتهم عن طريق ما يؤدونه لحياة الأمة الروحية والفكرية من خدمات ،

ومن طريق اضطلاع كل فرد منهم بنصيبه من المطالب الاجتماعية التى تتطلبها بيئته المحلية ، وعن طريق إظهار روح الخدمة لصالح طلبتهم إظهارا تدال عليه الشواهد أثناء ساعات العمل الذى يتقاضون عليه الأجر أو خارج نطاقها ؛

ونظرا إلى أن شروط الاستخدام الطيبة أمر ضرورى لجذب الشباب من الجنسين إلى مهنة التدريس باعداد تكفى لمواجهة الاحتياجات المتزايدة والمطالب الملحة التى يتطلبها التعليم الثانوى ؛

ونظرا إلى أن مستقبل الفكر والثقافة يتوقف — إلى حد كبير — على نوع معلمى التعليم الثانوى ، وإلى أنه لا بد من بذل كل جهد مستطاع لتأمين المستوى العالى لهؤلاء المدرسين فى بداية عملهم وعلى طول مداه ؛

ونظرا إلى أن أوضاع مدرسى التعليم الثانوى تتصل اتصالا وثيقا بإعدادهم المهنى الذى سبق أن عالجته التوصية رقم ٣٨ بشأن إعداد مدرسى التعليم الثانوى التى اتخذها المؤتمر فى جلسته الحالية ؛

ونظرا إلى أن التطورات الهامة تجد — على الدوام — فى مشتملات التربية وطرقها ، وإلى أن مدرسى التعليم الثانوى ينبغى أن تتاح لهم كل فرصة لكى يكونوا على اتصال دائم بأحدث التطورات التربوية ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

الأوضاع المهنية والادارية

١ — ينبغى أن تكون هناك قوانين أو لوائح لتنظيم أوضاع مدرسى التعليم الثانوى العاملين فى المدارس التى تديرها السلطات التربوية ؛

٢ — ينبغى للمندوبين الرسميين الممثلين لمدرسى التعليم الثانوى أن تتاح لهم فرصة — ومسئولية — الاشـــتراك فى إعداد السياسة التى تؤثر على شروط استخدامهم ؛

٣ — وسواء أكان مدرسو التعليم الثانوى من الموظفين العامين أم لا فإن أوضاعهم الادارية والمهنية يجب ألا تقل بحال ما عن أوضاع الموظفين العامين

الآخرين ، أو أوضاع رجال المهن الأخرى ذات الإعداد والمؤهلات والمسئوليات المماثلة ؛

٤ — يجب أن يتمتع مدرسو التعليم الثانوى بأكبر قدر مستطاع من الاستقرار الوظيفى ، وفى البلاد التى لا يمكن تثبيت تعيينهم فيها بصفة دائمة ، ينبغى أن يستخدموا بعقود طويلة الأجل مع احتمال تجديد هذه العقود ؛

٥ — يجب أن يتمتع مدرسو التعليم الثانوى بممارسة جميع حقوقهم المدنية بحرية ، بما فى ذلك مشروعية التحاقهم بأية منظمة مهنية يفضلونها ، على أن يكون لهذه المنظمات أهلية تمثيلهم ؛

٦ — ينبغى أن يعهد بتطبيق اللوائح المنظمة لحقوق مدرسى التعليم الثانوى وواجباتهم إلى هيئات أعدت لذلك إعدادا مناسبا ، وينبغى لهذه الهيئات ألا تعانى أى لون من ألوان الضغط الخارجى ؛

٧ — ينبغى أن يحاط كل مدرس علما بالتقارير الرسمية التى تكتب عنه لتقييم عمله ، وينبغى ألا يطلع عليه أحد سوى المدرس ورؤسائه المباشرين فاذا لم يرق التقييم للمدرس كان له الحق فى أن يطلب تقييما مستقلا ؛

٨ — فى حالة العمل غير المرضى أو السلوك السيئ من جانب مدرس التعليم الثانوى ، ينبغى أن توقع عليه العقوبات المنصوص عليها فى اللوائح والتعليمات بصورة موضوعية ، ويجب أن يكون للمدرس الحق فى التظلم إلى السلطات المعنية إذا شعر أنه مغبون ؛

٩ — وينبغى أيضا أن يكون لمعلمى التعليم الثانوى الحق فى التظلم إذا شعروا بأن التعليمات الإدارية — التى نصت عليها القوانين واللوائح — قد طبقت عليهم بصورة مجحفة ؛

١٠ — وكقاعدة عامة ، ينبغى للمندوبين الرسميين لهيئة تدريس التعليم الثانوى أن يكونوا أعضاء فى الهيئات المسئولة عن فحص التظلمات التى ترفعها هيئة التدريس من القرارات التى تتخذها السلطات التربوية فى المسائل المتصلة بهم

التعيين والترقية

١١ — ينبغى أن تبسط إجراءات تعيين مدرسى التعليم الثانوى إلى أقصى حد ممكن ، وأن تنفذ هذه الإجراءات بصورة موضوعية . و ينبغى أن يكون من بين ما يؤخذ بنظر الاعتبار : مؤهلات طالب التعيين وقدرته . وأما الحد الأدنى المطلوب من المؤهلات فينبغى أن يحدده القانون ؛

١٢ — عند تعيين المدرسين والمدرسات ينبغى ألا تكون هناك أية تفرقة إذا تساوت المؤهلات وكانت ظروف التعيين مناسبة للطائفتين ؛

١٣ — ينبغى أن تتجنب السلطات المسئولة عن التعيين أى نوع من أنواع التمييز القائم على عنصر المدرسين أو دياناتهم أو لونهم أو جنسيتهم ؛

١٤ — ينبغى أن يعتبر مدرسو التعليم الثانوى الأكفاء المجربين أهلا للتعيين فى أية وظيفة تعليمية أو إدارية فى نطاق حدود المهنة ؛

١٥ — أما الترقية فينبغى أن تتخذ الإجراءات بشأنها للتأكد من أن السلطات المسئولة قد قامت بالاختيار طبقاً لإجراءات واضحة لا تهتم بشىء سوى القدرة والمؤهلات والامتياز ؛

١٦ — حيثما تطلبت إجراءات التعيين أن يمر المدرس بفترة تجربة أو اختبار ينبغى ألا تطول هذه المدة أكثر مما ينبغى ؛

١٧ — فى البلاد التى يوجد فيها مدرسون متعطلون ينبغى أن تتخذ الإجراءات الرامية إلى مساعدتهم فى الحصول على عمل يتجاوب مع مؤهلاتهم .

شروط الاستخدام

١٨ — عند تحديد ساعات العمل لمدرسى التعليم الثانوى ينبغى أن يدخل فى الحساب أنهم يجب أن يعدوا دروسهم ، و يصححوا أعمال تلاميذهم ، ويديموا الاتصال بأولياء أمورهم ، ويستمروا فى متابعة ثقافتهم العلمية والمهنية ؛

١٩ — عند إتمام المدرسين لعدد معين من سنوات الخدمة — وليكن عشرين سنة مثلا — ينبغى أن تقل ساعات العمل دون أن يؤثر ذلك فى مرتباتهم وبذلك يتمكنون من الاسهام فى لجان الاستشارة والاختيار والامتحانات ... الخ ؛

٢٠ — عند تحديد مدة الأجازات وتوزيعها على السنة ينبغى أن يؤخذ بنظر الاعتبار حاجة كل من المدرسين والطلبة إلى الترويح والفراغ ؛

٢١ — ينبغى أن يمنح مدرسو التعليم الثانوى إجازات بمرتب تطول عدة أشهر ، وذلك بعد اتمامهم لعدد معين من السنين فى الخدمة ، على شرط أن يتفق هذا مع مطالب الخدمة ؛

٢٢ — ينبغى أن تكون مرتبات مدرسى التعليم الثانوى من الكفاية بحيث تسمح لهم بأن يكرسوا كل قواهم لعملهم المدرسى ، والا يسمح لهم بالعمل الإضافى بأجر إذا كان ذلك العمل يضعف من كفاءة قيامهم بأعمالهم العادية أو يحط من كرامة المدرسين فى نظر الرأى العام بصفة عامة وفى نظر التلاميذ وأولياء أمورهم بصفة خاصة ؛

٢٣ — ينبغى ألا يعتبر الزواج حائلا بين المدرسات وبين التعيين الدائم كمدرسات فى التعليم الثانوى ؛

المرتبات

٢٤ — ينبغى أن تتجاوب مرتبات مدرسى التعليم الثانوى مع أهمية رسالتهم كما ينبغى أن تكون مساوية — على الأقل — لمرتبات طوائف الموظفين العاملين المختلفة أو أعضاء المهن الأخرى ذات المؤهلات والإعداد والمسئوليات المناظرة ؛

٢٥ — بالنظر الى القيمة الأدبية للحياة العائلية ينبغى لمدرسى التعليم الثانوى أن يتمتعوا بمرتبات عالية الى الدرجة التى تمكنهم من أن يبنوا أسرهم و يعولوها ؛

٢٦ — ينبغى أن يوضع كادر المرتبات فى أبسط صورة ممكنة ، و ينبغى أن تكون مرتبات المدرسين الأساسية فى التعليم الثانوى بحيث تيسر لهم فى حدها الأدنى والأقصى — مستويين معيشيين مناسبين فى هاتين المرحلتين من عملهم

و ينبغى أن يكون معدل العلاوات بحيث يمكن المدرس من الوصول الى الحـد الأقصى بعد انقضاء فترة معقولة من العمل ؛

٢٧ — ينبغى أن يكون هناك — بقدر الإمكان — إضافات وزيادات تضاف إلى المرتب بمناسبة الحصول على مؤهلات علمية أعلى ، أو الانتهاء من تدريب أرقى أو بمناسبة الاختيار لوظائف ذات مسئوليات خاصة ؛

٢٨ — من حق المدرسين الأوائل أن يتقاضوا مرتبات أعلى بالنظر إلى مسئولياتهم الخاصة ؛

٢٩ — ينبغى أن يتقاضى المدرسون والمدرسات فى التعليم الثانوى مرتبات متساوية إذا تساوت مؤهلاتهم : أما فى البلاد التى لم يطبق فيها هذا المبدأ بعد فينبغى أن تتخذ الإجراءات العاجلة للقضاء على الفوارق القائمة ؛

٣٠ — فى البلاد التى تتبع النظام اللامركزى فى التعليم ، ويتقاضى فيها المدرسون مرتبات متفاوتة ، ينبغى أن تتخذ الإجراءات المناسبة للقضاء بقدر الإمكان على ما لا مبرر له من الفروق التى قد تكون قائمة فى معدلات العلاوات والإعانات ؛

٣١ — فى حالة استخدام مدرس من مدرسى التعليم الثانوى بعض الوقت على أساس الساعة ، ينبغى أن يتناسب معدل الأجر بالساعة مع أجر زميله الدائم إذا قام بعمل مشابه ؛

٣٢ — يحق للمدرسين الذين يعملون خارج الهيئة أن يتقاضوا مرتبات وإن قلت عن زملائهم المثبتين إلا أنها يجب أن تكفل لهم مستوى معيشيا معقولا ؛

٣٣ — ينبغى أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتأمين حق مدرسى التعليم الثانوى فى الاجازات المعتمدة والعطلات بمرتب كامل ، وذلك فى البلاد التى لم تأخذ بهذا الاجراء بعد ؛

البدلات الخاصة

٣٤ — يتقاضى مدرسو التعليم الثانوى فى بعض الدول منحا ، أو بدلات خاصة كبدل السكن والإعفاء الكلى أو الجزئى من مصروفات أبنائهم الدراسية وفى البلاد التى يمنح فيها المدرسون إعانات لمواجهة غلاء المعيشة أو مصاريف الانتقال أو الإقامة ، والعلاوات الاجتماعية مثل بقية طوائف الموظفين العاملين وأعضاء المهن المناظرة ، ينبغى أن تدفع لهم هـذه الأموال والإعانات بنفس المعدل وطبقا لنفس الشروط التى تمنح بها للآخرين .

التأمين الاجتماعى

٣٥ — ينبغى أن يتمتع جميع مدرسى التعليم الثانوى بنظام تأمين اجتماعى يواجه المواقف التالية : التقاعد ، والتعويض لمن يموت عنهم المدرس ، والعجز والمرض ، والولادة ، والحضانة . فإذا طلب إلى المدرسين أن يسهموا فى نظام التأمين للانتفاع بهذه المزايا وجب ألا يزيد ما يدفعونه عما يدفعه من تشملهم الأنظمة التى تتولاها السلطات العامة ، إلا فى الظروف غير العادية ؛

٣٦ — إذا بلغ مدرسو التعليم الثانوى سنا معينة ، أو إذا أتموا عددا معينا من سنوات الخدمة استحقوا معاش التقاعد أو المكافأة أو كليهما . وينبغى أن تدفع لهم مبالغ على أساس نسبى إذا تركوا الخدمة قبل الحدود المقررة ، بعد قضائهم حدا أدنى معينا من السنوات فى الخدمة ، على شرط ألا تشجع مثل هذه الإجراءات المدرسين على أن يتركوا الخدمة قبل الأوان ؛

٣٧ — فى حالة العجز أو عدم القدرة المؤدية الى التقاعد الاضطرارى ينبغى لمدرسى التعليم الثانوى أن يستحقوا معاشا أو مكافأة بحد أدنى يكفل لهم ألا يعيشوا فى عوز أو فاقة ؛

٣٨ — فى حالة المرض ينبغى لهيئات التدريس فى المدارس الثانوية أن يستحقوا إجازات مرضية بمرتب كامل لمدة معينة ، على أن تعمل السلطات التربوية على إحلال غيرهم محلهم أثناء مرضهم ، ومن المستحسن أن يتقاضوا

إعانة يواجهون بها نفقات العلاج الطبي والأدوية (إذا لم يكن ذلك قد حسب حسابه من قبل) فإذا طال المرض أكثر من المدة المقررة تدرج المرتب فى الانخفاض إلى أن يسترد المريض عافيته أو يحال الى التقاعد الاضطرارى وعندئذ يتقاضى معاش العجز ؛

٣٩ — ينبغى أن تتمتع كل مدرسات التعليم الثانوى باجازات للوضع والحضانة بمرتب كامل قبل الولادة و بعدها ، وأن تدوم هذه الأجازة مالا يقل عن ثلاثة أشهر . فاذا طالت الاجازة عن هذا الحد اعتبرت أجازة مرضية ؛

٤٠ — فى حالة الوفاة ينبغى أن تدفع التعويضات للأيتام ممن كان يعولهم المدرس أو لأرملته — على الأقل — طالما هى أرملة ، أما فى حالة الأيتام فينبغى أن يستمر الدفع الى حد أقصى من العمر لا يقل عن نهاية التعليم الإلزامى ويتجاوز هذه السن اذا كان أبناؤه متفرغين للتعليم ؛

٤١ — من المستحسن أن يتعاون ممثلو هيئات التعليم الثانوى فى صياغة وتطبيق تنظيمات التأمين الاجتماعى .

المدرسون من مناطق أخرى

٤٢ — مع مراعاة العوامل المختلفة التى تقوم عليها المواد القانونية الخاصة باستخدام الموظفين من البلاد الأخرى ، فإنه من المستحسن أن يكون مثل هؤلاء الأشخاص أهلا للتعيين فى المدارس الثانوية — بشروط خاصة — إذا كانوا يحملون نفس المؤهلات التى يحملها مدرسو البلاد التى يرغبون فى العمل بها أو يحملون مؤهلات معادلة لها ؛

٤٣ — فى البلاد التى تتبع النظام الفدرالى يستحسن أن يتوفر لمدرسى التعليم الثانوى العاملين فى أى ولاية من ولايات الاتحاد أو منطقة من مناطقه كل التسهيلات اللازمة للعمل فى أية مدرسة ثانوية من مدارس الاتحاد طالما أنه تتوفر لهم الصلاحية اللغوية والمهنية اللازمة .

التوصية رقم ٤٠

بشأن : " تمويل التعليم "

[١٩٥٥]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثامنة عشرة بجنيف فى يوم ٤ يوليه سنة ١٩٥٥ وفى يوم ١١ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا الى أن السلطات التربوية يجب أن يكون تحت يدها الأموال الكافية التى تمكنها من التنفيذ الفعال للتوصيات رقم ٣٢ و ٣٤ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ بشأن التعليم الإلزامى وإطالة مدته ، وتيسير تعليم البنات ، واعداد معلمى التعليم الابتدائى ومدرسى التعليم الثانوى ، وأوضاع معلمى التعليم الابتدائى ومدرسى التعليم الثانوى كما صاغها وأقرها المؤتمر الدولى للتعليم العام فى جلساته الرابعة عشرة والخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة ؛

ونظرا إلى أنه فى ميدان تمويل التعليم يجب ألا يقوم أدنى تمييز على أساس عنصرى أو جنسى أو دينى أو على أساس المنزلة الاجتماعية أو تبعية الجنسية ؛

ونظرا إلى أنه لا مفر من زيادة مطالبة التعليم بالاعتمادات المالية المتضخمة ليواجه بها نموه فى كل مستوى من مستوياته ، و يواجه بها ارتفاع منسوب المواليد ، وتوسيع مجال التعليم الإلزامى ، وتوسيع نطاق تعليم الكبار ، وارتفاع تكاليف المعدات المدرسية ومرتبات هيئات التدريس وخدمات الصالح العام ؛

ونظرا إلى أن التضخم المالى قد زعزع من قيمة الزيادة التى حققتها ميزانيات وزارات التربية والتعليم فى كثير من الحالات ؛

ونظرا إلى أن المصدر الأساسى لتمويل التعليم العام يجب أن يكون ميزانيات السلطات العامة المختلفة المستويات ، وبالرغم من أن هـذا لا يعنى الإقلال من شأن التبرعات التى تقدمها الهيئات العامة والخاصة إلا أن هذه الميزانيات هى أثبت مصادر التمويل ؛

ونظرا إلى أن السلام هو الشرط الأساسى لازدهار التعليم حيث أنه مصدر من مصادر الغنى والخصوبة على حين أن الحرب مصدر للتخريب والتدمير وإنفاق المـال فيما لا طائل تحته ، ولذلك كان من المستحسن أن يكرس للتعليم جزء من الأموال التى تخصص الآن للتسلح ؛

ونظرا إلى أن النظم التربوية المتقدمة قد عملت على تنمية التقدم الاقتصادى والاجتماعى والإنسانى فى الدول التى تقوم فيها هذه النظم ، وإلى أن التقدم الذى تم تحقيقه فى هذه الدول ما زال يدفع بالناس إلى المطالبة بزيادة تخصيص الأموال للتربية والتعليم فى جميع الدول ؛

ونظرا إلى اهمية التقدم السريع الذى ينبغى أن تحققه الثقافة والتربية القومية فى الدول المستقلة المتخلفة ؛

ونظرا إلى أن الدول رغم اتفاقها فى الأهداف إلا أنها ذات ظروف اقتصادية ومالية ونظم إدارية متباينة ، ولذلك ينبغى لهـا أن تفكر فيما يناسبها من حلول بشأن مشكلة تمويل التعليم ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصيات التالية :

مسائل عامة

١ — يجب على السلطات العامة أن تولى التربية والتعليم أهميـــة أولى — فى كل الأحوال — عند تدبرها للمسئوليات المـالية الملقاة على عاتقها ، ولا يعنى هذا الحط من قيمة الالتزامات الأخرى ؛

٢ — إن التوسع المطرد فى التعليم يستلزم زيادة فى ميزانية التعليم بصفة عامة ، على ألا يتضمن إنشاء الخدمات الجديدة أو تنمية الخدمات القائمة فعلا تخفيض الأموال المرصودة للخدمات التعليمية الأساسية الأخرى ؛

٣ — إن الأهمية الأولى التى يحق للتربية والتعليم أن تطالب بها فى كل الأحوال فيما يختص بالتمويل يجب أن يصاحبها بذل السلطات التربوية لأقصى ما يمكنها من العناية فى حسن استغلال الأموال التى حصلت عليها عن طريق التضحيات التى ارتضى المجتمع أن يبذلها للتعليم ؛

٤ — بالنظر إلى ازدياد أهمية عامل التمويل فى توسيع مدى التعليم من المستحب أن تشير اللوائح والقوانين على اختلاف أشكالها إلى المسئولية المالية التى يجب أن تضطلع بها السلطات العامة المختلفة المستويات تجاه التربية والتعليم ؛

٥ — من المستحسن أن تجمع وتنشر البيانات التى تستخدم فى اطلاع الرأى العام على الفوائد الاقتصادية والخلقية والثقافية التى تحققت من الأموال التى أنفقت على التعليم .

دراسة تمويل التعليم

٦ — رغبة فى الارتفاع بمستوى كفاية نظم تمويل التعليم ، من المستحسن أن تشكل لجنة للفحص مؤلفة من ممثلين للسلطات التربوية والمالية المسئولة ومن المنتفعين بالتعليم . على أن يتبع هذا الاجراء فى البلاد التى لا يتيسر فيها طرق مناسبة أو اجراءات أخرى ؛

٧ — ينبغى ألا يقتصر نشاط لجان فحص شئون تمويل التعليم هذه على المشكلات الحاضرة وحدها ، بل ينبغى لها أن تقدر احتياجات المستقبل على ضوء الاتجاهات الحالية ، والتغييرات الكمية والكيفية فى التعليم ، ومجرى الدخل القومى وحصيلة الضرائب ؛

٨ — يجب أن يستغل ما تتوصل اليه لجان الفحص هذه فى :

(أ) اعداد ميزانيات التعليم السنوية وفق مستويات المسئولية المختلفة ،

(ب) تخطيط البرامج التربوية الخاصة التى تمتد مدتها إلى أكثر من السنة المالية الجارية ،

(ج) اعداد مشروعات القوانين المالية الجديدة الخاصة بتمويل التعليم ،

(د) اعداد جميع اللوائح والقرارات التربوية التى تتضمن إحداث بعض التعديلات .

٩ — ينبغى أن يقوم عمل لجان فحص تمويل التعليم على أساس متين من البيانات الإحصائية ، وأن يتضمن الاعتبارات التالية :

(أ) العوامل الاقتصادية مثل مستوى الدخل القومى ، والموارد الطبيعية ودرجة التصنيع والإنتاج الزراعى ، ومستوى المعيشة واحتمالات النمو الاقتصادى ،

(ب) العوامل الإدارية مثل الجهاز الإدارى على المستوى القومى والإقليمى والمحلى ، والنظام المالى ، ونظم التمويل ،

(ج) العوامل السكانية ، كالتغيير فى السكان ، وتوزيعهم بين المناطق الريفية والمدنية ، وزيادة الملتحقين بالمدارس وخاصة فى المرحلة الابتدائية ، فى البلاد التى لم يعمم فيها التعليم الإلزامى بعد ،

(د) العوامل التربوية — كمستوى تقدم النظام التعليمى فيما يتعلق بالموظفين ، والمعدات والخدمات الإضافية واللامنهجية ؛

١٠ — يبدو أنه من أهم ما ينبغى أن تدرسه هذه اللجان بصفة عاجلة تنسيق العمليات التى تقوم بها السلطات التعليمية لتمويل التعليم وتبسيط الاجراءات الإدارية والاشراف على التمويل ، مقارنة النظام القومى لتمويل التعليم بالنظم التى تتبعها الدول الأخرى ، ودراسة أنواع التعليم التى تزداد حاجتها إلى التمويل أكثر من غيرها ، وتقدير الاحتياجات المقبلة للتعليم والتكهن بالموارد المالية المحتملة فى المستقبل لمواجهة هذه الاحتياجات

المسئوليات المالية التى تضطلع بها السلطات العامة على المستويات المختلفة

١١ — دونما أى تعرض لما تتبعه أية دولة فى تمويل التعليم فيها من إجراء يستمد كيانه من نظامها الإدارى الذى يستمد كيانه بدوره من ظروفها الجغرافية والتاريخية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها ، ينبغى أن تبذل الجهود للقضاء على أزدواج والإجراءات ، ولتبسيط توزيع المسئوليات المالية — دون المساس بدرجة كفاءتها — بين السلطات المركزية والاقليمية (كالولايات والاقاليم والمقاطعات فى الدول الفدرالية ، والمناطق والإدارات ... الخ فى الدول غير الفدرالية) والسلطات المحلية (كالمجالس البلدية أو السلطات المحلية المدرسية التى تجمع بين مجموعة من الأقسام) ؛

١٢ — فى البلاد الشاسعة الأرجاء أو التى تقوم فيها الاختلافات العنصرية الحادة أو المجموعات الثقافية المتميزة يجب أن تتخذ إجراءات ضخمة تهدف إلى إلقاء جانب كبير من مسئولية تمويل التعليم على عاتق السلطات العامة فى الدولة والمناطق والمقاطعات ...الخ إلى الدرجة التى يمكن مقارنة وظيفة هذه السلطات فيها بوظيفة السلطات المركزية فى البلاد الأخرى ؛

١٣ — عند البت فى الدور الذى تلعبه السلطات المحلية فى تمويل التعليم وعلاقتها بالسلطات المركزية (الفدرالية) أو الاقليمية ، يجب أن يدخل فى الحساب درجة تقدم النشاط والحماسة المحلية ، والموارد التى يمكن بها أن تواجه السلطات التعليمية المحلية المسئوليات المالية والمسئوليات الأخرى المسندة اليها . وينبغى أن تعنى السلطات المركزية بتوزيع الأموال المخصصة للتعليم على المناطق أو المقاطعات توزيعا عادلا ، وذلك للتأكد من أن كل مواطن قد نال كامل حقه فى التعليم ؛

١٤ — فى البلاد التى توزع المسئوليات المالية فيها على السلطات العامة فى المستويات المختلفة من المستحب أن تحمل السلطات المحلية المسئولية المالية

عن مرحلة ما قبل المدرسة والتعليم الإلزامى والخدمات الإضافية والأنواع الأخرى من النفقات التعليمية (وخاصة إذا كانت السلطات المحلية تسيطر على مساحات كافية) على أن تقدم لها السلطات المركزية (الفدرالية) أو الإقليمية المعونة على درجات متفاوتة تتناسب مع إمكانيات هذه السلطات المحلية ؛

١٥ — فى حالة تقديم السلطات العليا المساعدات المالية للسلطات المحلية ينبغى أن تقوم هذه المساعدات على أساس الارتفاع بها فى حالة السلطات المحلية أو الإقليمية ذات القدرة الاقتصادية أو الضريبية المنخفضة والعكس بالعكس؛

١٦ — ينبغى للرقابة المالية التى تمارسها السلطات العامة المتعددة على مختلف أنواع المدارس وألوان النشاط التربوى الممول — أن تنظم على أسس معقولة ومبسطة بقدر الإمكان ،وينبغى ألا يسمح لها قط بأن تعرقل العمليات التربوية ، أو تحط من كفاءتها أو تعزق تقدمها .

تمويل مستويات التعليم المختلفة

١٧ — بالرغم من أن السلطات العامة لا تعلق أهمية كبيرة على مرحلة ما قبل المدرسة بصفة عامة ، إلا أن عنايتها يجب أن توجه إلى المسئوليات التى تزداد وطأتها فى هذا الميدان ، والتى سوف تطالب بالاضطلاع بها إذا أخذت حقوق الأسر وواجباتها بنظر الاعتبار المناسب ؛

١٨ — فى البلاد التى لم يعمم فيها التعليم الإلزامى بالقياس إلى الجنسين معا ، يجب أن تعطى الاولوية للأموال التى تتطلبها الإنشاءات والعمليات وذلك حتى يمكن تعميم التعليم الإلزامى فى أسرع وقت ممكن ؛

١٩ — يجب أن توجه عناية السلطات العامة فى كل الدول توجيها ملحا إلى التبعات المالية التى يتضمنها الاتجاه المتزايد نحو تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص فى الالتحاق بالتعليم الثانوى دونما تمييز فى العنصر أو الجنس أو المنزلة الاجتماعية أو الدين . فكل الشواهد تشير إلى أن الالتحاق بالتعليم الثانوى سوف يوازى الالتحاق بالتعليم الابتدائى فى أزمان تختلف من دولة إلى أخرى ؛

٢٠ — بالنظر إلى النمو الكمى والكيفى الذى يحققه التعليم الفنى والمهنى (بما فى ذلك التخصص العالى) ، وإلى ارتفاع تكاليف المعدات المطلوبة ، فإن لدينا كل المبررات التى تدعونا إلى الاعتقاد بأن نفقات هذا النوع من التعليم سوف تزداد ، ولما كان كيان التعليم الفنى والمهنى ما زال مطاطا وغير مستقر إلى حد ما فى بعض الدول فإن الوقت قد حان للتفكير فى :

(أ) تنسيق هذا الكيان مع التعليم الابتدائى والثانوى والعالى ،

(ب) التخطيط الفعال لتمويل السلطات المركزية (الفدرالية) والإقليمية والمحلية للتعليم الفنى والمهنى ،

(ح) إحداث التوازن بين التمويل الذى تتولاه وزارة التربية والتعليم من ناحية والوزارات غير المعنية به بصفة مباشرة من ناحية أخرى ،

(د) العمل على زيادة المساعدات الاختيارية التى تقدمها الهيئات الحرة والخاصة التى أعفيت إلى حد كبير من مسئولية تهيئة وسائل التلمذة المهنية بفضل ما حققه التعليم الفنى والمهنى من تقدم ؛

٢١ — ولما كانت الجامعات تواجه نفقات إضافية بسبب زيادة الملتحقين بها وزيادة الإقبال على دراسات التخصص الإضافية ، وحاجة بعض الكليات والأقسام إلى معدات وأجهزة حديثة ، والتوسع فى البحوث العلمية ، واستحداث الطرق الفنية الحديثة كالحلقات الدراسية — الأمر الذى يستلزم زيادة فى هيئة التدريس — فإنه من الواجب أن تزود الجامعات بأرصدة إضافية تأتيها من السلطات العامة دون مساس بالاتجاه المتزايد نحو الاستقلال الذاتى لهذه المؤسسات التربوية فى بعض الدول ؛

٢٢ — تدعى جميع الدول — ولا سيما تلك التى لم يعمم فيها التعليم الالزامى بعد — إلى أن تزيد من مسئولياتها نحو إعداد المعلمين — وهى المسئوليات الناتجة عن زيادة عدد الملتحقين بالتعليم الابتدائى وعجز أعداد المدرسين عن مواجهة ذلك ، وعن الحاجة إلى برامج أطول وأشمل لإعداد المدرسين . ولئن كان إعداد معلمى التعليم الابتدائى هو المشكلة التى تجب مواجهتها أولا إلا

أنه لا بد من اتخاذ التدابير للتوسع أيضاً فى إعداد المدرسين للمدارس الثانوية والفنية والمهنية ؛

٢٣ — ينبغى للسلطات العامة أن تقدم العون المالى — بصورة مباشرة وعن طريق المنظمات العاملة فى الميدان — بغية إنشاء وتنمية برامج تعليم الكبار — وهى البرامج التى تطورت فعلا فى بعض الدول باسم محو الامية والتربية الأساسية، وفى بعض الدول الأخرى كجزء متمم لدراسة ما بعد المرحلة الابتدائية — وذلك لأن هذه البرامج سوف تزداد أهميتها ولزومها كلما قلت ساعات العمل ؛

٢٤ — ينبغى للتربية الخاصة (تربية الشواذ من المتأخرين عقليا وبدنيا والعميان والصم والبكم والمتخلفين والجانحين ... الخ) أن تتلقى عونا ماليا من السلطات العامة ، و ينبغى أن يتم التنسيق الوافى بين هذه السلطات و بين الهيئات العامة والخاصة التى تعمل فى هذا الميدان لدى بعض الدول .

تمويل بعض الأنواع المتخصصة من النفقات

٢٥ — بالنظر إلى أن الضرورة تحتم توفير ظروف معيشية للمدرسين تليق برسالتهم ، و إلى أن الحاجة المتزايدة إلى أعداد ضخمة من المدرسين فى جميع مستويات التعليم سوف تزيد حتما من النفقات الإدارية، فإن تحسين تنظيم الأمور [فى التعليم الثانوى والفنى والمهنى مثلا] قد يحقق بعض التوفير إلا أنه من الواضح أن إرجاء التفكير فى مسألة زيادة النفقات لمواجهة تعبئة المعلمين ودفع مرتباتهم سوف يؤخر و يعوق حل هذه المشكلة ؛

٢٦ — أما زيادة أعداد الطلبة الملتحقين بكل مستويات التعليم ، و إلحاح الاعتبارات التربوية والصحية والفنيــة الجديدة فى إقامة المنشآت الجديدة وتزويدها بالمعدات، واطراد الزيادة فى أثمان المواد وأجور العمال — فإنها تدعو إلى اتخاذ سلسلة من الاجراءات الضرورية التى تقوم على البيانات الإحصائية السليمة والتى تشمل — من بين ما تشمل :

(ا) تبسيط وتقنين تصميمات المبانى المدرسية ومواصفات المعدات والأجهزة

(ب) تخطيط برامج المبانى المدرسة — حيثما لزم الأمر — فى نطاق مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الطويلة المدى ،

(ج) عقد قروض وقبول تبرعات بغية تنفيذ هذه المشروعات ،

(د) التماس العون المالى أو العينى من المصادر الخاصة ؛

٢٧ — يجب على السلطات التعليمية أن تنشىء وتنمى خدمات تقديم الوجبات ، وتقديم الزى المدرسى ، ومنح المنح الدراسية وإقامة معسكرات العطلات ، والقيام بالرحلات ؛ وينبغى لها أن تنسق عملها مع الهيئات الحرة العاملة فى هذه الميادين ، وذلك للتأكد من أن الموارد المتاحة قد وزعت توزيعا مرضيا .

وسائل خاصة لتمويل التعليم

٢٨ — من الممكن أن تزداد سرعة تنفيذ البرامج الواسعة النطاق لتشييد المبانى المدرسية ، وتنفيذ الخطط التى تتضمن حملات محو الأمية والتربية الأساسية مثلا إذا قدمت السلطات العامة المسئولة — بالإضافة إلى الميزانيات العادية — اعتمادات إضافية أو ميزانيات فوق العادة لتمويل مثل هذه البرامج أو الخطط ؛

٢٩ — يبدو أنه من الضرورى وضع مشروعات لتمويل التعليم تتخطى حدود السنة المالية الواحدة (كمشروعات السنوات الخمس مثلا) تسير جنبا إلى جنب مع تخطيط البرامج الواسعة النطاق أو البعيدة المدى ، ذلك لأن التدرج فى التنفيذ على عدة سنوات ييسر تحقيق الجهود وتنسيقها على نحو لا يمكن التطلع إليه فى البرامج التى تقتصر مدتها على اثنى عشر شهرا فقط ؛

٣٠ — من المستحسن أن تلجأ السلطات المعنية إلى القروض لتمويل النفقات الأساسية (كنفقات بناء المدارس ، وترميمها وصيانتها وشراء الأجهزة وتوفير المعدات ...الخ) حيثما كان ذلك مناسبا . فهذا النظام من شأنه أن يوزع الأعباء المالية على عدة سنوات من ناحية ، ويمكن الأجيال الصاعدة من الإسهام فى النفقات التى تطلبتها التحسينات التى استفادوا منها . وفى الوقت الذى تأذن فيه السلطات العليا بعقد هذه القروض وتتولى الإشراف عليها ينبغى لها أيضا أن تيسر المفاوضات بشأن عقدها بشروط مجزية ؛

٣١ — فى البلاد التى تقع فيها بعض المؤسسات التعليمية تحت إشراف وزارات أو إدارات أخرى (كوزارة العمل ، أو الأشغال العامة ، أو وزارة الداخلية ، أو العدل ، أو الصحة العمومية ...الخ) يستحسن — من وجهة النظر المالية — أن يتم التنسيق الوثيق بينها و بين السلطات المسئولة عن التمويل ؛

٣٢ — وفى البلاد التى تتولى فيها إدارات أو وزارات أخرى غير وزارة التربية والتعليم الانفاق على بعض النواحى التعليمية (كإنشاء المبانى المدرسية ، أو تقديم الوجبات الغذائية أو الخدمات الصحية) يجب أن يتم ذلك التنسيق الوثيق الذى أشرنا إليه بين جميع السلطات المسئولة عن التمويل .

مصادر الاعتمادات التربوية

٣٣ — تعتمد معظم الدول فى تمويل التعليم على الأموال التى تؤخذ من حصيلة الضرائب العامة ، وهذا ينطبق أكثر ما ينطبق فى حالة السلطات المركزية والسلطات الإقليمية فى الدول الفدرالية . ومع ذلك فقد يكون من المفيد توجيه النظر إلى أن بعض الدول تستمد هذه الأموال من فرض ضرائب خاصة (على الممتلكات والمبيعات والتبغ والخمور ... الخ) وخاصة على المستوى المحلى ؛

٣٤ — من الممكن التفكير فى إلغاء رسوم الالتحاق ورسوم الامتحانات ورسوم الشهادات فى جميع ألوان التعليم كتدبير من بين التدابير الرامية إلى التوسع فى مجانية التعليم ؛

٣٥ — من الوسائل المفيدة فى تغطية بعض أنواع النفقات التعليمية جمع التبرعات وقبول الهدايا العينية ، وإقامة الاحتفالات والمباريات الرياضية وإنشاء الجمعيات التعاونية المدرسية وقبول المساعدات من جمعيات الآباء ...الخ ، فهذه الوسائل لها قيمتها الخاصة على المستوى المحلى .

المشروعات الخاصة وتمويل التعليم

٣٦ — فى البلاد التى لم تعمم التعليم الإلزامى بعد ، تطالب المشروعات التجارية والصناعية والزراعية والتعدينية الكبيرة بالتعاون فى تمويل التعليم الإلزامى من مواردها الخاصة . ولهذه المطالبة مبرراتها الكافية فى المناطق المنعزلة أو الأماكن البعيدة عن المراكز الآهلة بالمدارس ؛

٣٧ — يجب على الهيئات التى تستفيد من بعض البرامج التربوية أن تسهم فى تنفيذها بصورة فعالة كلما أمكن ذلك : فيمكن للصحافة وأصحاب المطابع والناشرين مثلا أن يساعدوا حملات محو الأمية ويمكن للمشروعات الصناعية أن تساعد فى ترقية التعليم الفنى والمهنى ؛

٣٨ — لا بد من إيجاد وسائل مناسبة (مثل إعلان أسماء أصحاب الهبات مثلا) لتنمية وتغذية روح البذل والعطاء وتشجيع الهبات من المصادر الحرة لبناء المدارس وشراء المواقع ومنح المنح الدراسية وإقامة أوقاف ينصرف ريعها إلى البحوث ؛

٣٩ — فى البلاد التى تستحسن سلطاتها العامة رفع مستوى المؤسسات التعليمية المستقلة عن طريق إعانتها بالأموال أو العينيات — يجدر بالسلطات العامة أن تولى الاعتبارات التالية أهمية خاصة مع العناية بما تتضمنه من مشكلات متنوعة :

(ا) دون المساس بشرعية استقلال الخدمات الحرة ، ينبغى أن تطالب المؤسسات التربوية المستقلة التى تتلقى إعانات مالية عن الأموال العامة بأن تعطى حدا أدنى من الضمانات فيما يختص بمستوى مبانيها المدرسية ، ومعداتها الدراسية ومعينات التدريس ، ومؤهلات مدرسيها ومرتباتهم ؛

(ب) ينبغى العمل على تنسيق مختلف الخطوات الرامية إلى مساعدة المؤسسات التربوية المستقلة ، سواء أكانت هذه الخطوات على شكل منح أم إعانات ، أم توريد معدات وأدوات ، أم إعارة مدرسين من المدارس العامة ، أم تقديم الخدمات الطبية أم تأمين نقل التلاميذ أم تقديم الخدمات الاجتماعية ... الخ .

الاستعانة بالموارد الدولية

٤٠ — فى الوقت الذى يجب فيه الثناء على الهيئات الدولية والإقليمية والقومية المسئولة عن زيادة المعونة المبذولة لألوان النشاط التربوى فى بعض الدول — يحسن — مع ذلك — أن نذكر هذه الهيئات بأن المزيد من هذه المعونة مازال يطلب بإلحاح إما بزيادة الحصة المخصصة للتعليم فى ميزانية برنامج المعونة الفنية التابعة لهيئة الأمم المتحدة ، وإما عن طريق إنشاء صندوق دولى خاص للتعليم ؛

٤١ — لتمويل مشروعات كالمبانى المدرسية وحملات محو الأمية والتربية الأساسية ربما كان من الأجدى لو جاءت المعونة من الخارج — سواء أكانت من المصادر الدولية أم القومية — على هيئة قروض أو إعانات ؛ على أن الأشكال الأخرى من المعونة لها قيمتها العظيمة سواء أكانت معونة فنية (كإرسال بعثات الخبراء وإعارة المدرسين وتنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية ، أو تقديم منح دراسية أو مكافآت للبحث ... الخ) أم كانت معونة عينية (كتقديم المعدّات والأدوات والأجهزة المدرسية ، أو إهداء الكتب العلمية وغيرها ، أو تقديم خدمات غذائية مدرسية ... الخ) ؛

٤٢ — إن الانعزال القومى فيما يختص بشئون التربية والتعليم أصبح أمرا فى ذمة التاريخ — أو كاد ؛ وذلك بفضل المنح الدراسية التى تقدمها الهيئات الدولية والقومية لمواطنى جميع الأمم ، والمساعدات التى تأتى من مصادر خارجية للمؤسسات التربوية القائمة فى بعض الدول . وإن لإشراق هذه الروح — روح التعاون العالمى التى تشهد عليها هذه الحقيقة — أثرا مهما فى تمويل التعليم ، كما أنها سوف تحكم الروابط الثقافية بين شتى الأمم ومختلف الحضارات .

التوصية رقم ٤١

بشأن : " تدريس الفنون فى المدارس الابتدائية والثانوية "

[١٩٥٥]

المؤتمر الدولى للتعليم العـام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثامنة عشرة فى يوم ٤ من يوليو سنة ١٩٥٥ بجنيف ، ويتخذ فى يوم ١٢ من يوليو التوصية التالية :

المـــؤتمر ،

نظرا إلى أن تدريس الفنون — وهو الأمر الذى يستحث كثيرا من ألوان نشاط الطفل — يزودنا بوسيلة مهمة من وسائل التربيـــة الجمالية والفكرية والخلقية ، ويسـاعد المدرس على أن يستكشف تفكير الطفل وشعوره ويستشف ميله الفنى ؛

ونظرا إلى أن المهـارة والإدراك اللذين يجنيهما الدارس من وراء دراسته للفن تشجعه على تقدير الجمال فى الطبيعة وفى الحيـاة وفى الإنتاج وفى الفن سواء أكان ذلك أثناء متابعته للدراسة أو قيامه بأعباء وظيفته أو لدى استغلاله لأوقات فراغه استغلالا مستنيرا ؛

ونظرا إلى أن الفنون عامل تربوى ضرورى لتنمية الشخصية تنمية متكاملة ووسيلة مهمة من وسائل التعمق فى فهم الحقيقة ؛

ونظرا إلى أن تضاعف الصـــور الفنية عن طريق آلات التصوير والكتب والإعلانات والملصقات والأفلام والتلفزيون تمثل اليوم تقدما يبلغ فى أهميته ما بلغه اختراع الطباعة فى المـاضى ، وإلى أن تربية الأطفال البصرية ينبغى

لذلك أن تتطور على مدى أوسع ، وذلك حتى ترشد تفكيرهم وتغذى أذواقهم وتحمى مشاعرهم من أن تبلدها الفجاجة والقبح ؛

ونظرا إلى أن الفنون البصرية — شأنها شأن بقية ألوان الفنون الأخرى — تستطيع أن تسهم فى توفير الثقة والإدراك بين الجنس البشرى ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — الفنون — ونعنى بها الرسم والتصوير بالألوان والتشكيل وما أشبهها من ألوان النشاط — ينبغى أن تدرس فى المدارس الابتدائية جميعا ، و ينبغى أن تتخذ مكانها كمادة قائمة بذاتها وكوسيلة من وسائل التعبير ، و ينبغى أن تسهم بنصيبها فى تدريس المواد الأخرى ؛

٢ — كما أنها ينبغى أن تكون إجبارية — كمادة قائمة بذاتها — فى معظم صفوف المدارس الثانوية ، واختيارية فى بقيتها ؛

٣ — وسواء أكانت الفنون إجبارية أم اختيارية فإنها يجب أن تنسق مع غيرها من المواد فى المنهج ، ومع ألوان النشاط الأخرى فى المدرسة ؛ ويجب أن يتم هذا سواء أكانت المواد المختلفة يقوم بتدريسها مدرس بعينه أم أكثر ؛

٤ — ولكى تتاح أمام التلاميذ الموهوبين فرص تنمية استعداداتهم ولكى تكون دراسة الفنون أكثر جاذبية وتشويقا ، من المستحب أن يقدم لأمثال هؤلاء التلاميذ المتجمعين من صفوف مختلفة منهج إضافى ذو برنامج مرن ؛

٥ — ولأن الفنون فى حد ذاتها وسيلة قيمة من وسائل التربية ، ولأنها مهمة كوسيلة من وسائل اكتساب المهارات يجب أن تعتبر معادلة فى أهميتها للعلوم الأخرى ؛

٦ — عند وضع الجداول الدراسية ينبغى أن يخصص الوقت الكافى للفنون باعتبارها مادة قائمة بذاتها ؛

٧ — لما كانت الفنون تتطلب التعليم الفردى أكثر مما تتطلب التعليم الجمعى فإن صفوف الفنون يجب أن تكون قليلة العدد بحيث يستطيع المدرس أن يوجه عنايته إلى كل فرد على حدة ؛

٨ — عند وضع مقرر الفنون واختيار طرق التدريس ينبغى أن تظل الأهداف المتوخاة من تدريس هذه المادة نصب الأعين . و ينبغى أن تدخل الأهداف التالية فى الحساب بصفة خاصة :

(ا) الأهداف التربوية : مثل تنمية الملاحظة والتخيل والتعبير وضبط النفس والقدرة على الدأب فى العمل ، والقدرة على التعاون مع الآخرين فى المشروعات الجمعية ؛

(ب) الأهداف الثقافية : مثل تكوين الذوق والتشجيع على تفهم الأعمال الفنية واحترامها ؛

(ج) الأهداف العملية : مثل اكتساب المهارات النافعة فى المدرسة وفى الحياة اليومية ، وفى الأغراض الوظيفية ،

(د) أهداف تتصل بدراسة الأطفال : مثل استكشاف تفكير الأطفال ومشاعرهم عن طريق دراسة أعمالهم ،

(ه) الأهداف الاجتماعية : كتنمية إدراك المغزى العالمى للفنون عن طريق إثارة الاهتمام والاحترام لفنون الدول الأخرى كبيرها وصغيرها ، والإسهام فى تنشئة الجيل الصاعد مشربا بروح السلام والصداقة بين الأمم و بالروح الإنسانية ؛

٩ — يجب أن يخصص مكان مهم لتدريس النظريات التى تقوم عليها الطرق الفنية وتطبيقاتها تدريسا منظما ، إلا أن الموضوع يجب أن يعالج بطريقة تجعل نشاط التلاميذ يتصل بمطالب الحياة اليومية ؛

١٠ — عند صياغة منهج الفنون واختيار طرق تدريسه ينبغى أن يدخل فى الحساب مختلف مراحل النمو الفكرى عند الأطفال وعند المراهقين ؛

١١ — عند استخدام طرق التدريس واختيار الموضوعات والنماذج والتطبيقات العملية ، والمواد التى تستعمل ينبغى أن يتمتع المدرس بحرية ربط عمله بالظروف المحلية وقدرات كل تلميذ واحتياجاته ؛

١٢ — من طرق التدريس القيمة تشجيع الأطفال على أن يجدوا لأنفسهم قوالب التعبير بالرسم أو التلوين أو التشكيل أو غيرها من ألوان النشاط المماثلة ؛

١٣ — ينبغى للمدرس أن يستوحى التقاليد الفنية فى بلاده بصفة عامة وفى بيئته المحلية بصفة خاصة ؛

١٤ — فى المدارس الثانوية ينبغى أن يضم المنهج تاريخ الفنون وتقييم الأعمال الفنية . ويجب أن يمهد تدريس تاريخ الفنون لفهم تطور الفن باعتباره جزءا من تطور الحضارة فى كل عصر ؛

١٥ — مما تجدر التوصية به أن يقام فى مدارس ما بعد المرحلة الابتدائية ورش متخصصة أو استديوهات للفنون والحرف ؛

١٦ — مما تشتد الرغبة فيه — وخاصة فى المدارس الابتدائية — أن تورد المعدّات والمواد اللازمة للفنون مجانا إما عن طريق سلطات المدرسة نفسها أو من الهيئات الأخرى . ولا بد من استغلال المواد التى يمكن الحصول عليها محليا إلى أقصى درجة ؛

١٧ — ينبغى ان تعتبر الكتب المدرسية وجميع الكتب المؤلفة للبنين والبنات مؤثرات فعالة فى تدريس الفنون . ويجب أن يتضافر التجليد والورق ونوع الطباعة والرسوم التوضيحية فى هذه الكتب على تثقيف وإشباع ذوق التلميذ وتنمية قدرته على التصميم والإخراج ؛

١٨ — مما يحسن التوصية به أن تتولى السلطات المسئولة تزويد المدارس بنسخ من القوالب والشرائح والأفلام التى يستلزمها تدريس الفنون ، كما ينبغى أن تحتوى المكتبات المدرسية على مجموعات نافعة من الكتب التى كتبت عن تاريخ الفنون وتقديره الجمالى ، وطرقه التى يستطيع التلاميذ أن يطبقوها بأنفسهم ؛

١٩ — والمدرسة فى حد ذاتها يجب أن تكون بيئة تتميز بالذوق السليم والإدراك الفنى ؛ وهذا يصدق أكثر ما يصدق على المبانى والأفنية والملاعب والحدائق ، والتخطيط الداخلى للمدرسة وأثاثها والعناية بأعمال الصيانة ؛

٢٠ — ينبغى أن يقوم التلاميذ أنفسهم — بقدر الإمكان — بدور فعال سواء أكانوا أفرادا أم جماعات — فى أعمال صيانة المدرسة وتجميلها ، ووضع تصميمات الحفلات المدرسية ؛

٢١ — سوف يعمل تعرف التلاميذ على الموارد الفنية المحلية كالمعارض الفنية والمتاحف والأبنية ذات الأهمية الفنية والمعمارية ، والمجموعات الخاصة ، والحرف والصناعات المحلية والفنون الشعبية الشائعة ومفاتن الطبيعة ، وزياراتهم للمعارض الخاصة ومشاهدتهم للأفلام وغير ذلك — سوف يعمل كل ذلك على تيسير نمو التقدير الفنى لدى البنين والبنات إلى حد كبير ؛

٢٢ — يجب العمل على تشجيع تكوين مجموعات من النسخ وأعمال الفن الأصلية حتى يمكن تبادلها بين مختلف أنواع المدارس ؛

٢٣ — من المستحسن أن تطالب السلطات التربوية بأن تبحث وسائل تزويد المدارس بأجهزة التلفزيون ، وبذلك تيسر لمدرسى الفنون — حتى فى أجف المناطق وأقساها — عونا رائعا للتدريس ؛ وسوف ييسر هذا الإجراء تنظيم دروس ومناهج المراسلة للأطفال والكبار القاطنين بعيدا عن مراكز الثقافة الفنية ؛

٢٤ — وتعميم استخدام السينما التى لا شك فى أنها وسيلة من وسائل التعبير الفنى سوف يعمل — كاستخدام غيرها من وسائل الاتصال بالجماهير — على نقل الأخبار والأفكار الموجهة . وهذا يضع أمام المدرسين مشكلة ينبغى أن يولوها اهتماما كبيرا . ولذلك ينبغى أن يتخذ المعلمون من اجتذاب السينما للأطفال وسيلة لتحقيق أهداف طيبة . والواقع أنها سوف تستعمل على هذا النحو إذا عنى المربون — أثناء المدرسة وبعدها — بتدريب قدرتهم على الحكم والتذوق فيما يختص بالأفلام ؛

٢٥ — ينبغى الا تقتصر إقامة معارض أعمال الأطفال على بيئتهم المحلية أو دولتهم ، بل يجب أن يتم تبادل هذه المعارض بين دولة وأخرى ؛

٢٦ — ينبغى للسلطات المسئولة أن توجه عناية خاصة إلى التلميذ الموهوب من الناحية الفنية ، وتتأكد من أنه يتلق أفضل النصح والتوجيه ، وأنه يتابع أنسب البرامج الدراسية ؛

٢٧ — بالنظر إلى طبيعة التعليم الابتدائى العامة ، والصلة الوثيقة بين المواد التى تدرس فيه من المستحسن أن يتولى مدرس الفصل تدريس الفنون أيضا ؛

٢٨ — أما مدرسو الفنون بالتعليم الثانوى فيجب أن يختاروا لا على أساس قدرتهم الفنية والمهنية فحسب بل وعلى أساس قدرتهم وخبرتهم فى التدريس أيضا ؛

٢٩ — ينبغى أن يحتل الطابع الفنى لمدرسى المستقبل فى التعليم الابتدائى مكانا بارزا من الاهتمام ، وعلى ذلك ينبغى أن تشتمل مناهج معاهد إعداد المعلمين على التدريب العملى على الفنون ودراسة تاريخها وتقدير نواحى الجمال فيها ودراسة فن الكتابة ؛

٣٠ — أما مدرسو الفنون فى التعليم الثانوى فينبغى أن يعدّوا إعدادا مساويا لإعداد زملائهم الذين يقومون بتدريس مواد أخرى ، وأن يتمتعوا بنفس أوضاعهم القانونية وامتيازاتهم ؛

٣١ — فى إعداد مدرسى الفنون فى المدارس الابتدائية والثانوية على السواء ينبغى أن تحتل دراسة علم النفس ، وخاصة سيكولوجية التعبير التلقائى عند الأطفال مكانا بارزا من الاهتمام ؛

٣٢ — ينبغى أن تكون المبانى المدرسية والتنظيم الداخلى والأثاث فى معاهد إعداد مدرسى الفنون بحيث تخلق جوا فنيا لمدرس المستقبل . وسوف تعمل زيارة طلبة هذه المعاهد للمواقع والأبنية ذات القيمة الهندسية أو الفنية والمعارض بما فى ذلك معارض أعمال الأطفال — على استكمال إعداد هؤلاء المدرسين ؛

٣٣ — ينبغى أن تجمع مجموعات من أعمال الأطفال منذ دور الحضانة إلى المراحل النهائية لعرضها فى معاهد إعداد المعلمين، بغية توضيح طرق تدريس الفنون القديمة والحديثة على السواء، وينبغى أن تدخل مجموعات أعمال الأطفال من الدول الأخرى ضمن هذه المجموعات . وهناك نقطة أخرى ، وهى أن هذه المجموعات سوف تكون موردا لما سبقت الإشارة اليه فى الفقرة ٢٢ من مجموعات التبادل ؛

٣٤ — من المستحسن أن يخضع تدريس الفنون لمشورة المفتشين المتخصصين أو المنظمين المؤهلين فنيا . فإذا تعذر ذلك وجب على هؤلاء المفتشين أو المستشارين المعنيين بالأمر أن يبذلوا قصارى جهدهم لتقدير مطالب تدريس الفنون والعمل على تنميته إلى أبعد حد مستطاع ؛

٣٥ — ينبغى العمل على تشجيع المؤتمرات وحلقات التدريب التجديدية — فى البلاد وخارجها ، وذلك بغية مساعدة مدرسى الفنون على استكمال معلوماتهم عن موضوعهم الذى يدرسونه ، ومسايرة الاتجاهات المختلفة فى تدريس الفنون ، وتبادل وجهات النظر فى المسائل ذات الأهمية المشتركة ؛

٣٦ — من المستحب أن يمنح المدرسون العاملون منحا دراسية للسفر والتجوال والتدريب العملى ، وذلك بغية إعطائهم فرص الدراسة المباشرة للمواقع والآثار التاريخية وأعمال الفن المعاصرة وطرق التدريس المتبعة فى الخارج.

التوصية رقم ٤٢

بشأن : " التفتيش على المدارس "

[١٩٥٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته التاسعة عشرة بجنيف فى يوم ٩ من يوليو سنة ١٩٥٦ وفى يوم ١٦ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمر ،

نظرا إلى أن المبادئ التى تضمنتها التوصية رقم ١٠ بشأن التفتيش على المدارس ، التى اتخذها المؤتمر فى جلسته السادسة التى انعقدت فى ٢٠ يوليو سنة ١٩٣٧ فى حاجة إلى أن تدعم وتزداد إتضاحا وتحديدا على نحو يجعلها أكثر تمشيا مع الأحوال الحاضرة ؛

ونظرا إلى النجاح الذى تحقق أخيرا بفضل الجهود المشتركة التى تبذل فى سبيل تدعيم السلام وتنمية الروابط الاقتصادية والثقافية بين مختلف بلاد العالم ؛

ونظرا إلى أن التفتيش يجب أن يسهم فى توسع التعليم الذى يهدف إلى تربية جميع الأطفال والناشئة تربية شاملة لنواحى النمو الخلقى والعقلى والبدنى على نحو يمكنهم من تأدية الخدمات لأوطانهم ، والإسهام فى تدعيم الديمقراطية وروح السلام والصداقة بين شعوب العالم ؛

ونظرا إلى أن الزيادة المطردة فى أهمية التربية والتعليم فى حياة الأمم تدعو السلطات التربوية والمربين جميعا إلى أن يبذلوا قصارى جهدهم للنهوض بالمستوى المهنى والإدارى فى هذا الميدان حتى يمكن ضمان نجاح الخدمات التعليمية وتنمية كفايتها ؛

ونظرا إلى مايستلزمه دور المعلم ومايمتاز به هذا الدور من صعوبة وتعقيدوتغير مستمر من وجوب إلمام المفتشين بنواحى وجوانب خاصة من المعرفة والمهارة ؛

ونظرا إلى أن التحسينات والتغييرات التى تطرأ باستمرار على المناهج ومواد التدريس وطرقه ، وعلى أساليب التقييم تتطلب تطورا فنيا مستمرا من جانب المدرسين يستطيع المفتشون أن يسهموا فيه بنصيب وافر ؛

ونظرا إلى أن المفتش — مهما كانت رتبته ولقبه، ومهما كانت فكرة الناس عن طبيعة عمله ووظيفته ، وعن نطاقها ومداها — يعد عاملا هاما فى سير العمل المدرسى بطريقة ميسرة فعالة ، وفى التنسيق بين وظيفة المدرسة و بين ضروب النشاط التعليمية وغير التعليمية التى يمارسها المجتمع المحلى ؛

ونظرا إلى أن المفتش يعتبر فى معظم بلاد العالم موجها للمعلم ، وأن من حقه فى معظم هذه البلاد أن يراقب عمل المدرس والإدارة المدرسية على السواء ، وأن من واجبه أن يسهم فى النهوض بالتدريس والتعليم فى المدارس عن طريق الاتصال بالمدرسين و بالسلطات التربوية العليا ؛

ونظرا إلى أن هناك اختلافا كبيرا فى الآراء المتعلقة بالتفتيش على التعليم العالى ، وإن كان هناك اتفاق فى الرأى على ضرورة التفتيش على المدارس الابتدائية والثانوية العامة والفنية ؛

ونظرا لأهميـــة تنظيم التفتيش فى مختلف مستوياته — سواء أكان مركزيا أم فدراليا أم إقليميا أم محليا — مع العلم فى الوقت نفسه بأن التوصيات التى يمكن الأخذ بها على نطاق واسع تفيد أكثر ماتفيد المفتشين الذين يتصلون بالمعلمين اتصالا مباشرا ؛

ونظرا إلى أن البلاد التى تتفق فى أهدافها وتختلف فى ظروف معيشتها فى حاجة إلى الوصول إلى حلول مختلفة لمشكلة التفتيش على المدارس ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

أهداف التفتيش

١ — ينبغى أن يكون الهدف الأساسى من التفتيش هو العمل بشتى الوسائل على النهوض بجميع المؤسسات التعليمية ، وتحقيق الاتصال المتبادل بين السلطات التربوية وبين المدرسة والمجتمع المحلى ؛

٢ — ينبغى أن يعتبر التفتيش أداة لخدمة المعلمين والجمهور ، وذلك بشرح السياسة التعليمية التى تتبعها السلطات ، وعرض النظريات والطرق التربوية الحديثة ، وكذلك بنقل خبرات المعلمين والمجتمع المحلى وحاجاتهم وأمانيهم إلى السلطات المسئولة ؛

٣ — ينبغى أن يسهم المفتشون فى تهيئة الوسائل التى تيسر للمعلمين النجاح فى تحقيق رسالتهم على نحو يرفع من شأنهم ، وذلك عن طريق إيجاد فرص الاستزادة من التدريب ، والعمل على الحد من عزلتهم الفكرية واحترام شخصياتهم وآرائهم حتى يبادروا إلى الابتكار كلما سنحت لهم الظروف المواتية ؛

٤ — ينبغى أن يبذل المفتشون كل ما فى وسعهم لخلق جو من التفاهم والتعاطف والاحترام المتبادل بين المدرسين وأولياء الأمور وأفراد المجتمع بوجه عام . فمثل هذا الجو ضرورى لنجاح المشروعات التعليمية أيا كان نوعها ، كما أنه ضرورى لحفز المجتمع على مؤازرة جهود المعلم مؤازرة مادية وأدبية .

تكوين التفتيش وتنظيمه

٥ — أيا ما كان النظام الذى تتبعه أية دولة فى التفتيش على مدارسها وتوجيه معلميها ، فإنه ينبغى أن يكون هذا النظام منسجما مع التنظيم الإدارى والتعليمى فى هذه الدولة ؛

٦ — عندما تشترك أكثر من هيئة فى التفتيش على المدارس وتوجيه المعلمين فى مختلف المستويات الدراسية — كما هى الحال فى بعض الدول — يستحسن أن يوجد نظام مرن بحيث ييسر التنسيق بين أعمال مختلف المفتشين ووظائف مختلف الهيئات ؛

٧ — فى البلاد التى يعتبر فيها المفتش مسئولا أمام كل من رؤسائه والجمهور المحلى أو الإقليمى أو أمام السلطات التربوية المحلية أو الإقليمية لا بد من تحاشى أى تدخل أو تضارب قد يكون من شأنه عرقلة مساعيه فى النهوض بأعباء مهمته ؛

٨ — ينبغى للرقابة التى تفرضها على عمل المفتش الهيئات المسئول هو أمامها — سواء أكانت رؤساءه أم السلطات التربوية فى مختلف المستويات — أن تكون مشبعة بنفس مبادئ التفاهم والتعاون التى يرجى من المفتش نفسه أن يحترمها ويقدمها فى علاقاته مع المدرسين ؛

٩ — من المفيد أن يكون مقر عمل المفتش قريبا — بقدر الإمكان — من المؤسسات التعليمية والبيئات المكلف بخدمتها ؛

١٠ — وسواء أكان المفتشون يقيمون فى مقرات أعمالهم بالمناطق التى يعملون فيها أم كانوا يجتمعون فى مركز واحد فإنه من الضرورى أن يمكنهم الاتصال المتبادل من تنسيق وجهات نظرهم وتبادل آرائهم فيما بينهم وبحث مشكلاتهم المشتركة ؛

١١ — وبالنظر لأهمية العلاقة القائمة بين أنواع التعليم الابتدائى والثانوى والفنى فإنه من المستحسن أن يجتمع مفتشو هذه الميادين الثلاثة من وقت لآخر لمناقشة المشكلات المشتركة ؛

١٢ — يعتبر تنظيم التفتيش على أساس المواد الدراسية أو مجموعاتها أمرا يتفق بطبيعته مع التعليم الثانوى العام والفنى على شرط أن يكفل ذلك التنظيم نمو التلميذ الشامل ؛

١٣ — من المتبع عموما ألا يكون مفتشو التعليم الابتدائى من المتخصصين فى مادة معينة ومع ذلك فمن المستحسن أن يكون للتدبير المنزلى والتربية الرياضية والأشغال اليدوية مفتشون متخصصون أو مفتشون عاديون يصحبهم خبراء فى تدريس هذه المواد ؛

١٤ — إن ازدياد الميل إلى تخصص بعض أنواع المدارس كدور الحضانة ومدارس الشواذ والمتأخرين ، ومدارس الكبار يبرر التعويل على المفتشين المتخصصين والمفتشات المتخصصات فى التفتيش على هذه المدارس ؛

١٥ — ينبغى أن يقوم بالتفتيش على المدارس الحرة والحكومية هيئة تفتيش رسمية موحدة ، وذلك رغبة فى ضمان التنسيق بين أنواع التعليم ؛

١٦ — بالرغم من أنه ليس من الممكن وضع قواعد ثابتة تسرى على جميع المواقف إلا أنه ينبغى أن نذكر أن تحديد عدد المدارس والمدرسين الذين يشرف عليهم المفتش الواحد يجب أن يتم على ضوء اعتبارات أهمها التوزيع الجغرافى لهذه المدارس ، ويسر طرق المواصلات اليسر الذى يجعل الاتصال بمدارس الأقاليم لا يقل عن الاتصال بمدارس المدن من حيث العدد والدقة والفائدة ؛

١٧ — أضف الى ذلك أنه من المستحيل وضع حد أدنى لعدد الزيارات التى ينبغى للمفتش أن يقوم بها خلال فترة معينة . فهذا يتوقف على عدة عوامل منها احتياجات المدارس وخبرة المدرسين ، والمشكلات المختلفة التى يجب أن تعالج . ومع ذلك فمن الواجب أن يكون فى استطاعة المفتش أن يزور مختلف أنواع المؤسسات التربوية القائمة فى منطقته — وخاصة مدارس المدرس الواحد — مرة واحدة فى العام على الأقل ، عدا الزيارات العرضية التى قد يقوم بها المفتش بين الحين والآخر . على أننا يجب أن نذكر أن الحاجة تدعو إلى زيادة عدد الزيارات التى يقوم بها المفتشون فى النظم التعليمية التى لم تبلغ بعد درجة النضج الكافى ؛

١٨ — ومع أنه لا حاجة الى وضع مستويات دقيقة لطول فترة الزيارات التفتيشية إلا أنه ينبغى أن ننبه الى الأخطار التى تنجم عن الزيارات الخاطفة . ذلك لأن الاتصالات المطمئنة والإنسانية هى خير ما يمكن المفتش من النجاح فى اكتساب ثقة المعلمين ومدهم بما يحتاجون إليه من عون وتوجيه ؛

١٩ — بالرغم من أن المفتش مسئول عن توجيه المدرسة إلا أن توجيهاته ينبغى أن تتم عن طريق ناظر المدرسة و بالتشاور معه . وقد يكون من الأفضل فى بعض الحالات الاجتماع بهيئة التدريس كاملة أو بمجموعات منها ؛

واجبات المفتش والطرق التى يتبعها

٢٠ — بالرغم من أن الفوائد التى تترتب على قصر دور المفتش على التوجيه والإرشاد لا يمكن إنكارها إلا أنه ينبغى أن نذكر أن معظم البلاد ما زالت تصر على أن تسند إليه أعمالا أخرى بما فيها الأعمال الإدارية والتوريدات ؛

٢١ — فى الحالات التى يطالب فيها المفتش بالتوجيه والإدارة كليهما على نحو يضمن النهوض بالتعليم فى دائرة اختصاصه — وهما واجبان يصعب الفصل بينهما — يستحسن أن يعفى المفتش من المهمات الرسمية الروتينية التى تستهلك نسبة كبيرة من وقته ؛

٢٢ — وتزداد حاجة المفتش إلى من يعاونونه على النهوض بالأعباء الكتابية وأعمال السكرتارية إذا امتدت واجباته لتشمل التعليم الإلزامى وأبنية التعليم والأدوات والمعدات اللازمة لها والتعيينات والتنقلات والترقيات والإجراءات التأديبية الخاصة بالمدرسين ؛

٢٣ — وبالنظر إلى أن الأعمال الإدارية هى الميدان الذى يتعرض فيه المفتش بنوع خاص لبذل جهود قد تكون تكرارا للجهود التى تبذلها إدارة المدرسة — إن لم تتضارب معها — فإنه من الخير أن تسعى السلطات التربوية إلى تحقيق أكبر قدر من التبسيط والتنسيق فى الإجراءات الإدارية ؛

٢٤ — وحتى فى البلاد التى لا تسند فيها الأعمال الإدارية إلى المفتش — ينبغى أن نذكر أن المفروض فى المفتش أن يمثل السلطات التعليمية وخاصة لدى مدارس الأقاليم والمدارس المحلية — وذلك باقتراحه للاجراءات التى تؤدى إلى تطور التعليم من حيث الكم والكيف ، وقيامه بالدراسات الإحصائية وغير الإحصائية لمختلف جوانب الحياة المدرسية ، وأدائه لدور إيجابى فى اللجان . . الخ ؛

٢٥ — وفى استطاعة المفتش — بوصفه موجها وقائدا — أن يسهم بالكثير فى إعداد المعلمين وتدريبهم أثناء الخدمة ، وذلك بتنظيمه للاجتماعات القومية والدولية ، والمؤتمرات وحلقات البحث ، والدراسات الصيفية . وعند ما يسهم

المفتش فى مثل هذه الخدمات يجب أن يتوفر الاتصال المثمر بينه و بين معاهد إعداد المعلمين و جميع الهيئات الإدارية المعنية ؛

٢٦ — ينبغى أن يشرف المفتش على تنفيذ التعليمات الرسمية ، و يشرح للمدرس كيفية تطبيقها إذا دعت الضرورة . كما ينبغى له أن يعمل على نقل رغبات معلميه وآمالهم إلى السلطات العليا ؛

٢٧ — و ينبغى للمفتش أن يعمل على توجيه ألوان النشاط التى تمارس خارج المدرسة — سواء أكانت اجتماعية أم تعليمية — كتقديم وجبات الطعام للتلاميذ ، و إنشاء المعسكرات الصيفية ، وتنظيم اجتماعات الآباء والمعلمين — كل ذلك إذا أتاحت له أعماله فسحة من الوقت للقيام بذلك دون أن يتحمل بالضرورة مسئولية ذلك مباشرة ، كما ينبغى له أن يعاون المدرسة فى إنشاء علاقات دولية نافعة ؛

٢٨ — ينبغى أن يكن المفتش كل احترام لحرية المدرس فى التفكير والعمل والمبادأة والابتكار — إذا دعت المفتش ظروف زيارته إلى أن يدلى بمقترحات ذات طابع تربوى ، أو إلى أن يوضحها بالتطبيق العملى ؛

٢٩ — من المستحسن أن يدخل المفتش فى حسابه ما قد يدلى به المعلمون وجمعياتهم من مقترحات تربوية ؛

٣٠ — حينما يطلب إلى المفتش أن يضع تقديرا مباشرا لعمل المدرس فإن مثل هذا التقدير ينبغى أن يكون موضوعيا يهدف إلى توجيه المدرس وتشجيعه ؛ كما ينبغى أن يبلغ إليه ؛

٣١ — ينبغى أن يكفل للمدرس حقه فى الاعتراض على ما قد يصدره المفتش من أحكام يراها المدرس مجحفة أو غير عادلة ؛

تعيين المفتشين وأوضاعهم

٣٢ — أيا ما كانت الهيئة المسئولة عن تعيين المفتشين، وأيا ما كان النظام المتبع فى اختيارهم فإنه ينبغى أن تتوفر جميع الضمانات التى تؤكد أن مثل هـذا التعيين قائم على أسس موضوعية قوامها الجدارة الشخصية والمقـدرة الفنية والكفاية المهنية ؛

٣٣ — لما كان تعيين المفتشين يقوم فى جوهره على ميزاتهم الفنية والمهنية فإنه ينبغى أن تبذل العناية الخاصة فى سبيل تجنب التفرقة العنصرية القائمة على أساس الجنس أو الدين أو العقيدة أو المذاهب السياسية أو الفكرية أو الطبقة الاجتماعية التى ينتمى إليها كل من المتقدمين ؛

٣٤ — عند تعيين المفتشين ينبغى أن توجه العناية الخاصة لمؤهلاتهم الدراسية ودرجاتهم العلمية ، ومدى إلمامهم بميدان التربية وعلم النفس ، وخبرتهم التربوية ، كما ينبغى أن يوضع حد أدنى لعدد السنوات التى قضاها المرشح فى مهنة التدريس ؛

٣٥ — وبالإضافة إلى المؤهلات الدراسية والخبرة التربوية ، ينبغى أن يتوفر فى المتقدم شروط معينة منها : الصحة الجيدة والنزاهة والأمانة واستقلال الشخصية وحسن النية والتحمس للعمل والقدرة على المبادأة والابتكار ؛

٣٦ — لإعداد المفتشين إعدادا مهنيا ميزات خاصة . ومثل هذا الإعداد ينبغى أن يتضمن — بالإضافة إلى الدراسات العميقة فى التربية وعلم النفس — دراسة التربية المقارنة . فهذا مما ييسر للمفتشين الوقوف على المشكلات التعليمية التى تواجه البلاد الأخرى والحلول التى توصلت إليها ؛

٣٧ — ينبغى أن يتاح للمفتشين العاملين فرصة التدريب أثناء الخدمة (كالمؤتمرات والدراسات الصيفية وحلقات البحث ، والبعثات الخارجية بصفة خاصة) ، كما ينبغى أن يتلقوا دراسات فى الوسائل السمعية والبصرية وأن تعد لهم مكتبة خاصة تضم التجارب الجديدة فى التربية والتعليم والأفكار والآراء والمحاضرات التى يلقيها

كبار المربين عن الإشراف والتفتيش على المدارس ، والاتجاهات الجديدة فى نظريات التربية وعلم نفس الطفل ... الخ .

٣٨ — ينبغى أن تتناسب مرتبات المفتشين مع أهمية الواجبات التى تسند إليهم ، كما ينبغى أن تتساوى مع مرتبات الموظفين الذين يقومون بالأعمال الإدارية والاجتماعية التى تكافىء فى قيمتها عمل المفتش . و ينبغى كذلك أن يتمتع المفتشون بالمزايا الاجتماعية والمادية التى يتمتع بها من هم فى مثل درجاتهم من الموظفين الآخرين ؛

٣٩ — من المهم أن نيسر للمفتشين مشكلة المواصلات ، كما ينبغى أن تتناسب بدلات الانتقال والسفر التى يتقاضونها مع مالوظيفتهم من جلال ، وما تتطلبه من مطالب واحتياجات ؛

٤٠ — ورغبة فى تشجيع الموظفين على أداء واجباتهم وإتاحة الفرصة للخدمات الفنية والإدارية أن تستفيد بخبراتهم من المستحسن أن يتاح للمفتشين أن يرقوا إلى وظائف أرفع سواء فى سلم الترقية الخاص بهم أو فى الإدارة المدرسية — كلما كان ذلك ممكنا .

التوصية رقم ٤٣

بشأن : "تدريس الرياضيات فى المدارس الثانوية"

[١٩٥٦]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته التاسعة عشرة بجنيف فى يوم ٩ من يوليو سنة ١٩٥٦ وفى يوم ١٧ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمــر ،

نظرا إلى ما كان للرياضيات دائمـا من قيمة ثقافية وعملية لاجدال فيها ، ولما تؤديه من دور هام فى ميادين التقدم العلمى والفنى والاقتصادى ، و إلى أن الوضع الراهن فى ميدان الرياضيات لم يسبق له مثيل ؛

ونظرا إلى أن دراسة الرياضيات تعود بالفائدة على أى إنسان مهما كانت حالته أو جنسه أو ألوان النشاط التى يمارسها ؛

ونظرا إلى أنه — لكى يتحقق التقدم والرخاء فى العالم — ينبغى أن يرتفع المستوى العام للعلوم الرياضية على نحو يجعلها تساير التوسع الفنى والعلمى ؛

ونظرا إلى أن المدنيات المختلفة قد أسهمت بنصيب فى ابتكار العلوم الرياضية وتطورها ،

ونظرا لمـا أثبته علم النفس من أن كل إنسان تقريبا فى مقدوره أن يسهم بنصيب من النشاط فى هذا الميدان ، و إلى أنه مامن سبب يدعونا إلى الاعتقاد بأن قدرة الإناث على دراسة العلوم الرياضية تقل عن قدرة الفتيان ؛

ونظرا إلى أن تدريس الرياضيات أخذ يزداد عملية وكفاية ؛

ونظرا إلى التوصية رقم ٣١ الخاصة بإدخال مادة الرياضة فى المدارس الابتدائية — وهى التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام فى جلسته الثالثة عشرة ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف دول العالم التوصية التالية :

أهداف تدريس الرياضيات

١ — ينبغى ألا يدخر أى وسع — فى مرحلة التعليم الثانوى بنوعيه العام والفنى — فى سبيل تحقيق الأغراض التى يهدف إليها تدريس الرياضيات من النهوض بنواحى القدرات العقلية وتكوين الشخصية . وينبغى أن تؤدى هذه الأغراض إلى إيجاد القدرة المنطقية الفعالة (كالتفكير والتحليل والتجريد والتنظيم والقياس والاستقراء والتعميم والتخصيص والتطبيق والنقد ... الخ) وإلى تنمية مقومات التفكير السليم ، والقدرة على التعبير عنه (كالنظام والترتيب والدقة والوضوح والايجاز ...الخ) وإلى تدعيم الملاحظة وتصور العدد والمكان ، وتقوية البديهة والخيال فيما يتعلق بالفراغيات ، وتدعيم الانتباه والقدرة على التركيز والمثابرة ، وتنمية عادة بذل الجهد المنظم ، وتكوين الاتجاه العلمى (كالموضوعية والأمانة العقلية والميل إلى البحث والرغبة فى الاستكشاف ... الخ) ؛

٢ — فالعمليات ذات الطابع العلمى ، والتكيف للبيئة الطبيعية ، والحاجة إلى فهم ما تثيره ألوان النشاط الفنى والاقتصادى والاجتماعى من مشكلات — كل ذلك يدعو إلى زيادة الاهتمام بفهم العمليات الرياضية الجارية (كالعد ومبادئ الهندسة ، والرسم الهندسى ، والمعادلات والتعريفات والجداول والرسوم البيانية) . وقد أخذت هذه الأفكار والأساليب الرئيسية تلعب دورا ملموسا فى عدد متزايد من المهن ؛

٣ — ينبغى أن تعتبر الرياضيات وعمليات التفكير السليم جزءا جوهريا من تعليم الأفراد فى العصر الحديث ، حتى ولو لم يكن عملهم من النوع العلمى أو الفنى . كما ينبغى أن يؤدى تدريس الرياضيات — إذا ما أحكم التنسيق بينها وبين تدريس غيرها من المواد — إلى أن يفهم التلاميذ الدور الذى تلعبه الرياضيات فى المفاهيم العلمية والفلسفية فى العالم الحديث ؛

٤ — و ينبغى أن يكون من بين الأغراض الرئيسية التى يهدف إليها تدريس الرياضيات فى الفرق العليا من المدارس الثانوية - إعداد التلاميذ للقيام بالدراسات العلمية والفنية على مستوى عال . وهذه الدراسات العلمية والفنية يزداد اعتمادها على الرياضيات زيادة مطردة .

منزلة الرياضيات

٥ — ينبغى أن يخصص العدد الكافى من الدروس للرياضيات بوصفها مادة مقررة على تلاميذ الفرق الدنيا من المدرسة الثانوية ؛

٦ — ينبغى أن يخصص لدراسة الرياضيات وقت كاف فى الفرق العليا من شعب العلوم ؛

٧ — من المستحسن أن تتاح للطلبة ذوى الاستعدادات الخاصة لدراسة العلوم الفرصة لمتابعة دراسة منهج أعلى ، والفرصة لاستقلالهم بالعمل والدراسة ؛

٨ — فى البلاد التى لاتقرر الرياضيات على بعض شعب المدارس الثانوية (كشعبة الآداب مثلا) ينبغى أن تتاح الفرصة للتلاميذ — ولو على سبيل الاختيار — لتلقى دروس فى الرياضيات تتسم بالطابع الثقافى أكثر مما تتسم بالطابع الفنى الصرف ؛

٩ — فى أى نظام لتقدير الدرجات ينبغى أن يتناسب ما يعطى للرياضيات من درجات مع أهمية المادة . وحيثما كانت الرياضيات مادة مقررة — وفى شعب العلوم بصفة خاصة — ينبغى أن تعتبر من المواد الأساسية التى يجب أن تدخل فى الحساب عند نقل التلاميذ إلى فرق أعلى أو منحهم الشهادات النهائية .

المقرارات

١٠ — ينبغى أن يتمشى مقرر الرياضيات الموضوع لأى شعبة من شعب المرحلة الثانوية مع الأغراض العامة المتوخاة من تدريس الرياضة من ناحية ، ومع احتياجات هذه الشعبة أو تلك من ناحية أخرى ؛

١١ — ينبغى أن تساير مقررات الرياضيات أحدث التطور لكى تواكب ما تحققه العلوم من تقدم وما تحتاجه ألوان النشاط الفنى والحياة الحديثة بصفة عامة من أساليب وطرق . وهذا يتحقق بحذف ما تقادم عليه العهد من موضوعات . وينبغى أن توجه العناية الخاصة لبحث ما عمدت إليه بعض الدول بغية رفع مستوى المقررات فى الفرق الثانوية العليا : من إدخال الهندسة التحليلية وحساب التفاضل والتكامل والإحصاء ونظرية الاحتمالات ، وزيادة الاهتمام بدراسة الدلالات والموجهات وتطبيقات العلوم الرياضية ؛

١٢ — ينبغى أن تتناسب صعوبة المادة التى تدرس ومداها مع العمر العقلى لتلاميذ الصف وميولهم وحاجاتهم . فإذا رؤى أنه من المستحسن إعطاء الطلبة المتفوقين دراسة أصعب وجب تجنب تثبيط همم التلاميذ الأقل ذكاء فلا تفرض عليهم دراسة ما لا قبل لقدراتهم العقلية به ؛

١٣ — من المستحسن عند تنسيق فروع منهج الرياضيات أن يبنى المنهج على أساس الموضوعات الوظيفية التى تبرز الأفكار والمفاهيم العامة ؛

١٤ — وبهذه المناسبة يستحسن كذلك أن نحدد — بالتجارب الدقيقة — مدى ما يمكن الاستفادة به من الرياضيات الحديثة — وما لها من صور متعددة — فى تدعيم الدراسة بالمدارس الثانوية ؛

١٥ — من المستحب أن يمنح المعلمون حرية التوسع فى نطاق المناهج الأساسية وذلك بإضافة موضوعات اختيارية أخرى .

طرق التدريس

١٦ — إذا أعطيت التوجيهات والتعليمات فيما يتصل بطرق التدريس وجب أن تقدم فى صورة مقترحات تهدف إلى جعل التدريس يساير التقدم الذى حققه كل من علم نفس الذكاء والعلوم الرياضية ويتفق كذلك مع طبيعة الرياضيات وفوائدها بوصفها علما نظريا له أصوله فى واقع الحياة وله القدرة على التأثير فيها وتوجيهها ؛

١٧ — ينبغى أن تبذل الجهود الممكنة لاستثارة التلاميذ وتشجيعهم على تعلم الرياضيات ، وذلك عن طريق إسهامهم الإيجابى فى دراسة تطوراتها ؛

١٨ — من الجوهرى أن :

(أ) تستثار ميول التلاميذ فى ميدان الرياضيات وتطبيقاتها ،

(ب) توجه العناية إلى الطرق التى يتبعها التلاميذ أنفسهم فى تفكيرهم الرياضى ،

(ج) تتم الملاءمة بين التدريس والقدرات الفردية للتلاميذ ونموهم العقلى ، والتدرج فى الملاءمة بين التدريس و بين احتياجات أوجه النشاط التى سوف يمارسونها فى المستقبل ؛

١٩ — من الجوهرى كذلك أن :

(أ) ننتقل من المحسوس إلى المجرد كلما كان ذلك ممكنا وخاصة فى الفرق الدنيا ؛ ونلجأ إلى التجريب الحقيقى أو المجازى عند شرح التعاريف أو التصدى للبراهين — كلما سنحت الفرصة لذلك ،

(ب) نتوخى إبراز المعلومات الرياضية من خلال أوجه النشاط المحسوسة وتطور العمل بها ،

(ج) نستخدم المسائل التى لها أصل عملى لا لنؤكد فوائد الرياضيات فحسب بل ولنستثير الرغبة فى تتبع التطورات النظرية أيضا ؛

٢٠ — من المهم أن :

(أ) نعاون التلاميذ فى تكوين الأفكار واكتشاف العلاقات والخصائص الرياضية بأنفسهم بدلا من أن نفرض عليهم نتائج تفكير الكبار فى صورة جاهزة ،

(ب) نتأكد من أن التلاميذ قد تمثلوا الأفكار والعمليات الرياضية قبل أن نقدم لهم القواعد الأصولية ،

(ج) لا نحاول تدريب قدراتهم إلا على العمليات التى تمثلوها بصورة تامة ؛

٢١ — من الجوهرى أن :

(أ) نعطى التلاميذ فرصة اكتساب الخبرة بالوحدات والعلاقات الرياضية أولا، ولا ننتقل إلى القياس والاستنتاج إلا بعد إتمام هذه المرحلة ،

(ب) أن نتدرج فى عمليات القياس والاستنتاج فى الرياضيات ،

(ج) أن ندرب التلاميذ على صياغة المسائل والبحث عن البيانات واستخدامها وتقييم النتائج ،

(د) أن نتطور بالموضوع عن طريق الكشف ، لا عن طريق التلقين الجامد ،

(هـ) أن نعاون التلاميذ على إدراك معنى النظرية الاستنتاجية الفرضية حيث يقوم البرهان على أساس عدد من البديهيات ،وتدخل فيه المصطلحات الجديدة بتعريفاتها ، وذلك حتى تؤدى العملية إلى المعالجة المنطقية الاستنتاجية والقياسية ؛

٢٢ — من الضرورى أن :

(أ) ندرس الاخطاء التى يقع فيها التلاميذ، ونعتبرها وسيلة لفهمنا للعمليات العقلية التى يمر بها تفكيرهم الرياضى ،

(ب) نعاون التلاميذ على الكشف عن أخطائهم وتصحيحها بأنفسهم ،

(ج) نعين التلاميذ على فهم فكرة التقريب والتدرج فى أحجام الكميات ومعقولية النتائج ،

(د) نؤثر التفكير والتعقل على التمرين الآلى والاستظهار ، ونقصر استخدام الذاكرة على تثبيت النتائج الأساسية ،

(هـ) نضع الامتحانات التى تتطلب الإجابة عنها المهارة الرياضية ، لا تلك التى تقيس مقدار ما حشاه التلاميذ فى عقولهم ؛

٢٣ — من المهم أن :

(ا) نشجع قوالب التعبير الفردية ، حتى ولو كانت تقريبية ، ونعمل على تهذيبها بالتدريج ،

(ب) نوجه التلاميذ نحو الدقة فى التعبير ملتجئين فى ذلك إلى حاجتهم للاتصال الناجح الفعال بالآخرين وتوضيح أفكارهم ،

(ج) نشجع البحث الفردى والمبادأة والابتكار بقدر ما نشجع العمل الجماعى ،

(د) نعمل على زيادة عدد التلاميذ الذين يهتمون بالرياضيات ويميلون اليها ونساعدهم على تنمية معلوماتهم ومعارفهم ، وذلك بإنشاء الأندية وإلقاء المحاضرات وعقد المباريات وغير ذلك من ألوان النشاط الاختيارى ، وعن طريق تزويدهم بالكتب والمجلات اللازمة ؛

٢٤ — من الجوهرى أن :

(ا) نؤكد على أن الرياضيات وحدة متكاملة ، ونتجنب الفصل بين مختلف فروعها فصلا تاما ، ونربط بين مختلف الطرق التى يمكن أن تتبع فى حل مشكلة أو مسألة ما ،

(ب) نشير إلى المراحل الرئيسية فى تاريخ تطور الأفكار والنظريات الرياضية التى تجرى دراستها ؛

٢٥ — من الجوهرى كذلك أن :

(ا) ننسق بين الرياضيات و بين العلوم التى تستخدم الرياضيات .

(ب) نستغل ما يتطلبه التفكير الرياضى فى زيادة دقة التعبير اللغوى ووضوحه وإيجازه ،

(ج) نحافظ على الرابطة الوثيقة بين الرياضيات من ناحية و بين الحياة والواقع من ناحية أخرى .

المواد التى تستخدم فى تدريس الرياضة

٢٦ — إن التطور الذى مرت به طرق تدريس الرياضيات يدعو إلى إحداث التعديلات فى الكتب المقررة . و إلى جانب الكتب التى تمهد للأفكار المجردة ينبغى أن يكون فى متناول التلاميذ كتب أخرى للمراجعة حيث تدرس الموضوعات مرة أخرى ، وتنظم على مستوى أرفع . كما ينبغى أن تتوفر المراجع والمواد الإضافية والكتب المبسطة والدوريات ... الخ فى مكتبات الفصول . ويجب أن يتم جمعها فى ضوء الحاجات المختلفة لتلاميذ الشعب المختلفة ؛ وأن ندخل فى حسابنا الحاجات العملية والفنية والتطورات النظرية والاعتبارات التربوية ؛

٢٧ — تلعب الوسائل السمعية والبصرية ، والنماذج المجسمة (المأخوذة من الواقع أو التى يشكلها التلاميذ والمدرسون ، أو التى تنتجها الشركات التجارية) دورا تتزايد أهميته فى التدريس . و ينبغى أن نستغلها فى مساعدة التلاميذ على فهم المعانى الرياضية المجردة بطريقة ايجابية فعالة .

المدرسون

٢٨ — ربما كان الدور الذى يلعبه معلم الرياضة أهم من الدور الذى يلعبه معلم أية مادة أخرى . ولهذا ينبغى أن توجه السلطات التربوية عناية خاصة نحو تعبئة مدرسى الرياضيات و إعدادهم وتدريبهم أثناء الخدمة ؛

٢٩ — ينبغى للمدرسين الذين يسند إليهم تدريس الرياضة فى المدارس الثانوية أن يكونوا قد درسوها على مستوى أرفع بكثير من ذلك الذى سيطلب منهم تدريسها عليه ، و ينبغى ألا تقتصر هذه الدراسات على الرياضة النظرية و إنما ينبغى أن تشتمل كذلك على الرياضيات التطبيقية مع فكرة عامة عن تاريخ التفكير الرياضى ومناهج العلوم الرياضية نفسها ، ومبادئ الرياضة من زاوية التدريس ؛

٣٠ — ينبغى أن تسند إلى أكفأ المعلمين مهمة التدريس لتلاميذ المراحل الأولى والمتخلفين من تلاميذ المراحل المتأخرة ؛

٣١ — ينبغى أن يعتبر الإعداد المهنى والتربوى جزءا ضروريا من إعداد مدرس الرياضيات ، وينبغى أن يقوم هذا الإعداد على فهم واضح ناضج لأسس التربية الإنسانية وأهدافها ، كما ينبغى أن يوجه الاهتمام فيه إلى نمـــو الذكاء وعلاقته بتطور التفكير الرياضى . ويجب أن يتضمن الإعداد أيضا دراسة العلاقة بين المحسوس والمجرد ، وأن تحتل طرق استخدام النماذج فى تدريس الرياضيات مكانها اللائق فى هذا الإعداد . كما ينبغى أن يدرب المدرس الذى يعد لتدريس الرياضة على الملاحظة والتجريب فى تدريس هذه المـادة . وفوق هذا كله ، ينبغى أن يكون المدرس نفسه من المهتمين بالمسائل المتصلة بالمراهقين وآمالهم ؛ وبذلك يتمكن من أن يكون مرشدا وموجها لهم ؛

٣٢ — يجب أن تهيأ للمدرسين الذين يقومون بالتدريس فعلا فرصة مسايرة التطورات الحديثة فى العلوم الرياضية النظرية والتطبيقية ، والخطوات التى اتخذت للنهوض بتدريس هــذه المـادة . وينبغى أن تهيأ لهم كذلك فرصة الاستزادة من التدريب (عن طريق المحاضرات والدراسات الصيفية وحلقات الدراسة والبحث والعمل فى المصانع والورش والدراسات العملية والكتب والنشرات ... الخ) .

٣٣ — من أفضل الطرق للنهوض بتدريس الرياضيات نشر التوصيات التى يتقدم بها المفتشون والاخصائيون فى هذه المـادة ، والمشتغلون بمسائل التربية والنماذج الممتازة من أعمال المدرسين ذوى الخبرة الطويلة ؛

٣٤ — ينبغى أن يحظى مدرس الرياضيات بمـا تؤهله له دراساته العلمية ومهنته من احترام ومنزلة فى مجتمعنا القائم ؛

٣٥ — لمـا كان تدريس الرياضة على الوجه الصحيح جزءا جوهريا من عملية التربية فى جميع البلاد فإنه من الواجب أن تجتذب مهنــة التدريس العدد الكافى من المعلمين الأكفاء لهذه المـادة . وتبرز أهمية توفر العدد الكافى من مدرسى الرياضيات من استعراضنا لمـا لهم من أثر فى التقدم الذى تحرزه الأمم جميعا فى العلوم والفنون والاقتصاد والاجتماع ؛

التعاون الدولى

٣٦ — ينبغى أن تتعاون الحكومات والهيئات الثقافية والتربوية الدولية كهيئة اليونسكو ومكتب التربية الدولى واللجنة الدولية لتدريس الرياضة، واللجنة الدوليــة للنهوض بتدريس الرياضيات — على العمل بكل الوسائل الممكنة (كالمطبوعات والمحاضرات والاجتماعات والمعارض والرحلات والبعثات ...الخ) على النهوض بالمجهودات الدولية التى تبذل فى سبيل تبادل الآراء والمشروعات والبحوث ونتائجها فى ميدان تدريس الرياضة، حتى تتاح للناشئة فى جميع أنحاء العالم فرصــة الإفادة السريعة بخبرات المعلمين فى مختلف البلدان وبمـا يحرزونه من تقدم .

التوصية رقم ٤٤

بشأن : " التوسع فى المبانى المدرسية "

[١٩٥٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ينعقد جلسته العشرين بجنيف فى يوم ٨ من يوليو سنة ١٩٥٧ ، وفى يوم ١٦ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا لأن ما تقـدم به المؤتمر الدولى من توصيات فى المـاضى وما سوف يتقدم به فى المستقبل لن يتسنى تنفيذه إلا إذا توفر العدد الكافى من المبانى المدرسية فى مختلف البلدان ؛

و بالإشارة إلى التوصية التاسعة بشأن التشريعات الخاصة بالمبانى المدرسية — تلك التوصية التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام فى جلسته الخامسة التى عقدت فى السابع عشر من شهر يوليو عام ١٩٣٦ ؛

وحيث إن تطور التعليم يعتبر من المشكلات الجوهرية التى علينا أن نجد لها حلا فى السنوات المقبلة مبتغين فى ذلك خير الإنسـانية وساعين إلى إحراز التقدم الثقافى والاقتصادى والاجتماعى وتحقيق التفاهم بين شعوب العالم ؛

ونظرا لأن حق التعليم يقتضينا أن نتيح لجميع الأطفال دون تمييز أو تفرقة فرصة تلقى تعليمهم فى أماكن مناسبة تم تصميمها واعدادها لهـــذا الغرض بالذات ؛

ولما كانت جميع البلدان ، على اختلاف مراحل التطور المادى والثقافى التى تمر بها ، تعانى من نقص المبانى المدرسية ؛

وحيث إن تزايد عدد السكان والأخذ بمبدأ التعليم الالزامى للجميع أو إطالة مدة هـذا التعليم والتوسع فى التعليم الثانوى سوف يترتب عليه بالضرورة زيادة عدد المتقدمين إلى المدارس عاما بعد عام ؛

ونظرا لصعوبة المشكلة وتعقدها وما يقتضيه ذلك من ضرورة التعاون داخل البلد الواحد بين جميع السلطات المعنية بمشروعات أبنية التعليم ؛

ونظرا لأن جميع بلدان العالم لا بد من أن تستفيد من التعاون الدولى وأن كثيرا من هذه البلدان ما زال فى أشد الحاجة إلى المعونة الدولية ؛

وحيث إن البلدان التى تشترك فى أهدافها قد تختلف نظمها الاقتصادية والمالية والإدارية بحيث تحتاج إلى أن تصل إلى مختلف الحلول لمشكلة أبنية التعليم ؛

يتقدم بالتوصيات الآتية إلى وزارات التربية والتعليم فى مختلف البلدان :

حصر الاحتياجات

١ — من الجوهرى لكى نصل إلى حل معقول لهـذه المشكلة ونتلافى جميع النفقات التى لا داعى لها أن نقوم سلفا برسم خطة شاملة قائمة على دراسة الحاجات الراهنة والمستقبلة إلى أبنية التعليم ؛

٢ — ينبغى أن تقوم هـذه الدراسة على الحاجات التعليمية التى يواجهها كل بلد وأن تشتمل على :

(أ) إحصاء لأبنية التعليم القائمة بما فى ذلك المبانى المؤجرة والمبانى المؤقتة وتفصيل طريقة الاستفادة بها فى الوقت الحاضر ومدى إمكان تعديلها على نحو يجعلها تسد حاجات جديدة ؛

(ب) بيانات إحصـــائية عن الاتجاهات الراهنة والمستقبلة التى يسير فيها تعداد تلاميذ المدارس ؛

(ج) دراسة الآثار التى يمكن أن يتركها على نمو عدد المتقدمين إلى المدارس وتوزيعهم : (١) إدخال نظام التعليم الالزامى لجميع حيثما لا يوجد هذا النظام بالفعل ، (٢) إطالة مدة التعليم الالزامى ، (٣) توفير فرص التعليم الثانوى لأعداد متزايدة من الطلبة ، (٤) التحركات الداخلية للسكان ، (٥) توزيع أبنية التعليم على نحو أفضل ،

(د) تقدير للاعتمادات المـالية اللازمة لتنفيذ هذه الخطة ،

(هـ) تحليل لمدى توفر الفنيين والعمال ومواد البناء اللازمة ؛

(و) الترتيبات اللازم اتخاذها لتنفيذ الخطة على مراحل ؛

٣ — تختلف طبيعة الهيئات التى تقوم على إجراء هــذه الدراسة وتتبعها على نحو يجعلها تساير الأوضاع القائمة باختلاف التنظيم الإدارى لكل بلد ودرجة تغلغل نظام المركزية فى نظامها التعليمى ، على أنه من المستحب عند ما تكون مسئولية التعليم ملقاة على عاتق السلطات المحلية أن تتم دراسة شاملة تعطى فكرة عامة عن احتياجات البلاد ككل ؛

٤ — ويعتبر وضع مثل هــذه الخطط طويلة الأمد وكذلك إبراز المسائل التى تحتاج إلى أن يبت فيها وسيلة لتنبيه السلطات والرأى العام إلى الحاجات الملحة التى ينبغى للبلد أن يسدها ،وما يتطلبه سد هذه الحاجات من أموال .

الإجراءات الإدارية

٥ — ينبغى أن تكون الإجراءات الإدارية التى يتطلبها إنشاء المبانى المدرسية بسيطة وسريعة قــدر الإمكان ولا ينبغى بأية حال أن تكون هذه الإجراءات بحيث تعرقل أو تعطل بناء المدارس ؛

٦ — من الضرورى حيث يدخل بناء المدارس فى اختصاص مختلف السلطات على مختلف المستويات أن تجنب تكرار الأعمال وتداخلها بين الهيئات الإدارية المركزية والاتحادية والإقليمية والمحلية ؛

٧ — من صالح التعليم أن تتاح للسلطات المحلية فرص الإسهام بأكبر نصيب ممكن فى برامج بناء المدارس ؛

٨ — فى الحالات التى تكون مختلف الوزارات (التعليم ، الأشغال ، المالية) مسئولة مسئولية مباشرة عن موضوع إنشاء أبنية التعليم ينبغى أن تبذل كل الجهود الممكنة للتنسيق بين اختصاصاتها ؛

٩ — يؤدى وضع الخطط طويلة الأمد على مستوى قومى أو إقليمى أو محلى سواء أكان على أساس الإلزام أو الاختيار ، إلى تيسير الإجراءات وزيادة الكفاية والاقتصاد فى الوقت .

١٠ — يجب العمل على توفير فرص السكنى للعلمين فى نفس الوقت الذى يجرى فيه بناء المدارس وبخاصة فى المناطق التى تهدد فيها أزمة المساكن بالتأثير فى الجهود التى تبذل لتعبئة المعلمين .

الإجراءات المالية والاقتصادية

١١ — مهما كانت مرحلة التطور التى يمر بها التعليم فى أى بلد من البلدان يجب أن ينظر إلى نفقات أبنية التعليم على أنها حاجة مستمرة . ومن الضرورى لمواجهة مثل هذه النفقات أن يرسم كل بلد لنفسه سياسة مالية طويلة الأمد ؛

١٢ — يجب فى ضوء التنظيم الإدارى والاقتصادى لكل بلد من البلدان أن يحقق أكبر قدر من التوازن بين الأنصبة التى يسهم بها فى تمويل أبنية التعليم كل من السلطات المحلية والإقليمية والمركزية والاتحادية .

١٣ — نظرا لضخامة النفقات التى يتطلبها بناء المدارس ينبغى أن تبذل كل الجهود الممكنة للعمل على خفض هذه النفقات إلى الحد الأدنى مع مراعاة ألا تتأثر بذلك صلاحية البناء من الناحيتين التعليمية والصحية للغرض الذى أنشىء من أجله ؛

١٤ — عندما يكون الأمر أمر توفير فرص التعليم الأساسية أو سد حاجات جديدة ملحة فقد ثبتت أفضلية اتخاذ الإجراءات المالية الاستثنائية الآتية :

(أ) إنشاء ميزانيات تكميلية أو سلف أو صناديق قومية أو محلية لتغطية نفقات برامج العمل الاستثنائية ،

(ب) الحصول على موارد إضافية عن طريق فرض الضرائب الخاصة وجمع التبرعات والهبات ،

(ج) تشجيع استثمار رءوس الأموال الخاصة عن طريق إصدار الأسهم والسندات ،

(د) قبول الهبات التي يمنحها الأفراد أو الجماعات في صورة أموال أو أراض أو أيد عاملة أو مواد ؛

١٥ — تعمد السلطات التشريعية في بعض البلدان إلى إلزام المؤسسات الصناعية أو التجارية أو التعدينية أو الزراعية أو شركات الإسكان بالإسهام بطريقة أو بأخرى في بناء المدارس مما قد يساعد على حل هذه المشكلة في مناطق معينة .

الاجراءات الفنية

١٦ — يجب أن تصمم المدارس على أساس الحاجات التعليمية وأن تؤخذ في الاعتبار عوامل المناخ والحالة الاقتصادية للبلاد وطرق البناء والتنظيم الإداري في كل بلد ، وعلى ذلك يجب أن يكون تصميم أبنية التعليم نتيجة للتعاون الوثيق بين المربين والمهندسين ومتعهدي البناء والقائمين على شئون الإدارة ؛

١٧ — أثبتت التجربة قيمة الدراسات التي تجرى على تصميم أبنية التعليم وإنشائها بمعرفة هيئات تؤلف لهذا الغرض ؛

١٨ — تشير التغييرات التي تطرأ على توزيع السكان وعلى الحاجات التعليمية وطرق التدريس إلى أن من الأفضل ألا تبنى المدارس لتبقى مدى الدهر ، وأن تنشأ على نحو يتسنى معه تعديلها بحيث تساير ما يطرأ من تغييرات أثناء قيامها ؛

١٩ — من الضرورى عند إنشاء المبانى الجديدة أن نأخذ فى الاعتبار ما جد من تطورات فى طرق التدريس والمواد المستخدمة فيه ؛

٢٠ — مما يساعد إلى حد كبير على خفض نفقات الإنشاء والتعجيل بإجراءاته الإفادة بالتطورات التى حدثت فى النظريات التعليمية و بما جد من تبسيط وتقنين لطرق البنـاء ومن إمكان وضع الخطط النموذجية المتنوعة والقابلة للتعديل ، وذلك مع مراعاة تجنب التوحيد أو الجمود الذى يتنـافى مع تباين الظروف المحلية ؛

٢١ — قد تؤدى الدراسة المتزنة لحاجات المنتفعين بهذه المبانى إلى اقتصاد كبير فى النفقات بخفض المساحة التى ينشأ عليهـا البناء ، و بخفض استهـلاك مواد البناء ، مما يشجع على الإفادة بهذا الوفر ، مع مراعاة عدم الإضرار بالحاجات التعليمية والصحية ؛

٢٢ — سوف تدعو الضرورة إلى إنشاء المبانى المدرسية على مراحل . ومع ذلك ينبغى تخطيط كل مشروع من مشروعات الإنشاء ككل قبل البدء فى تنفيذ أى جزء من أجزائه حتى يكون المشروع بعد إتمامه مرضيا من الناحيتين التعليمية والمعارية ؛

٢٣ — قد يكون توفـير مرافق التعليم المكشوفة فى المنـاطق التى يساعد مناخها على ذلك إجراء اقتصاديا لحل مشكلة أبنية التعليم حلا جزئيا ؛

٢٤ — من الجوهرى عند تخطيط المدن أن ندخل فى اعتبارنا منذ البداية ترك فراغ يتسع لإنشاء جميع أنواع المدارس على ألا نغفل أنه فى المستقبل غير البعيد سوف يحتاج إنشاء المدارس الثانوية الى فراغ يفوق ما يحتاجه إنشاء المدارس الابتدائية ؛

٢٥ — من المستحسن عند اختيـار مواقع المـدارس الجديدة أن ندخل فى اعتبارنا ما قد يحدث من تغيرات فى توزيع السكان وأخطار المرور ، وتوفر وسائل الانتقال والمرافق العامة والظروف الطبوغرافية وأحوال التربة وما إلى ذلك ؛

٢٦ — فى المناطق التى يقل فيها عدد السكان ينبغى الإفادة بما يحدث من تطور فى وسائل النقل وانشاء مدارس مركزية تتسع لاعداد كبيرة من التلاميذ بدلا من المدارس الصغيرة المستقلة توخيا للاقتصاد ؛

٢٧ — ينبغى أن تتوفر لدى شركات ومؤسسات الإنشاء المعلومات الصحيحة عن بناء المدارس حتى يتسنى لها رسم برامج العمل قبل الشروع فى تنفيذها بفترة كافية ، وتنظيم ما لديها من أيد عاملة ومعدات على خير وجه ممكن ؛

٢٨ — لكى يتسنى لشركات ومؤسسات البناء الحصول على ما يلزمها من المواد بأثمان أفضل ، وتوحيد بعض عناصر البناء وتنظيم عملياته على أسس معقولة ، ربما كان من المستحسن فى بعض الحالات الجمع بين إنشاء عدد من المدارس فى عقد واحد شامل ؛

٢٩ — ينبغى أن يكون ثمة برنامج خاص يهدف إلى تشجيع تأليف المجالس القوميـة وتنظيم حلقات الدرس التى يسهم فيها الاخصائيون وإقامة المعارض وعقد المسابقات فى أعمال الرسم والتصميم وما إلى ذلك .

إجراءات الضرورة

٣٠ — ينبغى ألا نغفل تمام الأغفال دراسة بعض الحلول المؤقتة على أن ينظر اليها على أنها شر لا بد منه ،ولا بد كذلك من علاجه فى أقرب فرصة ممكنة حتى لايسمح له بالبقاء بصفة دائمة ؛

٣١ — من بين إجراءات الطوارئ ذات المساوئ الواضحة زيادة عدد تلاميذ الفصل أو مناوبة التلاميذ على فصول الدراسة (بحيث تستخدم حجرة الدراسة الواحدة لمجموعتين أو ثلاث من التلاميذ بالتناوب) ومثل هذه الاجراءات لاينبغى اتخاذها إلا فى الظروف الشاذة ؛

٣٢ — قد يكون استخدام المبانى التى أنشئت أصلا لأغراض غير تعليمية أو إنشاء مبان مؤقتة إجراءا لا مفر منه فى كثير من الأحيان . فإذا ما اقتصر

أمر استخدامها على فترة محدودة فربما كان ذلك أيسر الطرق وأرخصها لسد حاجة طارئة ، على أنها إذا استبقيت لفترات طويلة فإن هناك من الأدلة مايشير إلى أنها — فضلا عما قد يكون لها من مساوئ تعليمية وصحية — قد تجاوز تكاليفها (تكاليف شرائها أو إيجارها أو صيانتها أو ما الى ذلك) ما تتطلبه أبنية التعليم التى صممت تصميما صحيحا لتستخدم بصفة دائمة .

التعـــاون الدولى

يتقدم المؤتمر إلى منظمة الأمم المتحدة وإلى هيئاتها المتخصصة وإلى المنظمات القائمة بين الحكومات بالتوصيات الآتية :

٣٣ — من الخير لجميع البلدان أن تكافح كل ما من شأنه تعويق تطور التعليم وعليها أن تعاون بعضها البعض فى العمل على إنجاح مشروعاتها لإنشاء أبنية التعليم ؛

٣٤ — من الخير أن تلقى حالة البلدان المتخلفة عناية خاصة ، فنظرا لما تواجهه من احتياجات ضخمة لا بد أن تسدها وعقبات كثيرة لا بد أن تذللها فإنها تعانى رغم كل ما تبذله من جهود ، نقصا فى المواد والإمكانيات المالية والفنية يجعل من المعونة الأجنبية لهذه البلدان أمرا ضروريا وحاجة ملحة . وعلى هذا فمن الخير أن تعمل الهيئات الدولية التى تمارس نشاطها فى أرجاء العالم أو فى بعض أقاليمه — تعاونها فى ذلك الهيئات القومية التى تتألف فى البلدان المنتعشة هادفة إلى منح المعونات الأجنبية — على مواصلة معونتها التى تخصص لأبنية التعليم فى البلدان التى لا تزال فى حاجة ملحة إليها إن لم تعمل على زيادة هذه المعونة ؛

٣٥ — وينبغى أن تقدم المعونة الدولية فى ميدان إنشاء أبنية التعليم وتصميمها وتمويلها (الذى ينبغى أن يتحدد دائما فى ضوء الظروف المحلية للبلاد) فى صورة :

(ا) ارسال مهندسين وفنيين إلى الخارج وإيفاد البعثات بمنح من برامج المعونة الفنية ،

(ب) تبادل الآراء والخبرات والمعلومات ومن الخير فى هذا الشأن أن ينشأ بالتعاون مع هيئة اليونسكو وغيرها من المؤسسات الدولية مركز دولى

لأبنية التعليم يزود بما يلزمه من أساتذة ، كما ينبغى لمثل هـذا المركز بعد إنشائه أن يشجع على إنشاء مراكز إقليمية مماثلة و يعاون فى إنشائها ؛

(ج) تنظيم اجتماعات دولية ومعارض لأبنية التعليم ورحلات دراسية بمعرفة الجمعيات والاتحادات الدولية للمربين والمهندسين وعلماء الاقتصاد ؛

(د) نشر المقالات والكتيبات و إصدار المجلات التى تتناول الطرق الحديثة لإنشاء أبنية التعليم ؛

٣٦ — وفى استطاعة المنظمات الدولية كذلك أن تلعب دورا هاما فى إنشاء مراكز البحث القومية والإقليمية التى تعمل على تصميم خطط بنائية مناسبة وابتداع طرق اقتصادية سريعة تناسب عمليات الإنشاء فى مختلف المناطق ؛

٣٧ — من الممكن أن تقدم المساعدات الدولية فى صورة منح وقروض بشروط سخية بل إن من الممكن إنشاء صندوق دولى للمعاونة فى إنشاء أبنية التعليم ؛

٣٨ — قد يرى البنك الدولى للانشاء والتعمير النظر فى إمكان عقد قروض طويلة الأجل لإنشاء أبنية التعليم فى البلاد التى تتقدم بطلبها ، وسوف تظل مثل هذه البلاد فى حاجة إلى هذه القروض طالما عجزت مرحلة التطور الاقتصادى التى تمر بها عن تمكينها من مواجهة النفقات الضرورية بنفسها ؛

٣٩ — قد يكون من الخير تعيين الخبراء اللازمين لبحث موضوع استثمار رؤوس الأموال المتوفرة على نطاق دولى فى مشروعات إنشاء أبنية التعليم و بخاصة فى البلدان المتخلفة ؛

٤٠ — قد تتخذ المعونة الدولية صورة المنح أو الهبات أو عرض مواد البناء اللازمة بأسعار متهاودة ، ويدرس إمكان اتباع هذه الإجراءات بمعرفة الهيئات الدولية والقومية المختصة ببحث المسائل الاقتصادية والاجتماعية ؛

٤١ — من المشروعات البالغة الأهمية التى ينبغى لمنظمة اليونسكو إدراجها فى برامج نشاطها للسنوات القليلة القادمة مشروع يخصص لأبنية التعليم .

التوصية رقم ٤٥

بشأن : "إعداد المدرسين القائمين على إعداد معلمى التعليم الابتدائى"

[١٩٥٧]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ، يعقد جلسته العشرين بجنيف فى يوم ٨ من يوليو سنة ١٩٥٧ ، وفى يوم ١٧ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى التغيرات السريعة التى أحدثها التقدم الاقتصادى والفنى والاجتماعى فى العالم الحديث ؛

ونظرا إلى أن مشكلة إعداد المدرسين القائمين على إعداد معلمى التعليم الابتدائى مشكلة دائمة ، و إلى أن مسئوليات المدرسة الابتدائية قد ازدادت ازديادا كبيرا وأصبح من الضرورى الآن أن تشتمل على إعداد الأجيال الصاعدة إعدادا خلقيا واجتماعيا ووطنيا سليما بجانب إعدادهم إعدادا علميا وتزويدهم بالمهارات ؛

ونظرا إلى أن هذه المسئوليات المتزايدة سوف تتطلب من معلمى المدارس الابتدائية مستويات أعلى من المعرفة والمهارة فى الدراسات الإنسانية والاجتماعية والمواد العلمية الخالصة والفنية البحتة ؛

وبالإشارة إلى التوصية رقم ٣٦ بشأن إعداد معلمى التعليم الابتدائى والتى اتخذها المؤتمر الدولى فى جلسته السادسة عشرة التى انعقدت فى يوم ١٤ يوليه سنة ١٩٥٣ ؛

ونظرا إلى أن هيئات التدريس بمعاهد إعداد معلمى التعليم الابتدائى يحتاجون إلى أن يحصلوا بصفة خاصة — أثناء إعدادهم هم أنفسهم — على تجارب شخصية فى قطاعات حياة عصرهم الثقافية والاقتصادية والاجتماعية ؛

ونظرا إلى أن تقدم الدراسات الاجتماعية والعلوم التربوية يتطلب الآن — بصفة خاصة — أن يدرب معلمو التعليم الابتدائى فى هذه الميادين حتى يستطيعوا أن يصدروا أحكامهم الحكيمة المستقلة ؛

ونظرا إلى أنه يبدو من العسير على مدرسى التربية العملية أن يعدوا معلمى التعليم الابتدائى إعدادا طيبا دون أن يكونوا هم أنفسهم قد مارسوا التدريس بالمدارس الابتدائية وألفوه بصورة كاملة ؛

ونظرا إلى أن الأساتذة المسئولين عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى لا يمكنهم أن يقنعوا — أثناء إعدادهم هم أنفسهم — بالدراسات النظرية الخالصة ، وإلى أنه ينبغى لهم أن يكونوا قادرين على أن ينقلوا إلى تلاميذهم طرق التدريس الحديثة الفعالة ، مع تنمية قدرة كل تلميذ من تلاميذهم على البحث الفردى والعمل الخلاق ؛

ونظرا إلى أن الأزمة الدولية فى معلمى التعليم الابتدائى تحتم الاستمرار فى تنمية المعاهد المسئولة عن إعدادهم ، وترقية جميع المؤسسات المتصلة بدراسة التربية والتعليم ؛

ونظرا إلى أن الإعداد المهنى إذا كان أمرا لاغنى عنه بالقياس إلى من سوف يقومون بتدريس المواد العامة ، فإنه من ألزم المستلزمات بالقياس إلى من سوف يقومون بتدريس العلوم التربوية ؛

ونظرا إلى ميل بعض الجامعات والمعاهد العليا نحو الاهتمام بالعلوم والبحوث التربوية دون أن تعنى بجوانبها التطبيقية أو العملية فى التدريس ؛

ونظرا إلى أن معاهد إعداد المعلمين يجب أن تكون من مراكز البحث التربوى ، ولذلك يجب أن يعهد بإدارتها إلى رجال لا تكون كل مؤهلاتهم

أنهم مدرسون محنكون فحسب بل ومهتمون اهتماما شخصيا بالعلوم والبحوث التربوية أيضا ؛

ونظرا إلى أن المجتمع الحديث يطالب بالمزيد من التعاون الدولى والفهم المتبادل ؛

ونظرا إلى أن الدول تتفق فى الأهداف وتتفاوت فى النظم الاقتصادية والمالية والإدارية ولذلك ينبغى لها أن تبحث عن حلول متباينة لمشكلة إعداد المدرسين المسئولين عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى بلاد العالم المختلفة التوصية التالية :

١ — من الضرورى أن تعطى السلطات المعنية إهتماما متزايدا لمسألة إعداد هيئة التدريس التى عليها أن تعد معلمى التعليم الابتدائى فى كل من الدراسات العامة والخاصة والعلوم التربوية ، وأن تشترط تلق هذا الإعداد من بين مسوغات التعيين ؛

٢ — يتم إعداد معلمى التعليم الابتدائى فى الوقت الحاضر فى معاهد على المستوى الثانوى ، وعلى مستوى ما بعد الثانوى ، وعلى المستوى الجامعى . وبالنظر إلى استمرار التحسن فى أوضاع المدرسين القانونية يستحسن أن يعد معلمو التعليم الابتدائى فى معاهد على المستوى العالى ؛

٣ — عند المفاضلة بين الطريقتين المتبعتين فى إعداد هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى (وهما الكليات الجامعية أو المعاهد الخارجة عن نطاق الجامعة) ينبغى لكل دولة أن تختار الوضع الذى يستجيب لسد حاجتها من المدرسين ويتفق مع هيكل تعليمها العالى ؛

٤ — فى الدول التى يتداخل فيها النظامان ينبغى أن يبذل كل جهد مستطاع لتحاشى ضياع الجهود ولضمان أكبر قدر من التعاون ؛

٥ — لما كان نجاح معاهد إعداد المعلمين على المستوى الجامعى يتوقف على هيئات التدريس ذات الإعداد الجامعى فانه من المرغوب فيه التحقق مقدما من توفر هؤلاء المدرسين ؛

٦ — فى البلاد التى يتم فيها إعداد المدرسين المسئولين عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى فى إحدى الكليات الجامعية من المستحب أن يتضمن هذا الإعداد دراسات مشتركة مع الكليات الأخرى ؛

٧ — أما البلاد التى يتم فيها هذا الإعداد فى معاهد خارجة عن نطاق الجامعة فينبغى أن يشجع التعاون بين هذه المعاهد والجامعات بحيث يتمكن طلبة هذه المعاهد من متابعة بعض الدراسات الجامعية ؛

٨ — من المفيد أن تقوم المعاهد المسئولة عن إعداد هيئات تدريس معلمى التعليم الابتدائى بإعداد المفتشين ورجال الإدارة المدرسية أيضا ، وفى هذه الحالة ينبغى أن تتاح كل فرصة ممكنة للمدرسين المحنكين لكى يستفيدوا من هذا الإعداد ،

٩ — ينبغى أن يكون عميد معهد إعداد المعلمين من المربين البارزين الذين تتوفر لهم المعرفة الممتازة والتجربة الواسعة والخبرة العميقة بالمشكلات التربوية . فاذا تطلبت الظروف تعيين عميد تخصص أصلا فى إحدى المواد العلمية وجب أن يساعده اخصائى فى مشكلات التعليم الابتدائى ؛

١٠ — ينبغى على كل دولة أن تحاول — حسبما يقتضيه نظامها التعليمى — أن تنظم وتنمى الطرق التربوية على المستوى القومى ، وأن تؤمن أيضا تقدم البحوث ونمو معاهد إعداد المعلمين بكافة الوسائل المناسبة من مثل إنشاء هيئة تفتيشية أو لجنة مركزية أو هيئة جامعية . . . الخ ؛

١١ — فى الدول التى لم تنشأ فيها المعاهد اللازمة الكافية ينبغى تشجيع التعاون الدولى المؤدى إلى إعداد هيئات التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى فى المعاهد العريقة والجامعات الممتازة فى الخارج ، كما ينبغى رصد العون المالى الكفيل بتحقيق ذلك ؛

١٢ — أيا ما كان نوع المعاهد التى تعد هيئات التدريس المسئولة فى المستقبل عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى — ينبغى أن يكون أساتذة وطلبة هذه المعاهد فى وضع يمكن مقارنته بأوضاع الكليات أو المعاهد الجامعية ؛

١٣ — يجب أن يشترط الإعداد على المستوى الجامعي أو العالي المساوي لدرجة الليسانس — على الأقل — كمؤهل لا بد من توفره لدى جميع المدرسين المسئولين عن إعداد معلمي التعليم الابتدائي ؛

١٤ — عند اختيار أعضاء هيئة التدريس في كليات إعداد المعلمين ينبغي ألا تدخل القدرات الخلقية والثقافية والمهنية في الحساب فحسب ، بل ومدى الشعور بقداسة الرسالة وعمق الإحساس بالمسئولية الاجتماعية ؛

١٥ — وأيا ما كانت الطريقة المتبعة في التعيين [سواء أكانت امتحانات مسابقة أم اختيارا أم غير ذلك] فان تعيين هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمي التعليم الابتدائي يجب أن يتم بصورة موضوعية بحتة ولا يتأثر إلا بمؤهلات المرشحين وسعة اطلاعهم وقدراتهم التربوية ؛

١٦ — ينبغي أن تتكافأ أمام الرجال والنساء فرص التعيين كأعضاء في هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمي التعليم الابتدائي ؛ إذا تساوت مؤهلاتهما ، كما ينبغي أن يتقاضوا مرتبات واحدة ؛

١٧ — ينبغي أن تتلقى هيئة التدريس — أثناء إعدادهم — التعليم مجانا إذا اقتضت ظروفهم المادية ذلك ، بل وينبغي أن يتقاضوا منحا دراسية وإعانات مالية ، وأن يقيموا في الأقسام الداخلية مجانا ، ويتمتعوا بكل التسهيلات السكنية المعمول بها . أما المدرسون العاملون فعلا فينبغي لهم أن يحصلوا على إجازات بمرتب كامل ، وعلى بدل انتقال إذا لزم الأمر ؛

١٨ — إذا كان مدرسو المواد العامة من أعضاء هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمي التعليم الابتدائي يعدون كما يعد مدرسو التعليم الثانوي تماما جاز اختيارهم من بين مدرسي التعليم الثانوي مع أخذ مؤهلاتهم وخبرتهم في التدريس بنظر الاعتبار . وينبغي أن يعتبر هذا الاختيار بمثابة ترقية تؤهلهم لأن يتقاضوا مرتبات أعلى . وبعد أن يقع الاختيار عليهم ينبغي أن يمروا بفترة تجربة يستطيعون خلالها أن يقوموا بالاتصال — أو يعاودوا الاتصال — بالمدرسة الابتدائية ؛

١٩ — رغبة فى زيادة عدد الأعضاء الممتازين فى هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى يستحب جدا أن يمنح معلمو التعليم الابتدائى الذين أبدوا قدرات ممتازة أثناء تدريسهم إجازات دراسية بمرتب كامل لكى يتابعوا الدراسات اللازمة ؛

٢٠ — أما المدرسون الذين يعهد إليهم تدريس معلمى التعليم الابتدائى المقبلين بعض المواد الخاصة مثل الفنون والحرف ، والاقتصاد المنزلى ، والموسيقى والتربية البدنية فيجب أن يتلقوا إعدادا يمكن مقارنة مستواه بمستوى الإعداد الذى يتلقاه مدرسو المواد العلمية ؛

٢١ — من الطبيعى أن يتوفر الإعداد فى التربية وعلم النفس لكل من أساتذة المواد الخاصة والمواد العلمية على السواء ؛ وذلك حتى يتعلم كلا الطائفتين كيف يطابقون بين المواد التى يدرسونها وبين احتياجات تلاميذهم من معلمى المستقبل للتعليم الابتدائى ؛

٢٢ — وينبغى أن يكون إعداد المسئولين عن تدريس التربية وعلم النفس لمعلمى التعليم الابتدائى المقبلين نظريا وعمليا ؛ وأن يشتمل على دراسة علم نفس الطفل وعلم نفس المراهقين والطرق الخاصة ، والتربية التجريبية ، والتوجيه التعليمى ، وتاريخ التربية ، والتربية المقارنة والتقاليد القومية والمحلية ... الخ ويجب أن يتم تدريس هذه الفروع على مستوى عال ، وأن يشتمل على التعمق والتخصص فى أحد الفروع ؛

٢٣ — ينبغى لبرامج إعداد هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى أن تشتمل على تدريب الطلاب على البحث فى سياسة التعليم ونظمه ، كما ينبغى أن تتضمن واجبات الأساتذة فى معاهد إعداد المعلمين إجراء البحوث التربوية ؛

٢٤ — من المرغوب فيه أن يكون مدرسو التربية وعلم النفس ممن مارسوا التعليم بالمدارس الابتدائية من قبل ، ويصدق هذا أكثر ما يصدق على الأساتذة المشرفين على التربية العملية ؛

٢٥ — ينبغى أن توجه العناية الخاصة لإتاحة الفرصة أمام أعضاء هيئة التدريس لكى يشتركوا اشتراكا فعّالا فى العلاقات الدولية ، ولكى يدرسوا مشكلات تنمية التفاهم الدولى وكيفية التغلب عليها عن طريق التربية والتعليم ؛

٢٦ — ينبغى أن تبذل العناية لكى تتعرف هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى فى المناطق الريفيــة على الظروف الريفية وطرق التدريس الخاصة بالتعليم الريفى ؛

٢٧ — لما كان إعداد معلمى الشواذ ممن هم فى سن التعليم الابتدائى يحتاج إلى دراسات وخبرات خاصة فإن هـــذا الإعداد يجب أن يعهد به إلى هيئة تدريس تلقت إعدادا إضافيا خاصا وتقوم بمهمتها إما فى معهد عادى من معاهد إعداد المعلمين أو فى مؤسسة خاصة .

٢٨ — أياما كان نوع مؤسسات إعداد هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى فإنه ينبغى أن يتوفر لها عدد كاف من كراسى الأستاذية للتربية ، والمختبرات لإجراء البحوث النفسية والتربوية ، والمدارس — أو الصفوف — النموذجية الملحقة . وينبغى أن يكون لديها أيضا مكتبات عامرة بالكتب والدوريات فى علم النفس التربوى ، ومجموعة منتقاة من الوســائل السمعية والبصرية التى أعدت على أساس تجارى أو بأيدى المدرسين . ذلك لأن مدرسى المستقبل يجب أن يألفوا كل هذه المواد ويحسنوا استغلال موارد البيئة فى جعل تدريسهم أكثر واقعية وحيوية ؛

٢٩ — يجب على السلطات المعنية أن تعدّ العدة لتدريب هيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى أثناء الخـــدمة بنشر المطبوعات ، وعقد حلقات العمل أو الدراســة ، وإقامة مراكز للتدريب أثناء الخدمة ، وصياغة المناهج الدراسية ومنح المنح الدراسية ، والسفر إلى الخارج وما شابه ذلك . ومن المرغوب فيه أن يتم التعاون الوثيق بين هيئات التدريس هـــذه والأوساط العلمية بحيث تساعدهم هذه الأوساط العلمية على متابعة إجراء بحوثهم التربوية ؛

٣٠ — عندما تتلقى هيئة التدريس التربية العملية أثناء إعدادها يستحسن أن يختار طلبة فصول التربية العملية من بين طلبة معاهد إعداد المعلمين ، وأن يتم اختيارهم على أساس مؤهلاتهم الطيبة وخبرتهم الواسعة ؛

٣١ — من المفيد جدا لمدرس التربية أن يظل على اتصال منتظم بالتدريس الفعلى ، وللمفتش أن يعرض أفكاره على ضوء تجاربه فى سلسلة من المحاضرات التربوية . ولهذا يجب العمل على تشجيع التبادل بين مدرسى التربية والمفتشين بمعنى أن يحل أحدهما محل الآخر حيثما كان ذلك ميسورا وعمليا ؛

٣٢ — ينبغى لهيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى أن تتمتع — كحد أدنى — بكافة ما تتمتع به هيئات التدريس المماثلة (من عطلات وجداول دروس وتقاعد ، ومعاش ... الخ) . ومن المرغوب فيه أن يتمكنوا من الحصول على إجازة دورية كل سبع سنوات قوامها سنة كاملة بمرتب كامل يتابعون فيها دراسات مهنية أعلى ؛

٣٣ — ينبغى لهيئة التدريس المسئولة عن إعداد معلمى التعليم الابتدائى أن ينالوا ترقياتهم بنفس المعدل الذى ينالها به نظراؤهم من المدرسين أو الموظفين المدنيين الذين يحتلون مناصب من نفس المستوى ؛ وأما مدرسو التعليم الثانوى الذين اختيروا بالطريقة التى بينتها الفقرة ١٨ من هذه التوصية فإنهم يجب أن يتقاضوا مرتبات أعلى من المرتبات التى تتقاضاها هيئات التدريس بالمدارس الثانوية .

التوصية رقم ٤٦

بشأن : "إعداد مناهج التعليم الابتدائى و إصدارها"

[١٩٥٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ، يعقد جلسته الحادية والعشرين بجنيف فى يوم ٧ من يوليو سنة ١٩٥٨ ، وفى يوم ١٥ من يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

نظرا إلى أن التطور الذى يجدّ فى الوقت الحاضر يتميز بالتغير السريع فى المعرفة وفى النظم الاجتماعية وفى نشاط الجنس البشرى ؛

ونظرا إلى أن تلاميذ اليـوم الصغار يتم نموهم فى عالم يتأثر تأثرا بليغا بتطبيق العلوم فى جميع نواحى النشاط ؛

ونظرا إلى أنه بالرغم من أن التقـدم الذى أحرزته علوم التربية هو — إلى حد كبير — نتيجة تطور الأفكار ومناقشة الآراء وتبادل وجهات النظر إلا أن المطلب الأول ما زال هو البحث الموضوعى فى مشكلات التربية ؛

ونظرا إلى أننا عند إعدادنا للمناهج ينبغى أن ندخل فى حسابنا كلا من قدرات واهتمامات الطفل الفرد — ولدا أكان أم بنتا — واحتياجات المجتمع ؛

ونظرا إلى أن الهـدف الأساسى من التعليم الابتدائى هـو تزويد الأطفال بالأداة اللازمة لتحصيل المعرفة وتنمية مجموع شخصيتهم متكاملة — إلى جانب ما يغرسه فى نفوسهم من حب للعمل واحترام له ؛

ونظرا إلى أن المدرسة الابتدائيـة ينبغى أن تتيح لتلاميذها فرص القيام بالأعمال التى تستثير أقصى ما يستطيعون بذله من جهد ؛

ونظرا إلى أنه — لكى تصل جهود المعلمين إلى أقصى حدود الكفاية ينبغى أن يتاح لهم — فى حدود المقرر — قدر كاف من الحرية فى اختيار ما يعالجون من موضوعات — وما يتبعون من طرق بحيث يسيرون فى عملهم بخطوة تتناسب معهم ومع تلاميذهم على السواء ؛

ونظرا إلى أن هناك إجماعا بين رجال التربيـة على وجوب تجنب الافراط فى العمل المدرسى وشحن مناهج المدرسة الابتدائية وحشوها بالمواد الدراسية ؛

ونظرا إلى أنه تنبغى حماية تلاميذ المدرسة الابتدائية من أى ميل إلى إثقالهم بالدراسات والمسئوليات التى تجاوز حدود أعمارهم وقدراتهم المتفاوتة .

ونظرا إلى أنه على الرغم من تشابه الدول فى الأمانى والآمال إلا أن البـلاد المختلفـة الأوضاع يجب أن تصـل إلى حلول مختلفـة لمشكلة إعداد مناهج التعليم الابتدائى وإصدارها .

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية التالية :

المبادئ التى تنظم عملية إعداد مناهج التعليم الابتدائى

١ — كثر الخلط فى مختلف البلاد بين المعنى المراد من اصطلاحى " التعليم الابتدائى " " والتعليم الإلزامى " وعلى ذلك فحيثما لا يتفق هذان الاصطلاحان فى مدلولها تنبغى مقاومة الميل نحو نسب أهداف للتعليم الابتدائى غريبة عنه — الميل الذى يترتب عليه غالبا إثقال مناهج هذا التعليم وشحنها بالمواد .

٢ — ينبغى أن يهدف التعليم الابتدائى فى جميع البلدان إلى :

(أ) تزويد الطفل بالأدوات الأساسية اللازمة للتفكير والعمل — مكيفة طبقا لسنه ، والتى تمكنه فى المستقبل من أن يحيا حياة ممتلئة إلى أقصى حد بوصفه فردا ومواطنا ، كما تمكنه من فهم العالم الذى قدر له أن يعيش فيه ؛

(ب) نقل التراث والثقافة ؛ ليس هذا فحسب بل واصطناع الوسائل التى تخصبهما وتغنيهما ؛

(ج) تخريج أناس أحرار يدركون مسئولياتهم ويحترمون ذواتهم وذوات غيرهم ويؤدون فى الحياة القومية دورا إيجابيا نافعا ؛

٣ — يجب أن يكون من الأهداف الرئيسية للتربية الحديثة تهيئة الأطفال للإسهام اسهاما واعيا فعالا يتناسب مع عمرهم ونموهم — فى حياة الأسرة وفى حياة المجتمع المحيط وفى حياة الأمة ، وكذلك الاسهام فى بناء مجتمع عالمى يتمثل فيه مزيد من روابط المعونة والأخاء — مجتمع غنى بتنوعه إلا أنه متحد فى سعيه لتحقيق الأهداف العامة المشتركة وهى السلام والأمان والتعاون المثمر بين جميع الناس ؛

٤ — يجب أن تتضمن المناهج عناصر ثلاثة : معارف تهضم وتمثل ، مهارات تكتسب وتتقن ، ووسائل ذات طابع اجتماعى لاشباع الحاجات الجسمية والعاطفية والجمالية والروحية للفرد ؛

٥ — عند اعداد المقررات للفرق المتتالية ينبغى أن تأخذ بنظر الاعتبار قدرة الأطفال على فهم الحقائق والأفكار وتمثلهم لها فى مختلف مراحل النمو ، وذلك حتى نتأكد من أنهم يتلقون تدريبا عقليا منظما يسير فى خطوة طبيعية ؛

٦ — عند البت فى محتويات المقررات ينبغى ألا نقصر انتباهنا على العمليات العقلية عند الأطفال فحسب ، وإنما ينبغى كذلك أن نأخذ فى اعتبارنا ميولهم وحاجاتهم ومجموع حياتهم العاطفية والصحية ؛

٧ — ينبغى لكل برامج التدريس أن تدخل فى اعتبارها مستوى المعلم الذى سوف يقوم على تنفيذها والوقت الفعلى الذى يستطيع كل من المدرس والتلميذ أن يكرساه له ؛

٨ — عند تخطيط مقررات المدرسة الابتدائية ينبغى أن نذكر أن التربية الخلقية والعقلية يجب أن تهدف إلى تعليم الطفل كيف يتعلم ، وتعليمه كيف يفكر ويعبر ، وتعليمه كيف يعمل ، وتعليمه كيف يتصرف ؛

٩ — ينبغى أن يستبدل بالمقررات التى تتراكم فيها المواد الدراسية وتتزاحم مجموعة منتقاة من الموضوعات الجوهرية .

إجراءات وضع المقررات

١٠ — أياما كان النظام المعمول به فى إدارة التعليم فى أى بلد من البلدان يجب أن يعهد بوضع المقررات إلى هيئات متخصصة سواء أكانت دائمة أم مؤقتة ؛

١١ — ينبغى أن تضم اللجان المسئولة عن وضع مقررات التعليم الابتدائى متخصصين فى الفروع المختلفة لعلوم التربية وعلم نفس الطفل . وذلك بالإضافة إلى المعلمين العاملين والقائمين بالتدريس فى مختلف مستويات التعليم ؛

١٢ — قد يكون من المفيد — فى أحوال معينة — أن تعمل السلطات المسئولة على إعداد مقررات التعليم الابتدائى ومراجعتها بالتعاون مع ممثلين لأولياء الأمور والآباء والدوائر الثقافية والقائمين على شئون الاقتصاد القومى سواء أكانوا من الموظفين أم من رجال الأعمال ؛

١٣ — يوجه المؤتمر نظر السلطات المسئولة إلى الأخطاء الناشئة عن اتباع الطرق السريعة المرتجلة فى تخطيط مناهج التعليم الابتدائى ومراجعتها ؛

١٤ — تتطلب جميع الأعمال المتعلقة بإعداد القرارات ومراجعتها توثيقا مبدئيا وبحوثا تمهيدية فى احتياجات البلاد وقدرة هيئات التدريس الميسورة والخطوة الخاصة التى يسير بها النمو النفسى للطفل . كما تتطلب إجراء بحوث مقارنة عن مقررات التعليم الابتدائى فى البلدان الأخرى ، وعن نتائج التجارب التى أجريت فى ميدان التربية والتعليم ؛

١٥ — لما كان من المستحب أن يقوم البحث التجريبى التربوى بدور فائق الأهمية فى إصلاح مقررات التعليم الابتدائى وإعادة النظر فيها فإن من الضرورى أن يزداد عدد المراكز والمعلمين الذين يقومون بهذه البحوث وأن يزودوا بما يحتاج اليه عملهم من أدوات وأجهزة ؛

١٦ — من المهم تدعيم تبادل المعلومات والآراء المتعلقة بمقرارات التعليم الابتدائى على نطاق دولى .

إصدار المناهج وتطبيقها

١٧ — أظهرت التجربة ميزة تعريض المقررات لاختبار مبدئي يدوم فترة كافية قبل إصداوها بصفة نهائية ولا يشترط فى ذلك الاختبار أن يتم فى نوع معين من المدارس فقد يتم فى المدارس التجريبية أو المدارس الابتدائية العادية .

١٨ — تختلف السلطات المسئولة عن إصدار مقررات التعليم الابتـدائى بالضرورة تبعا للنظام المركزى أو اللامركزى المتبع فى كل بلد . فإذا كان النظام مركزيا فإنه لمن المستحب أن يفسح التشريع الخاص بإصدار المقررات المجال لإدخال قدر مناسب من التعديلات على المناهج حتى تستجيب للطالب الإقليمية والمحلية ؛

١٩ — فى البلاد التى يحتم فيها على المدارس الابتدائية اتباع مقررات بعينها يستحسن أن يتاح للمدرسين الأوائل والمدرسين أنفسهم الحرية اللازمة للتفسير والتكييف ؛

٢٠ — من المستحسن أن تصحب المقررات مقترحات بشأن الطرق المستحب اتباعها . وذلك لتذكير المدرس بالأهداف المتوخاة وتزويده فى الوقت نفسه بالمعلومات التى يحتاج إليها عند تنفيذ المقررات عمليا ؛

٢١ — عند ما تصدر مقررات جديدة أو مقترحات جديدة بشأن الطرق المستحب اتباعها ينبغى أن تتخذ الوسائل التى تكفل إيقاف المدرسين المعنيين بالأمر على الأسس التى قامت عليها التغييرات المقترحة . ومن هـذه الوسائل المحاضرات والمؤتمرات وحلقات الدرس والأحاديث التى يلقيها المفتشون ومن إليهم ؛

٢٢ — ينبغى أن تتخذ جميع الخطوات المناسبة التى تكفل تمشى الكتب المدرسية والمواد التعليمية مع المقررات الجديدة ؛

٢٣ — بالرغم من أن وضع قاعدة ثابتة لتسرى فى جميع البلاد وعلى جميع مواد الدراسة أمر واضح الاستحالة ، وبالرغم من مساوئ إعادة النظر فى المقررات على فترات بالغة التقارب أو متناهية التباعد إلا أنه ينبغى — من حيث المبدأ — أن يعاد اختبارها بصفة دورية تتناسب مع تقـدم الثقافة وأساليب التعليم الفنية والتطور الاجتماعى فى البلاد .

التوصية رقم ٤٧

بشأن : "تيسير التعليم فى المناطق الريفية"

[١٩٥٨]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى ، يعقد جلسته الحادية والعشرين بجنيف فى يوم ٧ من يوليو سنة ١٩٥٨ ، ويتخذ فى يوم ١٦ يوليو التوصية التالية :

المؤتمـــر ،

بالإشارة الى التوصية رقم ٨ بشأن تنظيم التعليم الريفى التى اتخذها المؤتمر الدولى للتعليم العام فى اليوم الثالث عشر من شهر يوليو سنة ١٩٣٦ فى جلسته الخامسة ؛

ونظرا إلى أن الجهل المتفشى بين الجانب الأكبر من سكان الريف فى العالم ، وهم يمثلون أكثر من نصف الجنس البشرى هو سبب رئيسى من أسباب انعدام التوازن وعامل من العوامل التى تؤدى حتما الى تعويق تقدم الأمم ؛

ونظـــرا إلى أن حالة أطفال الريف فى بعض البلدان تتعارض تعارضا سافرا مع مبدأ الالزام والمجانيـــة فى التعليم الابتدائى للجميع وهو المبدأ الذى تنص عليه المـــادة ٢٦ من الاعلان العالمى لحقوق الانسان ؛

ونظـــرا إلى أن عدم تكافؤ فرص التعليم الذى يقع الأطفال فى كثير من البلدان ضحية له — ظلم صارخ يتطلب بإلحاح اتخاذ الآجراءات الكفيلة برفعه ؛

ونظـرا إلى أن ازدياد التشابه فى أساليب المعيشة بين سكان الريف وسكان المدن — وبخاصة حيث أدخلت وسائل المواصلات والاتصال الحديثة — يحتم أن تتيح لأطفال الريف فرصا للتعليم مكافئة للفرص المتاحة لأطفال المدن ؛

ونظرا إلى أن التطور السريع الذى انتظم حياة الجنس البشرى الثقافية والاقتصادية والاجتماعية يتطلب عملية متمرة من التكيف والملاءمة من جانب الناس جميعا سواء أكانوا يقطنون الريف أم المدن ؛

ونظرا إلى أن التشابك بين العوامل الثقافية والاقتصادية والاجتماعية واعتماد بعضها على بعض أمر يزداد وضوحه فى المناطق الريفية المتخلفة بصفة خاصة . ولذلك فإن الجهود التى تبذل لرفع مستوى المعيشة يتطلب وضع خطة شاملة لهذه المناطق ؛

ونظـرا إلى أن الادراك الدائم لضرورة صيانة الموارد الطبيعية واستغلالها استغلالا حكيما أمر جوهرى بالقياس إلى صالح الجنس البشرى ، وأن سكان الريف هم المعنيون والمسئولون أولا وبالذات عن كلا الأمرين معا ؛

ونظرا إلى أن المدرسة الريفية — مثلها فى ذلك مثل المدرسة المدنية — ينبغى أن تكون مركز التقدم الثقافى والاقتصادى والاجتماعى بالنسبة للمجتمع المحيط بأسره ؛

ونظرا الى أنه قد استحدثت فى بعض الأنحاء برامج للمدرسة الريفية لا تقل فى جودتها ولا فى كفايتها عن مناهج المدارس فى المناطق المدنية ، ونظرا إلى أن تقدما ملحوظا قد أحرز حتى فى البلدان التى تعانى مشكلات تعليمية ريفية عويصة ؛

ونظرا إلى أنه فى المناطق التى تحدث فيها الهجرة من القرى إلى المدن يواجه تعليم الأطفال فى الريف مشكلات خاصة ناشئة عن الحاجة الى استبقاء المدرسين الأكفاء فى المناطق الريفية ؛

ونظرا إلى أن التعاون الدولى ينبغى أن يعمل على تيسير فرص التعليم الريفى فى جميع البلدان، ولهذا السبب فهو بحاجة إلى معونة إيجابية من جانب المنظمات القومية والدولية ؛

ونظرا إلى أنه بالرغم من تشابه الدول فى الأمانى والآمال إلا أن البلاد المختلفة الأوضاع يجب أن تصل إلى حلولها الخاصة لمشكلة تيسير فرص التعليم فى المناطق الريفية ؛

يرفع الى وزارات التربية والتعليم فى الدول المختلفة التوصية التالية :

الإدارة

١ — ينبغى للسلطات المسئولة عن الادارة المدرسية أن تهيئ لجميع الأطفال فى المناطق الريفية تعليما يوازى فى مستواه التعليم الذى يتاح للأطفال فى المناطق المدنية . وفى سبيل تحقيق هذا الهدف ينبغى أن تتضمن واجبات هذه السلطات بنوع خاص ما يلى :

(أ) إعداد قائمة مفصلة بالاحتياجات التعليمية للمناطق الريفية ،

(ب) البت فى نوع نظام التعليم والمناهج والطرق التى ينبغى اتباعها فى المناطق الريفية ،

(ج) البدء فى تنفيذ خطط تتصل بالمواد الدراسية والمبانى المدرسية وهيئة التدريس والأدوات والمعدات والخدمات الاجتماعية فى المدارس وما إلى ذلك ،

(د) التحقق من توفر الأموال اللازمة للانفاق على التعليم وأنها موزعة بين المناطق الريفية والمدنية طبقا لما ثبت من احتياجات كل منهما ،

(هـ) تزويد أطفال المناطق الريفية بفرص تكافئ فرص أطفال المناطق المدنية للحصول على خدمات التربية الخاصة ولتلقى التعليم بعد انتهائهم

من مرحلة الدراسة الابتدائية . ومن المستحب فى هذا الصدد أن تطلع السلطات سكان المنطقة — بما فى ذلك جمعيات الآباء وجمعيات المعلمين — على ما ينوون اتخاذه من خطوات وأن يشركوهم فى تنفيذ خططهم كلما كان ذلك مناسبا ؛

٢ — ينبغى لهذه السلطات أن تنظم حملات تهدف إلى التخلص العاجل من تلك العوامل التى تتسبب فى انعدام التكافؤ بين المناطق الريفية والمناطق المدنية (مثل عدم استكمال الفصول الدراسية وقلة عدد المبانى ونقص عدد المدرسين المؤهلين وما إلى ذلك) كما تهدف كذلك إلى إيجاد وعى من شأنه أن يدرك الناس الأضرار التى تلحق بالتطور الثقافى والاقتصادى للبلاد نتيجة لاستمرار مثل هذه الأحوال . كما ينبغى لهذه السلطات أن تنظم حملات تهدف الى استثارة اهتمام سكان المناطق الريفية بالعمل على النهوض بمدارسهم وتعبئة مواردهم المادية والأدبية لتحقيق هذا الغرض ؛

٣ — فى البلاد التى تسير فيها الإدارة التعليمية على النظام المركزى وتزداد فيها حدة مشكلة تيسير التعليم للمناطق الريفية قد يكون من المفيد تشكيل هيئات إدارية خاصة يعهد اليها بمسئولية النهوض بالتعليم فى تلك المناطق بشرط ألا يؤدى اسناد هذه الواجبات المؤقتة إلى الهيئات المذكورة الى استمرار حالة عدم التكافؤ القائمة فى فرص التعليم ؛

٤ — وضمانا لانسجام تعليم أطفال الريف مع السياسة التعليمية العامة ينبغى أن تخضع هذه الهيئات الإدارية السالفة الذكر للسلطات القائمة على التعليم العام ، كما ينبغى أن تسعى إلى التعاون الوثيق مع الوزارات أو المصالح الأخرى التى تعمل على النهوض السريع بجوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية فى المناطق الريفية ؛

٥ — ينبغى ألا يكون الهدف الأساسى لهذه الهيئات الإدارية النهوض تدريجيا بمستوى التعليم الابتدائى الريفى حتى يبلغ المستوى الذى بلغه هذا التعليم فى المناطق المدنية فحسب بل ينبغى لهذه الهيئات أيضا أن تهدف إلى أن تتيح لأطفال الريف فرصا للتعليم فيما بعد المرحلة الابتدائية تكافئ الفرص المتاحة لأقرانهم فى المدن ؛

٦ — يستحب حيث تسمح الظروف أن يستعان بالموارد والإمكانيات الخاصة بكافة أنواعها مع وضعها تحت رقابة السلطات القائمة على التعليم العام ؛

٧ — من المفيد إنشاء ميزانية خاصة — محلية أو اقليمية — لتمويل إقامة المبانى المدرسية فى المناطق الريفية ؛

٨ — ينبغى للهيئات القائمة على التفتيش أن تدخل فى اعتبارها المميزات الخاصة بالمدارس الريفية وأن تعترف بالنمط الادارى الخاص بها . فإذا أفردت للتعليم الريفى خدمات تفتيشية خاصة به كان من المهم ألا يؤدى مثل هذا الاجراء إلى تعزيز أى نوع من أنواع التفرقة بين التعليمين الريفى والمدنى مهما كانت هذه التفرقة غير مقصودة ؛

٩ — قد يبدو وجود الهيئات الإدارية الخاصة أقل نفعا فى البلدان التى تتبع النظم اللامركزية حيث تقوم السلطات التعليمية المحلية بدورها المباشر فى ادارة التعليم وتنظيمه . على أنه من المستحب رغم ذلك أن تبنى هذه السلطات خطط عملها على أساس المبادئ المذكورة فيما سبق ؛

١٠ — يستحب استثارة اهتمام السلطات المحلية بالتعليم الريفى وتشجيعها على اتخاذ الخطوات الإيجابية فى صالح هذا التعليم . على أنه من الضرورى أن تشرف السلطات العليا على السلطات المحلية اشرافا قد تبلغ درجة الاضطلاع بالمسئولية الكاملة عن هذا التعليم فى المناطق المحاطة بظروف معوقة للغاية ؛

التنظيم

١١ — وما أن نقبل المبدأ الذى يقضى بأن التعليم الريفى ينبغى ألا يقل فى مستواه أو فى مداه عن التعليم الذى يحظى به أطفال المناطق المدنية حتى ينبغى أن نشرع فى تنظيم هذا التعليم فى ضوء ما تقدمه المناطق الريفية من مزايا وما يكتنفها من مشكلات وعلى ذلك فمن الضرورى تكييف الجداول والعطلات فى المدارس الريفية طبقا للظروف المحلية ؛

١٢ — لكل طفل الحق فى اتمام مرحلة التعليم الإلزامى كلها ولتحقيق هذا المثل الأعلى قد يكون من المفيد أن يتبع فى المجتمعات المحلية الصغيرة نظام المدرسة الابتدائية الكاملة ذات المدرس الواحد على النحو المتبع فى كثير من البلدان المتحضرة. وفى ظل هذا النظام يستطيع المعلم بالتعاون من الأطفال أنفسهم أن يقدم المنهج الدراسى الكامل إلى جميع الصفوف الدراسية التى تدخل فى هذه المرحلة من التعليم ؛

١٣ — ويتطلب اتباع هذا النظام تدريب معلميه — وهم ومازالوا بعد طلابا فى معاهد المعلمين — على الطرق التى ينبغى أن تتبع فيه فاذا استطاع المعلم أن يستغل أصول علم النفس التربوى فان مدرسته قد تضاهى فى حيويتها ونجاحها مدرسة يقسم فيها التلاميذ طبقا لأعمارهم ومستوياتهم ؛

١٤ — ومن الطرق الأخرى المفيدة فى بعض المناطق الريفية نظام المدرسة المركزية التى تشبه فى تنظيمها وتجهيزها مدارس المدن ويمكن أن تقـــدم منهج التعليم الابتدائى كاملا لجميع التلاميذ فى المنطقة ؛

١٥ — وحيث تتيسر وسائل المواصلات ينبغى أن تتاح لتلاميذ هذه المدرسة المركزية فرص الانتقال المجانى أو المخفض حتى يتمكنوا من العودة إلى منازلهم يوميا فيجمعون — بمقتضى هذا النظام — بين مزايا حياة الأسرة والحياة المدرسية فى آن واحد ؛

١٦ — أما حيث تتعذر وسائل المواصلات فقد يحسن التفكير فى الأخذ بنظام المدرسة الداخلية المركزية المجانية وتزويد هذه المدرسة بهيئة مدربة خصيصا لهذا الغرض . على أنه من المستحب فى هذه الحالة أن تتخذ الخطوات اللازمة للإبقاء على الاتصال المنتظم بين التلاميذ وبين أسرهم ؛

١٧ — وعندما تسمح الظروف (كأن يتوفر العدد الكافى من التلاميذ وتتيسر وسائل المواصلات) قد يصطنع نظام يجمع بين المدرسة ذات المدرس الواحد لصغار التلاميذ و بين المدرسة المركزية التى ينقل إليها كبارهم ؛

١٨ — مما قد يساعد على زيادة نسبة الحضور فى مدارس المناطق الريفية زيادة كبيرة تزويد المدرسة بمقصف وتقديم الملابس المدرسية للتلاميذ . وقد تكون هذه الخدمات فضلا عن ذلك عاملا مساعدا على تحسين صحة التلاميذ وعلى نشر القواعد الصحية بينهم و بين الناس ؛

١٩ — إذا كان المستوى التعليمى للآباء بحيث يؤهلهم للإشراف على أطفالهم أثناء الاستذكار فقد يكون التعليم بالمراسلة طريقة مناسبة فى تزويد أطفال المناطق المنعزلة بما يلزمهم من التعليم ؛

٢٠ — كما أن التعليم بالراديو أو التليفزيون وسيلة قيمة لتعليم الأطفال العاجزين عن الذهاب إلى المدرسة ووسيلة فعالة لتدعيم ما يقدم لغيرهم من دروس ؛

٢١ — ينبغى أن يدعم التعليم بالمراسلة وعن طريق الراديو بإتاحة فرص النشاط والدراسات الجماعية الدورية تحت إشراف المدرس لما لا يقل عن أسبوع فى كل فصل دراسى .

المناهج والمقررات والطرق

٢٢ — ينبغى أن تتخذ جميع الوسائل الممكنة لضمان عدم هبوط مستوى مناهج المدرسة الريفية ومقرراتها عن مستوى مناهج مدرسة المدينة لا من حيث جودتها ولا مجالها ، وللتأكد من أنها تهيئ لتلاميذ المدرسة الابتدائية فرص اكتساب المهارات والمعارف وأساليب التفكير الضرورية لاستمرارهم فى الدراسة بالمدرسة الثانوية دون أن يكون هناك معوق لهذا الاستمرار — بنفس القدر الذى تهيؤه المدارس المدنية لتلاميذها ؛

٢٣ — على أن التعليم بالمدارس الريفية لا ينبغى أن يكون مهنيا فى طبيعته وإن استمد وحيه وروحه من حياة أهل الريف وأعمالهم وينبغى أن يؤدى دوره فى التقدم بالجانب العملى ، ويعمل على تحسين الحياة فى الريف ويؤكد العلاقة بين هذا التحسين وبين توخى الحكمة فى استثمار الموارد الطبيعية ؛

٢٤ — وتعتبر الجمعيات التى تمارس ضروب النشاط العملى (كنوادى شباب الفلاحين وجمعيات الدراسات البيئية والجمعيات الكشفية وما إلى ذلك) من الوسائل القيمة لاستئناف العملية التعليمية التى بدأتها المدرسة الريفية ؛

٢٥ — قد يكون من المفيد إعداد الكتب المدرسية والأدوات والأجهزة التعليمية خصيصا للمدارس الريفية ، وذلك فى البلاد التى تسمح مواردها وإمكانياتها بذلك ؛

٢٦ — تبين أن ظروف الحياة فى المناطق الريفية لا تقل عن ظروف المناطق المدنية فى صلاحيتها لاستخدام طرق النشاط فى عملية التعليم ؛

٢٧ — من الممكن العمل على تدريب المدرسين أثناء الخدمة فى الريف عن طريق الإذاعة المدرسية والتليفزيون وبذلك يرتفع مستوى التدريس وتقل عزلة المدرسين .

تيسير التعليم بعد المرحلة الإبتدائية

٢٨ — ليست المناطق الريفية فى حاجة إلى تيسير التعليم فى المستوى الابتدائى فحسب بل ينبغى تيسير التعليم العام والفنى على المستوى الثانوى فى هذه المناطق حيثما تيسر ذلك ؛

٢٩ — حينما يتعذر إنشاء مدارس مناسبة للتعليم بعد المرحلة الابتدائية فى كل مجتمع ريفى محلى ينبغى توفير خدمات التعليم اللازمة فى مراكز قريبة المنال يؤمها التلاميذ من عدة قرى أو من عدة جماعات .

تعليم الكبار

٣٠ — ينبغى أن يتاح لشباب الريف الذين يشتغلون بفلاحة الأرض عقب انتهائهم من مرحلة التعليم الإلزامى فرص الحاق بدراسات تكميلية (بعض الوقت) تهدف إلى استئناف عملية التعليم العام التى بدأت فى المدرسة كما تهدف فى الوقت نفسه إلى النهوض بالمستوى المهنى للتلاميذ .

٣١ — لتحسين ظروف المعيشة فى المناطق الريفية من المهم أن تتولى السلطات التعليمية مهمة تعليم الكبار بالاشتراك مع السلطات الزراعية ومنظمات العمال الزراعيين ؛

٣٢ — ينبغى أن تتوفر للمجتمعات الريفية المحلية مراكز للتعليم الريفى مزودة بجميع مصادر المعلومات الضرورية (كالسينما والراديو والتلفزيون والمكتبة وما إلى ذلك) ؛

٣٣ — فى المناطق المتقدمة ينبغى أن يتيسر تعليم الكبار للجميع و بصفة مستمرة وذلك لتزويدهم بالمعلومات والتدريب المهنى وللنهوض بمستواهم الثقافى العام ولاطلاعهم على أهم مشكلات الحياة الحديثة ؛

٣٤ — أما فى المناطق المتخلفة فإن تعليم الكبار ينبغى أن يتم فى صورة حملات لمحو الأمية و برامج للتربية الأساسية ؛

٣٥ — و ينبغى لتعليم الكبار فى جميع المناطق على السواء أن يعنى باستغلال أوقات الفراغ استغلالا أطيب ، حيث أن حسن استغلاله عامل أساسى فى كسب المعركة الدائرة الرحى من أجل استبقاء أهل الريف فيه وعدم الهجرة منه إلى المدن ؛

٣٦ — ينبغى أن نهتم بنوع خاص بتدريب أكبر عدد ممكن من الاخصائيين فى تعليم الكبار وذلك عن طريق إعداد البرامج الخاصة بهم و إلقاء المحاضرات عليهم ونشر الكتب فى هذا الميدان وما إلى ذلك ؛

هيئة التدريس

٣٧ — فى البلاد التى يتخرج فيها المعلمون الريفيون فى معاهد خاصة بهم ينبغى ألا يكون المنهج المعد لهم أقصر أو أدنى فى مستواه من المنهج المعد لتخريج مدرسى مدارس المدن ؛

٣٨ — وفى البلاد التى يتلقى فيها جميع طلاب مدارس المعلمين تعليما واحدا ليتخرجوا مدرسين للمدارس الابتدائية يجب أن يتعرفوا أثناء دراستهم إلى المشكلات الخاصة بالتعليم الريفى وبطرق التدريس فى المدرسة ذات المدرس الواحد ؛

٣٩ — وينبغى أن يترتب على تساوى أو تطابق برامج التعليم المعدة لجميع معلمى المدارس الابتدائية تكافؤ مماثل فى مستواهم الوظيفى من حيث شروط التعيين والمرتبات والتنقلات وما إلى ذلك ؛

٤٠ — فى البلاد التى اعتادت أن تقدم لمعلمى المدارس الابتدائية الريفية دراسة أدنى فى مستواها من البرامج الخاصة بمعلمى المدارس الابتدائية المدنية ينبغى أن تتخذ الخطوات اللازمة لمعالجة الموقف (وذلك عن طريق الدراسات الصيفية أو الدراسات الأسبوعية أو الدراسة بالمراسلة وما إلى ذلك) ؛

٤١ — ينبغى أن تتخذ الخطوات المناسبة التى تهدف إلى تجنيب المعلم الريفى أى شعور بالعزلة (وذلك بزيادة عدد زيارات المفتشين وفرص اجتماع المدرسين والدراسات التكميلية ، وخدمات المكتبات والوسائل السمعية والبصرية وبرامج التدريب أثناء الخدمة والدراسة بالمراسلة وما إلى ذلك) ؛

٤٢ — نظرا لأن ظروف المعيشة فى المناطق الريفية قد تكون أقل قبولا من ظروف المعيشة فى المناطق المدنية ولأن المهمة الملقاة على عاتق المعلم الريفى قد تكون أشق من مهمة المعلم بالمدينة لما قد تتضمنه من مساهمة فى حملات محو الأمية وتنفيذ برامج التربية الأساسية بالإضافة إلى أعماله المدرسية ، ونظرا كذلك لما يترتب على هذا كله من صعوبة فى تعبئة المعلمين الريفيين

فإنه من المستحب منح هؤلاء المعلمين بعض الامتيازات الخاصة (فى المسكن والعلاوات الخاصة وفرص التعليم لأبنائهم والفرص التى تتاح لهم للنهوض بمستواهم الثقافى والمهنى وما إلى ذلك) وإعطاؤهم نفس فرص الترقى فى وظائف التعليم إذا تساوت مؤهلاتهم مع مؤهلات زملائهم من معلمى مدارس المدينة ؛

٤٣ — وعند تعبئة المعلمين للمدارس الابتدائية ينبغى تشجيع طلاب المناطق الريفية على إعداد أنفسهم لمهنة التدريس ، ولكى يتسنى إعداد العدد الكافى من المعلمين المؤهلين من هذه المناطق ينبغى افتتاح الفصول التكميلية أو الثانوية حيثما دعت الضرورة إلى ذلك ؛

٤٤ — نظرا لما لحملات محو الأمية وبرامج التربية الأساسية فى المناطق الريفية من أهمية وطابع خاص وكذلك لما لفرص التعليم بعد المرحلة الابتدائية وتعليم الكبار من هذه الأهمية وذلك الطابع فإنه من المستحب أن يدوب لهذه المهام معلمون اخصائيون ملمون بقدر كاف من المعرفة بعلم الاجتماع والأسس التى يقوم عليها المجتمع الريفى فضلا عما لديهم من المؤهلات التعليمية المعتادة .

تدابير ذات طابع دولى

٤٥ — نظرا لما لمشكلة تيسير التعليم فى المناطق الريفية من أهمية خاصة فإنه من المستحسن جدا عقد المؤتمرات الإقليمية لبحثها بغية ملاءمة المبادئ التى تدعو إليها هذه التوصية لكل منطقة ريفية كبرى من مناطق العالم ؛

٤٦ — يوجه المؤتمر نظر المنظمات الدولية والدول الأعضاء فيها والمهتمة بالتوسع فى نشر التعليم إلى ضرورة تضمين مشروعاتهم مسألة الاستمرار فى منح المعونات للدول المتخلفة وزيادة هذه المعونات لتمكين هذه الدول من توفير الوسائل المادية والفنية اللازمة لتعليم أطفالهم من سكان المناطق الريفية ؛

٤٧ — وفى الأماكن التى لا يعرف فيها نظام المدرسة الكاملة ذات المدرس الواحد وحيث يجب أو يستحب الاستعانة بهذا النظام كوسيلة للتوسع فى نشر التعليم الابتدائى يرى المؤتمر ضرورة العمل على تنظيم حلقات دراسية لبحث هذا الموضوع وعلى إيفاد الخبراء لتقديم المعونة الفنية اللازمة لذلك .

التوصية رقم ٤٨

بشأن : " إعداد الكتب المدرسية للمرحلة الابتدائية واختيارها واستعمالها "

[١٩٥٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثانية والعشرين بجنيف فى يوم ٦ من يوليو سنة ١٩٥٩ ، وفى ١٣ يوليو يتخذ التوصية التالية :

المؤتمــر ،

بعد الرجوع إلى التوصية رقم ١٥ التى أوصى بها المؤتمر الدولى للتعليم العام بجلسته السابقة فى ٢٢ يوليو سنة ١٩٣٨ ورفعها إلى وزارات التربية والتعليم بشأن " وضع الكتب المدرسية واستعمالها واختيارها " ؛

ونظرا إلى أنه مهما كانت الطريقة المتبعة فى طبع الكتب المدرسية (سواء أكانت تأميماً أو نشاطا خاصا مطلقا متحررا من كل قيد ، أم جمعا بين الطريقتين يشترط رقابة الدولة وإشرافها أو يسمح بالإنتاج الحر ، أم قيام الشركات الخاصة بالنشر مع احتمال مد السلطات العامة لها بالإعانات أو تزويدها بالتسهيلات الأخرى) فإنه يجب أن يبذل قصارى الجهد ولا يدخر أى وسع فى سبيل التأكد من أن الكتب المدرسية المستعملة فى المدارس الابتدائية تتجاوب — شكلا وموضوعا — مع المطالب التى تتطلبها علوم التربية الحديثة ؛

ونظرا إلى أن التعاون الوثيق بين المؤلفين والناشرين تزداد ضرورته لمواجهة مطالب الوقت الحاضر ؛

ونظرا إلى أن نشر الكتب المدرسية يؤلف — حسب التقديرات القابلة للاعتماد — نصف إنتاج العالم من الكتب ، ونظرا إلى أن الكتب المدرسية تصدر فى أعداد تفوق أعداد أى نوع آخر من المؤلفات ؛

ونظرا إلى أن الإجراءات المتبعة فى اختيار الكتب المدرسية من بين هذه المؤلفات المطبوعة يمكن أن يكون لها تأثير مباشر على الدور الذى تؤديه هذه الوسيلة التعليمية فى النشاط التربوى ؛

ونظرا إلى أنه مما له أهمية جوهرية قصوى من وجهتى النظر الاجتماعية والتربوية ألا يحرم أى تلميذ من فرصة الحصول على الكتب المدرسية المستعملة فى كل صف من صفوف الدراسة الابتدائية ؛

ونظرا إلى أنه بالرغم من أن أهم دور فى الفصل الدراسى هو ما يقوم به المدرس نفسه من غير شك إلا أن الكتاب المدرسى مع ذلك معين قيم يساعد المدرس على أن يجعل تدريسه ينبض بالحياة ؛

ونظرا إلى أن الكتاب المدرسى — بصفة عامة — أداة لا غنى عنها للمربى ، فهو من ألزم الأمور له — بصفة خاصة — فى المدارس التى يضطر فيها إلى العمل فى ظروف قاسية (مثل ازدحام الفصول أو وجوده فى مدرسة ذات فصل واحد ... الخ ؛

ونظرا إلى أن الكتاب المدرسى يكون — فى بعض الحالات — أول كتاب يدخل المنزل ولذلك ينبغى أن يكون بمثابة نواة لمكتبة عائلية صغيرة ؛

ونظرا إلى أن الكتاب المدرسى ليس عونا على التثقيف فحسب ، بل أنه وسيلة هامة من وسائل التربية الخلقية ، تعمل على ترقية مسلك التلميذ الاجتماعى وتنمية احترامه للعمل ، وتزويده بشعور الأخوة بين الأمم ؛

ونظرا إلى أن التربية والثقافة هما أسرع وأيسر وسائل التقريب بين الأمم ، ومعاونتها على التعاون ، ونظرا إلى أن الكتب المدرسية يمكنها أن تسهم — بنفس القدر الذى تسهم به كلمات المدرس ومسلكه العام — فى إيجاد مزيد من التفاهم بين الشعوب ؛

ونظرا إلى أن المساعدات الدولية والتعاون العالمى يساعدان على تحسين الكتب المدرسية من حيث التأليف والنشر والاستعمال ؛

فإنه يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى بلاد العالم المختلفة التوصية الآتية :

التأليف

١ — نظرا إلى الدور الهام الذى تؤديه الكتب المدرسية فى التعليم الابتدائى فإنه من المهم أن توجه السلطات التربوية عناية متزايدة لقيمة هذه الكتب المدرسية من جميع الوجوه ، بغض النظر عن النظام الذى اتبع فى وضعها وإصدارها ؛

٢ — من المستحسن أن يتم التأكد من أن الكتب المدرسية المستعملة فى التدريس على مستوى عال لا جدال فيه من الناحية العلمية والتربوية والجمالية ، ويجب أن يتم ذلك بصفة خاصة فى البلاد التى يكون فيها تأليف الكتب المدرسية قاصرا على الجهود الخاصة ؛

٣ — ونظرا إلى المطالب الواجب توفرها فى الكتب المدرسية من حيث محتوياتها وقيمتها كمعين من معينات التدريس ، فإنه من المستحسن أن يزداد التعاون — عند وضعها — بين الخبراء فى البحث التربوى والخبراء فى المواد التى تؤلف الكتب فيها والمدرسين الذين سوف يقومون بتدريسها فعلا ؛

٤ — وربما كان للمسابقات والتنافس بين المؤلفين أو بين مجموعات منهم أثره فى تحسين الكتب المدرسية من حيث الكيف ؛

٥ — يبدو أنه من المرغوب فيه — وخاصة فى البلاد التى تقع فيها مسئولية طبع الكتب المدرسية على عاتق السلطة العامة — أن تعين هيئات أو لجان تقوم بتأليف هذه الكتب ؛

٦ — فى الحالات التى يعهد فيها بتأليف الكتب إلى هيئات أو لجان يجب أن تضم هذه الهيئات أو اللجان — من بين من تضمهم — مدرسين من مدرسى التعليم الابتدائى الذين يدرسون فى الصفوف التى تؤلف لهم هذه الكتب ، على أن يتم اختيار هؤلاء المدرسين من بيئات متنوعة بقدر الإمكان ؛

٧ — إذا توفرت ظروف التجريب فان التجربة تعطى نتائج قاطعة ، ذلك لأن استعمال الكتاب المقترح — استعمالا مبدئيا فى عدد محدد من الصفوف — سوف يمكن المربين الذين استخدموه — على أساس تجريبى — من أن يجمعوا آراءهم واقتراحاتهم وانتقاداتهم ؛

الطـــبع

٨ — فى البلاد التى يلعب فيها المجهود الحر دورا فى طبع الكتب المدرسية للتعليم الابتدائى ، يجدر بالسلطات التربوية أن تجرى بين دور النشر مسابقات تتوخى من ورائها رفع مستوى الطبع وخفض تكلفة المؤلفات المطبوعة ؛

٩ — أيا ما كانت الطريقة المتبعة فى طبع الكتب المدرسية فإنه من المستحسن أن تستخدم كل وسيلة ممكنة لمسايرة التحسينات التى تمت خلال السنوات القليلة الماضية فى كل من حروف الطباعة والرســوم التوضيحية والتجليد ... الخ ؛

١٠ — فى البلاد التى يكون فيها إنتاج الكتب المدرسية محدودا إلى درجة لا تسمح لكل تلميذ بأن يحصل على الكتب المطلوبة لتغطية جميع منهج الســنة الدراسية — من المهم أن تتخذ إجراءات استثنائية تهدف إلى إعطاء طبع الكتاب المدرسى الأولوية على غيره من المعدات المدرسية التى لاتدانى الكتاب المدرسى فى الأهمية ؛

١١ — يجب أن تتعاون السلطات التعليمية مع غيرها من السلطات المعنية (كوزارة الاقتصاد القومى — الخزانة — مصلحة الجمارك ... الخ) فى دراسة أفضل الوسائل الهادفة إلى تنظيم إنتاج الكتب المدرسية أو استيرادها بصورة تحقق أكبرقدرمن الكفاية . وهذا الاجراء من شأنه أن يقلل من سعر التكلفة وسعر البيع دون أن يقلل من جودة الكتب المدرسية ؛

١٢ — الدول التى تضطر الى استيراد الكتب المدرسية من الخارج — نظرا لعدم كفاية وسائلها الإنتاجية — تحسن صنعا إذا هى طلبت أن تعدل هذه الكتب بحيث تتفق — الى أكبر درجة ممكنة — مع مناهجها وخصائصها القومية ؛

١٣ — فى البلاد التى تتبع النظام المركزى فى طبع الكتب المدرسية لتستعمل فى جميع أنحائها — يستحسن أن ينفسح المجال — وخاصة فى الجغرافيا والعلوم الطبيعية — لإدخال تعديلات تأخذ بنظر الاعتبار الفوارق المحلية أو الإقليمية على أقل تقدير ؛

١٤ — أما فى البـلاد اللامركزية التى أخذت بنظام طبع الكتب المدرسية بمعرفة السلطات الرسمية — فإن السلطات التعليمية فى المناطق الإدارية المختلفة يجب أن تتفق فيما بينها على أن تقوم بطبع بعض الكتب المدرسية التى تعالج بعض المواد بصفة مشتركة ، وذلك حتى يزداد عدد النسـخ المطبوعة فينخفض سعر التكلفة ؛

١٥ — يجب أن توجه العناية الفائقة إلى " الصفحة القرائية " (اختيار بنط الطباعة واعداد الكتاب) وخاصة فى كتب المطالعة المعدة للصفوف الأولى ؛

١٦ — بالرغم من أن الرسوم التوضيحية — وخاصة الملونة — تميل إلى الارتفاع بثمن الكتب المدرسية إلا أنه يجب أن يؤخذ بنظر الاعتبار قيمتها الفائقة فى مساعدة التلاميذ على استيعاب المـادة وتمثلها ، وخاصة فى الموضوعات ذات الطابع النظرى — الأمر الذى يجعلها من ألزم الأمور فى مثل هذه الكتب وفى الكتب المعدة للمبتدئين ؛

١٧ — لمـا كان لإخراج الكتاب المـدرسى إخراجا فنيا تأثير مباشر على تربية الطفل الجمالية فإنه من المرغوب فيه أن يقتدى بالتقدم الذى أحرزته فى هذا المضمار كتب الأطفال الترويحية والثقافية ؛

١٨ — نظرا لتعرض الكتب المدرسية الدائم للاستهلاك والتمزق فإن العناية يجب أن توجه إلى جودة الورق وجودة التجليد وقوة احتماله .

الاختيار

١٩ — من أفضل وسائل التأكد من أن الكتب المدرسية المستعملة جيدة فعلا — فى البلاد التى تكل طبع الكتب المدرسية للتعليم الابتدائى الى الجهود الحرة ، أو التى لا تقتصر مسئولية طبعها على السلطات التعليمية وحدها — كتابة قوائم متجددة ، بأسماء الكتب التى اختيرت ليتم الانتخاب النهائى من بينها لكل مدرسة أو لكل مجموعة من المدارس ؛

٢٠ — يجب أن تكون اللجان التى تعين لوضع قوائم الكتب المدرسية المختارة محايدة تماما ، وأن تكون موضوعية فى اختيارها للكتب ، وأن تأخذ بنظر الاعتبار

الجودة العلمية والتربوية وطريقة العرض وثمن البيع وردود الفعـــل المحتملة من جانب الآباء وأولياء الأمور . ومثل هذه اللجان يجب أن تضم بين أعضائها ممثلين من هيئة التدريس بالمدارس الابتدائية على أية حال ؛

٢١ — فإذا ترك المدرس حرا فى اختيار الكتب المدرسية التى يستعملهـا ، كان من المستحب — لصالح التلميذ والتعليم بوجه عام — أن تتبع كافة الوسائل للتأكد من توفيق المـــدرس فيما اختاره من الكتب ، ومن المحافظة على استمرار التقدم الدراسى — بخطوته الطبيعية — من صف الى آخر .

التوريد : التوزيع والشراء

٢٢ — إن صرف الكتب المدرسية لجميع تلاميذ المدارس الابتدائيـــة مجانا هو معامل الارتباط المنطق لمبدأ إلزامية التعليم ؛

٢٣ — فى البلاد التى لا يمكن فيها تطبيق هذا المبدأ تطبيقا كاملا لأسباب مالية — يجب أن تصرف الكتب المـــدرسية بالمجان على أوسع نطاق ممكن لطوائف التلاميذ الذين يتعذر عليهم الحصول عليها . وتحقيقا لذلك يجب على السلطات التعليمية وهيئة التدريس أن تجد — بالتعاون مع جمعيات الآباء — أى وسيلة من الوسائل التى تكفل تيسير الكتب المدرسية بالمجان لغير القادرين من الطلبة على شرائها ؛

٢٤ — يستحسن أن تظل الكتب المدرسية — وخاصة كتب الصف الابتدائى النهائى — ملكا للتلميذ ، فلعله يبنى حولها مكتبة شخصية صغيرة تساعده على تذوق الكتب واحترامها وتنمى فيه حبه للثقافة ؛

٢٥ — وفى الحالات التى تصرف فيها الكتب المـــدرسية لتلاميذ التعليم الابتدائى على سبيل الإعارة يجب أن تتخذ التدابير الصحية الخاصة قبل إعادة توزيعها فى السنة التالية ، كما يجب أن تفحص حالة كل نسخة للتثبت من صلاحيتها للاستعمال من جديد ؛

٢٦ — وفى الحالات التى يكون فيها الحصول على الكتب المدرسية من واجبات آباء التلاميذ أو أولياء أمورهم يجب استحداث خطوات خاصة — بل وتحديد الأسعار — حتى لا يكون شراء الكتب المدرسية عبئا ثقيلا على كاهل أولياء الأمور ؛

الكتب المدرسية وطرق التدريس

٢٧ — الكتب المدرسية فى المدارس الابتدائية يجب أن تعكس صورة التقدم الذى تم فى العلوم التربوية ، وأن تيسر تطبيق الطرق القائمة على علم نفس الطفل ، وأن تستجيب للطريقة التى يستخدمها بها كل من المدرسين والتلاميذ ؛

٢٨ — ينبغى على مؤلف الكتب المدرسية ألا يهدف إلى إعداد مادة الكتاب إعداداً منطقيا فحسب ، بل يجب عليه فوق كل شيء أن يكيف مادته حسب الاهتمامات الخاصة بالتلميذ وقدرته العقلية ؛

٢٩ — يجب أن يقدم الكتاب المدرسى مجموعة متساندة من الحقائق والأفكار والمقترحات ، كما يجب أن تكون المادة التى يقدمها (من نصوص ووثائق ورسوم إيضاحية وخرائط ورسوم بيانية وأسئلة ... الخ) مهيئة بحيث تجعل من الممكن — لا بل من الضرورى — استخدام الطرق التى تشجع على تبادل وجهات النظر بين المدرس وتلاميذه ؛

٣٠ — يجب أن يبذل قصارى الجهد للتأكد من أن المعلومات المعطاة فى الكتب المدرسية تتفق مع الحقائق وأنها حديثة وخاصة فيما يتصل بالإحصائيات والنظريات العلمية ؛

٣١ — يجب ألا يشير الكتاب المدرسى إلى مواد أو موضوعات ليست فى منهج الصف الذى كتب من أجله ؛

٣٢ — الكتاب المدرسى عون للمدرس وللتلاميذ . ويجب ألا يتخذ وسيلة هينة للتحلل من المسئولية . بل يجب أن يهدف المدرس إلى أن يستخلص الأفكار الرئيسية التى وردت فى الكتاب وأن يعين التلاميذ على فهمها . فان هذا المسلك من شأنه أن يكون مرشدا للتلميذ وعونا لذاكرته ؛

٣٣ — يحسن أن يعقب كل درس أو فصل من فصول الكتاب المدرسى مجموعة من الأسئلة وقائمة بألوان النشاط العقلى والعملى الذى يهدف إلى الكشف عن — أو تثبيت — ماتم تعلمه ، و إلى تدريب عقل الطفل وتنمية قدراته — وذلك فى الحالات التى تسمح فيها المادة أو طريقة التدريس بذلك ؛

٣٤ — يجب ألا يقتصر استعمال الكتاب المدرسى على مجرد تحصيل الأفكار الأولية واستظهار المعلومات الضرورية فقط ، بل يجب أن يشتمل الكتاب — حينما كان ذلك مناسبا للموضوع — على منتخبات من نصوص المؤلفات المتخصصة ، وذلك بغية تشجيع التلاميذ على تحصيل المعرفة بأنفسهم واطلاعهم على آفاق أوسع ؛

٣٥ — يجب أن توجه العناية الخاصة إلى المفردات اللغوية وقوالب التعبير والمصطلحات المستخدمة فى الكتب المدرسية للمدارس الابتدائية حتى لا تضاف صعوبات الإدراك اللغوى إلى الصعوبات الناشئة عن المعلومات المراد استيعابها ؛

٣٦ — يجب أن تقدم الكتب المدرسية الجديدة فى نفس الوقت الذى تقدم فيه المناهج الجديدة إذا كانت هذه المناهج الجديدة تمثل روحا جديدة أو تسجل تطورات وتغييرات لها خطرها ؛

٣٧ — من المستحب أن توضع المراجع فى متناول التلاميذ بالإضافة إلى الكتب المدرسية التى تصرف لكل واحد منهم ، وذلك بغية تشويقهم إلى البحث الشخصى . وهكذا تصبح مكتبة المدرسة أو مكتبة الفصل ملحقا لا غنى عنه للكتاب المدرسى ؛

٣٨ — يجب العمل على تشجيع الميل الظاهر لدى كثير من البلاد نحو استعمال " مرشد المعلم " أو " كتاب المدرس " الذى يتصدى بالشرح والتفصيل لطريقة استخدام الكتب المدرسية المستعملة ؛

الكتب المدرسية والتعاون الدولى

٣٩ — يجب أن تؤدى الكتب المدرسية دورا إنشائيا فى ميدان التفاهم الدولى، يكون الهدف منه تغذية الإخاء العالمى والتعاون الفعال بين الدول . ولذلك فإنه من الأهمية بمكان — بالنسبة لجميع الدول — أن تتخذ التدابير المباشرة وغير المباشرة للتأكد من أن الكتب المدرسية المتنوعة خالية من أى عنصر من العناصر التى من شأنها أن تعكر صفو التفاهم بين الأمم أو الهيئات الاجتماعية أو الأجناس أو الأديان ؛

٤٠ — من المستحسن جدا أن تتكون لجان مشتركة من المربين — كما تم فعلا فى كثير من الدول — تهدف إلى أن تمحو من الكتب المدرسية كل ما من شأنه أن يضر بمصالح التفاهم المتبادل بين شعوبها ، وإن المنظمات التربوية الدولية والإقليمية لفى وضع طيب يمكنها من تشجيع تكوين مثل هذه اللجان المشتركة ؛

٤١ — يجب أن تشرب الكتب المدرسية بروح الاحترام الحق والتقدير للشعوب الأخرى ، وبفكرة التعاون الدولى والتفاهم العالمى . ويجب أن تقدم معلومات أوفى عن الدول الأخرى والدور الذى تؤديه المنظمات الدولية — كلما كان ذلك مناسبا ؛

٤٢ — ما زالت المجموعات الدولية من الكتب المدرسية تؤدى خدمات جليلة للمؤلفين والناشرين على السواء . ويجب أن تزداد خدماتها هذه فى المستقبل . وينبغى للسلطات التعليمية والمدرسين والمؤلفين والناشرين أن يكونوا على علم بوجود هذه المجموعات الدولية من الكتب المدرسية ؛

٤٣ — إنه لكسب واضح أن تكون المجموعات الدولية من الكتب المدرسية كاملة بقدر الإمكان — أو معبرة على الأقل — ولذلك يجب أن تصطنع الطرق الفعالة لتحقيق هذا الهدف ، والاحتفاظ بهذه المجموعات متجددة دائما . وليس من الضرورى أن تتطابق هذه الطرق فى جميع الدول ؛

٤٤ — يجب على مراكز الوثائق القومية والدولية أن تحافظ على مجموعات الكتب المدرسية متجددة ، وأن تنظم تبادلها بين الدول المختلفة المعنية بالأمر ؛

٤٥ — من أهم الوسائل الفعالة فى تحسين الكتب المدرسية من جميع الوجوه إقامة معارض مؤقتة للكتب المدرسية تضم عينات من تلك المستعملة فى البلدان الأخرى والمستعملة محليا ؛

٤٦ — عند مراجعة الكتب المدرسية ، يحسن بالمسئولين عن الطبعات الجديدة أن يرسلوا الخبراء للأطلاع على مجموعات الكتب المدرسية الدولية الموجودة أو أن يستعيروا عينات من تلك المستعملة فى البلدان الأخرى ؛

٤٧ — يجب على المنظمات الدولية والهيئات القائمة بين الحكومات أن تعمل على إرسال خبراء تأليف الكتب المدرسية وطبعها إلى البلاد التى تطلبهم — وذلك كجزء من برامج المعونة الفنية التى تضطلع بها .

التوصية رقم ٤٩

بشأن : " الإجراءات الرامية الى التوسع فى وسائل اختيار الفنيين والعلميين وإعدادهم"

[١٩٥٩]

المؤتمر الدولى للتعليم العام :

بدعوة من منظمة التربية والعلوم والثقافة التابعة لهيئة الأمم المتحدة [اليونسكو] ومكتب التربية الدولى يعقد جلسته الثانية والعشرين بجنيف فى يوم ٦ من يوليو سنة ١٩٥٩ ، وفى يوم ١٥ من يوليو يتخذ التوصيه التالية :

المؤتمر ،

نظرا إلى أن جميع الدول تبذل جهودا تزداد مع الأيام دقة وإحكاما لتحسين أوضاع شعوبها المادية والثقافية معا ؛

ونظرا إلى أن الأمم تحتاج — فى كل مرحلة من مراحل تقدمها — إلى عدد أكبر من الفنيين والعلميين لكى تبلغ أهدافها ؛

ونظرا إلى أن تقدم العلم والأصول الفنية تزداد سرعته ازديادا يتطلب الاستمرار فى تعديل طرق إعداد العلميين والفنيين ؛

ونظرا إلى أن الأزمة الخطيرة التى تعانيها بعض الدول فى هذا الميدان تهدد بأن تدوم وتزداد مسافة التخلف الاقتصادى الذى عليها أن تجتازها ؛

ونظرا إلى أنه من المفروض أن يوجد فى كل مكان أعداد كافية من الشباب القادرين على أن يكونوا أداة فنية وعلمية جيدة إذا هم أعدوا لذلك الإعداد اللازم ؛

ونظرا إلى أن العجز فى الأموال والمدرسين والمبانى يحول — كل سنة — بين السلطات التربوية وبين الاضطلاع بمثل هـذا الإعداد لعدد لا يستهان به من شباب بلادها ؛

ونظرا إلى أنه من المستحب أن تمنح النساء — فعلا وعملا — ما يمنح الرجال من الحقوق والتسهيلات لشغل الوظائف الفنية والعلمية ؛

ونظرا إلى أن التدريب العملى — فى التعليم الفنى والعلمى — له الأهميـة القصوى دائما ؛

ونظرا إلى أنه — فى الإعداد الفنى والعلمى — يظل المدرس هو العامل الجوهرى والعلمى دائما ، مثله فى ذلك كمثله فى سائر الفروع الأخرى من التعليم ؛

ونظرا إلى أن زيادة قـدرة الأمم الفنية والعلمية الكامنة زيادة لا تصحبها نهضة مماثلة فى المستويات الثقافية والخلقية أمر قد يتهدد السلام ؛

ونظـرا إلى أنه ينبغى أن يزداد توجيه النشاط العلمى والفنى نحو الأغراض السلمية أكثر فأكثر ؛

ونظرا إلى أن الوقوف على مقدار احتياجات الحاضر والمستقبل من الأداة العلمية والفنية يعد من الميزات الكبيرة التى تساعد على إعداد الخطط والبرامج لسد هذه الاحتياجات ؛

ونظراً إلى أن أى تمييز قد يكون من شأنه حرمان الشباب من الالتحاق بمعاهد إعداد الفنيين والعلميين يجب أن يعتبر منافيا للإعلان العـالمى لحقوق الإنسان على خط مستقيم سواء أكان ذلك التمييز راجعا إلى عدم كفاية الوسائل ، أو إلى تباين النظم التعليمية القائمة فى المناطق المختلفة ، أو إلى التعصب ، أو إلى اللوائح ؛

ونظرا إلى أن كل هذه المشكلات تزداد حدتها بصفة خاصة فى البلاد الأقل من غيرها حظا فى التقدم ؛

ونظرا إلى أن ميدان الإعداد المهنى والفنى يتيح فرصة كبيرة لتبادل المعونة العملية والتعاون الفعال على المستوى الدولى ؛

يرفع إلى وزارات التربية والتعليم فى دول العالم المختلفة التوصية الآتية :

الاحتياجات والتخطيط

١ — إن مدى العجز فى الفنيين والعلميين عموما يستلزم اصطناع تدابير خاصة وعاجلة تهدف إلى الإسراع باختيارهم و إعدادهم . ولتحقيق قدر أعظم من الكفاءة يستحسن أن تعد الخطط و يوضع ما تستلزمه من مناهج على أساس المسح الدورى للاحتياجات الحاضرة والمقبلة لمختلف المستويات (من العلماء والمهندسين والفنيين والعمال المهرة) دون تحيز لأى طائفة من الطوائف . ويجب أن يكون هذا المسح الدورى كاملا وشاملا بقدر الإمكان ؛

٢ — ونظرا لأن مسح احتياجات الحاضر والمستقبل من الفنيين والعلميين عملية معقدة فإنه ينبغى أن يقدم للخبراء المسئولين عن إجرائه أقصى ما يمكن من التسهيلات . وأنه لمن المرغوب فيه جدا أن تظل الهيئة المسئولة عن هذا المسح هيئة دائمة ، وأن تتمكن من الوصول إلى جميع المصادر القومية للعلومات ، وأن تعمل على اتصال وثيق مع هيئات التخطيط الاقتصادى — إن وجدت ؛

٣ — ينبغى أن تشتمل دراسة احتياجات الحاضر والمستقبل من الفنيين والعلميين — فيما تشتمل عليه — على :

(أ) مسح للأداة المستخدمة فعلا ، وتقدير للنقص الحالى فيها ، وتنبؤ احتمالى لمطالب المستقبل ؛

(ب) مسح للدبلومات التى منحت فى مختلف المواد خلال العام الدراسى المنصرم ، ومسح لمن هم فى دور الإعداد (من الفنيين والعلميين الذين يتلقون تعليمهم فى المستوى الثانوى والعالى) ؛

(ج) مسح لوسائل الإعداد (الوسائل الحالية وعدد المعاهد ، والأماكن الشاغرة وعدد المدرسين ... الخ) وتنبؤ احتمالى بمطالب المستقبل ، والمعدات الحالية والمقبلة ؛

(د) تقدير للأموال المرصودة فى الوقت الحاضر لإعداد الفنيين والعلميين وللأموال الإضافية المطلوبة لمواجهة الاحتياجات الحالية والمقبلة حسبما يوضحها المسح السالف الذكر ؛

(ﻫ) تحليل للطرق الممكنة لتمويل هــذه المطالب مع مراعاة الاتجاهات المحتملة للدخل القومى ، والمساعدات المتوقعة من المنظمات الإقليمية أو الدولية ؛

٤ — أما النتائج التى يقدمها هذا المسح لاحتياجات الحاضر والمستقبل من الفنيين والعلميين فتستغل فى تنوير الرأى العـام حول أى تجديد كبير فى هـــذا الميدان . وهــذا يجب أن يساعد على تدعيم الاعتقاد بضرورة رصــد الأموال وقبول ما يستتبعه تنفيذ الخطط من إصلاحات وتغيير فى العادات ، وكذلك ما يستتبعه منها الاستمرار فى تكييف الإعداد الفنى والعلمى طبقا لتقــدم الدولة العـام ، كما تستغل هــذه النتائج أيضا فى إطلاع الشباب على أكثر قطاعات الاقتصاد احتياجا للفنيين والعلميين ؛

٥ — يختلف عدد السنوات التى تتطلبها برامج الإعداد الفنى والمهنى تبعـا للظروف السائدة فى الدولة المعينة بالأمر ، ولذلك ينبغى أن تكون الخطط من المرونة بحيث تسمح بإحداث التعديلات اللازمة على ضوء التجربة ؛

٦ — ينبغى للدول المسئولة عن إدارة بلاد أخرى أن تدخل احتياجات هذه البلاد فى تقديراتها ، بمعنى أنه من المستحب عند تشكيلها لهيئات الخبراء أن تشتمل هذه الهيئات على عدد من مواطنى هذه البلاد حتى يبينوا وجهــة نظر بلادهم ، ويعملوا على تنوير الرأى العـام المحلى والقومى فيما يختص بأهميــة الإصلاحات المقترحة وجدواها وما يترتب عليها من تقدم ، وبذلك يشجع تعاون الفنيين والعلميين الوطنيين تعاونا كاملا فى سبيل التقدم بالأصول الفنية ؛

٧ — من المستحسن وضع تعريفات دقيقــة للاصطلاحات والوظائف والمهن وأنواع التجارة والقيام بتقنين ذلك ولو على المستوى القومى . أما إذا تم هذا التقنين على المستوى الإقليمى أو الدولى فإنه سوف ييسر — إلى حد كبير عملية تبادل الخبراء مع الدول المجاورة ومع الدول الأخرى التى يراد التعاون معها ؛

الإجراءات الإدارية

٨ — من المهم أن تكون نظم التعليم التى تقام لمواجهة المطالب الجديدة التى يستلزمها الإعداد الفنى والعلمى من المرونة بحيث تسمح بمتابعة التغييرات السريعة فى العلوم والأصول الفنية ؛

٩ — ينبغى أن يعهد بتنمية وتنسيق الإجراءات الرامية إلى الإسراع بعملية اختيار و إعداد الفنيين والعلميين (من مثل اعداد الخطط — ووضع المناهج الدراسية وتوفير الوثائق .. إلخ) إلى هيئات متخصصة (كاحدى الإدارات العامة فى الوزارة أو لجنة وزارية أو هيئة تجمع بين عدة وزارات ، أو هيئة للتخطيط أو مركز . . الخ) تتوفر لها السلطة والنفوذ اللازمان ؛

١٠ — من المرغوب فيه جدا أن تستفيد هذه الهيئات المتخصصة من تعاون الهيئات الاستشارية التى تمثل المدرسين ورجال العلم والأصول الفنية ورجال الصناعة والزراعة الإداريين منهم والعاملين على السواء ؛

١١ — تمكن الهيئات المهتمة بإعداد الفنيين والعلميين من الاشتراك فى وضع السياسة القومية المتصلة بالميادين التربوية والعلمية والإقتصادية ؛

١٢ — فى الحالات التى تختص فيها بإعداد الفنيين والمهنيين عدة هيئات فى إدارات حكومية مختلفة أو على المستوى الفيدرالى أو المركزى أو الإقليمى أو المحلى يستحسن جدا أن ينسق نشاطها تنسيقا يضمن عدم التداخل أو الازدواج .

الإجراءات المالية

١٣ — أيا ما كان المستوى الاقتصادى أو الثقافى الذى بلغته الدولة فإنه من المهم أن تعمل هذه الدولة على رصد قدر متزايد من الأموال لمواجهة المطالب المتزايدة التى يتطلبها إعداد الفنيين والعلميين . و بالرغم من أنه لا ينبغى أن ترصد هذه الأموال على حساب فروع التعليم الأخرى عموما إلا أنه من المستحب فى بعض الحالات أن يعاد النظر فى هيكل التعليم نفسه وفى العلاقة

بين أنواعه المختلفة وذلك لتجنب المبالغة — بلا مبرر — فى الاهتمام بالدراسات العامة الخالصة أو بالعلوم الإنسانية ؛

١٤ — وحتى فى البلاد الأقل حظا من التقدم حيث قد تبـدو الأموال المطلوب رصدها باهظة بالقياس إلى مجموع الموارد المالية المستطاعة ، وغير متناسبة مع أعظم النتائج المتوقعة من المهم الالتجاء إلى كل وسيلة ممكنة من وسائل إعداد العلميين والفنيين . فإن هذا مطلب أساسى لابد من توافره قبل الطمع فى أى تقدم اقتصادى ؛

١٥ — عند تقدير المبالغ المخصصة لإعداد الفنيين والعلميين يجب أن يدخل ازدياد المطالب فى الحساب وخاصة فى الميادين الآتية :

(أ) إقامة المعاهد الجديدة على أساس عدد الطلبة وأنواع التخصص العلمى والفنى الجديدة ،

(ب) اختيار المدرسين المطلوبين ومحضرى المعامل الفنيين وعمال الورش وإعدادهم وتعيينهم وترقيتهم ،

(ج) إنشاء العدد الكافى من المبانى بما فى ذلك الفصول الدراسية والمعامل والمختبرات والورش المطلوبة ،

(د) توفير الأجهزة العلمية والفنية الأساسية اللازمة للدراسة والبحث ،

(هـ) رصد الأموال لصيانة وإدارة الأجهزة المختلفة ،

(و) تيسير المعونة الاجتماعية للطلبة . . الخ ؛

١٦ — إن الحاح مشكلة زيادة عدد الفنيين والعلميين فى معظم الدول قد يستلزم — بالإضافة إلى بنود الميزانية العادية — اللجوء إلى اجراءات استثنائية مثل رصد ميزانية ضخمة فوق العادة أو تخصيص اعتمادات خاصة قومية ودولية ، أو فتح باب التبرعات الخاصة . . الخ ؛

١٧ — يجب التأكد من التنسيق الكامل بين الأموال التى تقدمها الهيئات المختلفة المهتمة بشئون إعداد الفنيين والعلميين ولاسيما فى الدول التى تضطلع فيها أكثر من جهة حكومية بمسئولية هذا الاعداد ؛

١٨ — ربما كان من الضرورى — فى الدول الفيدرالية — التماس المعونة من الحكومة الفيدرالية بدرجات متفاوتة . على أنه من المستحب ألا يمس هذا الإجراء حقوق الولايات الداخلة فى الاتحاد أو خصائصها الثقافية ؛

١٩ — أما الدول التى تتبع النظام المركزى فى التربية والتعليم فإنه من المستحب تشجيع السلطات الإقليمية والمحلية فيها حيثما سمحت الظروف بذلك على التعاون فى الإجراءات المالية الرامية إلى ترقية شئون اختيار الفنيين والعلميين و إعدادهم ؛

٢٠ — تشجع المؤسسات الصناعية — حيثما سمح النظام الاقتصادى القائم فى البلاد بذلك — على الاسهام فى النفقات المطلوبة ، ذلك لأنها أول المنتفعين بزيادة عدد الفنيين والعلميين . و يمكننا أن نذكر الإعفاء من الضرائب كوسيلة من وسائل تشجيع الإقبال على هذا الاسهام الخاص ؛

٢١ — و ينبغى أن توجه العناية إلى الصور الآتية من الإسهام الخاص :

— قيام الشركات الكبرى بإنشاء المعاهد لتخريج الفنيين ولمتابعة البحوث العلمية ،

— قيام عدة شركات بافتتاح اعتماد خاص لذلك ،

— تبرع المشروعات الخاصة بالأموال إلى الاعتمادات العامة التى تفتحها الحكومة ،

— تقديم الإعانات مباشرة إلى بعض المعاهد ،

— بذل التبرعات الخاصة لترقية إعداد الفنيين والعلميين ،

— تخصيص المنح الدراسية الخاصة لتشجيع دراسات معينة أو لتدعيم البحث العلمى .. الخ ؛

الإجراءات التربوية

٢٢ — يجب أن يبذل كل جهد مستطاع لزيادة عدد معاهد إعداد الفنيين والعلميين فى المستوى الثانوى والعالى ، ويجب أن يزاد عدد الأماكن الشاغرة فى المعاهد القائمة بحيث تستوعب عددا أكبر من الطلبة . ولكن يجب التأكد من أن زيادة الطلبة لا ينتج عنها انخفاض المستوى ؛

٢٣ — كل خطة تربوية كاملة يجب أن تشتمل — بالإضافة إلى برامج تخريج المهندسين النظاميين والعلماء — على مناهج تعد خصيصا لتخريج الفنيين والمهنيين والعمال المهرة وتمنحهم مؤهلات تعترف بها فى حدود مستوياتها ؛

٢٤ — ينبغى بقدر المستطاع أن توزع معاهـــد إعداد الفنيين والعلميين توزيعا عادلا فى أنحاء البلاد ، وفى حالة إعداد المتخصصين والخبراء ينبغى أن يدخل فى الحساب طبيعة الوظائف الموجودة فى المنطقة والتى تقوم هذه المعاهد على إمدادها وخدمتها ؛

٢٥ — ينبغى — بقدر المستطاع — أن تكون لغة التدريس فى إعداد الفنيين والعلميين هى اللغة القومية . فهى الوسيلة الوحيدة لنقل أساسيـات العلوم والأصول الفنية إلى الشعب والعمال ؛

٢٦ — يتطلب التقدم فى العلم والتحسين والتجديد فى طرق الإنتاج الفنية درجة متزايدة من التخصص الدقيق فى المناهج الدراسية الفنية والمؤهلات العلمية ، على أنه يجب العمل على تجنب الإسراف فى التخصص وخاصة فى التعليم الثانوى وذلك لصالح التعليم من ناحية ولإتاحة الفرصـة من ناحية أخرى أمام الطالب الذى قد يرغب فى أن يتحول من نوع إلى آخر من أنواع العمل فى مرحلة أعلى ؛

٢٧ — لا يمكن مواجهة الحاجة إلى الفنيين والعلميين بمجرد مضاعفة عدد المناهج الدراسية المتخصصة . بل ربما احتاج الأمر إلى أقسام ومراكز جديدة تماما بل وحتى إلى كليات جديدة ؛

٢٨ — من المستحب أن تستحدث دراسات متخصصة أعلى تبدأ من حيث تنتهى البرامج الدراسية النظامية فى المستوى الثانوى والمستوى العالى و بعد التخرج ؛

٢٩ — لكى يرتفع مستوى الأعداد الفنى والعلمى وتعلو درجة كفاءته يستحسن أن يندمج الجانب النظرى إندماجا أوثق مع الجانب العملى وذلك بزيادة العناية بالتدريب العملى فى الشركات والمعامل والمختبرات ومعاهد البحوث ، جنبا إلى جنب مع زيادة عدد المناهج الدراسية العليا فى العلوم الطبيعية والرياضية ؛

٣٠ — للعجز فى الفنيين والعلميين أثره السيء على اختيار المدرسين لإعداد هؤلاء ولذلك ينبغى أن تتخذ التدابير الجدية الرامية نحو جذب الفنيين والعلماء والمهندسين النظاميين إلى مهنة التدريس واستبقائهم فيها . وقد يغريهم على البقاء فيها شروط استخدام أفضل مما تقدمه لهم المصانع . كما ينبغى أن تتخذ مثل هذه الإجراءات لجذب الأعداد الكافية من تلاميذ المدارس الثانوية وطلبة الجامعات — من كلا الجنسين — لمهنة التدريس والقيام بالبحوث ؛

٣١ — ومن بين الإجراءات الرامية إلى زيادة عدد المدرسين المؤهلين — ولاسيما المتفرغين للتدريس كل الوقت ينبغى أن يذكر :

- عمل التسهيلات لتوسيع مجال الاختيار و إعداد المدرسين على المستوى الثانوى والعالى ،
- إعطاء المرتبات الكافية ،
- إدراك أهمية عمل المدرس وقيمته ،
- توفير التأمين الاجتماعى لأعضاء المهنة ،

وربما كان من المفيد استخدام أعضاء من هيئة البحوث والإنتاج فى الصناعة للتدريس بعض الوقت بالإضافة إلى المدرسين المتفرغين كل الوقت ؛

٣٢ — مناهج التدريب أثناء الخدمة ضرورية بصفة عامة لربط هيئة التدريس بعجلة التقدم فى العلوم والأصول الفنية ووسائل الإيضاح وطرق التدريس ؛

٣٣ — من الضرورى أن تزود معاهد الأصول الفنية العليا والجامعات بمختبرات ومعامل مجهزة بمعدات حديثة من الدرجة الأولى ، وبمكتبات فنية وعلمية على مثل هـــذه الصفة ، وذلك ابتغاء جذب ذوى المؤهلات الممتــازة من العلميين وإعدادهم لمهنة التدريس والبحث ، لسد الاحتياجات الحاضرة ؛

٣٤ — ولكى يزداد اهتمام التلاميذ بالدراسات الفنية والعلمية من المستوى الابتدائى فصاعدا من المستحب أن تستغل طرق النشاط السليمة التى تساعدهم على تكوين اتجاه تجريبى ؛

٣٥ — ينبغى أن تلقى العلوم والرياضيات ما هى جديرة به من العناية فى مناهج المـدارس الابتدائية والثـانوية ، وأن يكرس الوقت الكافى للعمل التدريبى والتجريبى والأشغال اليدوية والزراعية . . . الخ ؛

٣٦ — يتطلب التقدم المتزايد السرعة فى العلم والأصـول الفنية أن تكون المواد المستعملة فى المدارس متجاوبة الكفاية ، وأن تظل متجددة لتساير التقدم . ويجب أن يستمر التعاون بين المدرسين والعلماء فى الدراسة بغية تقرير وتطوير المواد والمعـدات التى لا غنى عنها لطلاب المدارس الثانوية والجامعات حتى يفهموا أساسيات العلم ، وربمـا لعبت وسائل الاتصال بالجماهير (كالراديو والتلفزيون والسينما . . . الخ) دورا كبيرا فى تعريف الشباب بالأعمال الفنية والعلمية وتشويقهم إليها ؛

٣٧ — من المفيد أن تنشأ خدمات التوجيه التربوى بالتعليم الابتـدائى والدراسات التى تليه ، وأن تعمل هذه الخدمات مع خدمات التوجيه المهنى ، فكلاهما له دور تزداد أهميته فى اكتشاف رجال المستقبل الفنيين والعلميين وانتخابهم . وفى الحالات التى لا توجد فيها خدمات توجيهية سليمة ينبغى أن يعرّف المـدرسون بالطرق الفنية التى قد يستخدمونها لتوجيه تلاميذهم توجيها ناجحا من الناحية التربوية والمهنية على السواء ؛

٣٨ — ربما كان تجميع كل " دليل " يعالج الشروط اللازم توفرها للالتحاق بالأعمال التى يهدف إليها الطلبة — فى المدارس الثانوية والدراسات العليا — معينا قيما لهم ولآبائهم يساعدهم على اختيار المناهج الدراسية والوظائف ؛

٣٩ — ينبغى ألا يسمح النظام التعليمى للتلميذ بأن يختار الشعبة التى تعد لهذه المهنة أو تلك وهو فى سن مبكرة . فهذا قد يتم فى بداية الدراسة الثانوية بتخصيص فترة يوجه خلالها الطالب ؛

٤٠ — عند محاولة التقدم بإعداد المتخصصين من رجال المستقبل الفنيين والعلميين من المستحب أن يعطى الاهتمام المناسب — أثناء الدراسة — للمواد الثقافية العامة ، ولكل ما من شأنه أن يسهم فى تقدمهم العقلى ؛

٤١ — من المهم أن يتاح للعمال المستخدمين كل فرصة ممكنة لمتابعة دراسة المناهج الفنية أو العلمية سواء فى المستوى الثانوى أو الأعلى منه ، وذلك حتى يتمكنوا من التأهيل لمراكز أعلى ، (وأفضل وسائل ذلك هى منحهم إجازات بأجور كاملة للتدريب العملى) ؛

٤٢ — ما زالت الدراسات المسائية للمواد الفنية والعلمية تعتبر من أهم الوسائل التى أدت دورها — وسوف تظل تؤديه — فى تعليم العمال تعليما مهنيا غير متفرغ (بعض الوقت) إلا أن المدى الذى بلغته الأصول الفنية الحديثة من التوسع والتعقيد أصبح يتطلب — فى كثير من الحالات — دراسة فنية وعلمية لا يجدى معها كثيرا مجرد الاقتصار على الفصول المسائية ؛

٤٣ — من المستحب أن تتضح جدوى النظام الذى يوافق بمقتضاه أصحاب الأعمال على أن يطلقوا بعض عمالهم فترة من كل أسبوع — دون أن يخسروا شيئا من أجورهم — وذلك حتى يلتحقوا بفصول نهارية — بعض الوقت — لدراسة المناهج الفنية والعلمية . وهناك طريقة أخرى وهى أن يوضع برنامج دراسى يستغرق مدة تعادل مجموع هذه الأوقات الأسبوعية ثم يعطى على فترة واحدة أو فترتين كل سنة ؛

٤٤ — من المستحب أن يذكر أيضا ذلك النظام الذى يتألف من الدمج الكلى بين التعليم النظرى الذى يعطى فى المعاهد والعمل الفعلى الذى يتم فى المصانع . وهذا النظام يقوم على فترات متساوية تقضى بالتناوب بين التدريب العملى المعترف به فى المصانع والتعليم النظرى ، كما يقوم على أساس التوفيق الدقيق بين

كل من التدريب العملى والدراسة النظرية والإشراف عليهما معا إشرافا كاملا . وهناك ترتيب شائع وهو أن تقوم المنظمات الصناعية التى يتدرب الطلاب فى مصانعها باستخدامهم فعلا طيلة مدة دراستهم لمناهجهم ؛

٤٥ — وربما أعانت الدراسة بالمراسلة التى قد تعززها الوسائل السمعية والبصرية المناسبة (كالراديو والتلفزيون والسينما . . . الخ) العمال الراغبين فى تحسين معلوماتهم الفنية والعلمية طلبا للترقية ؛

٤٦ — ينبغى أن يتاح الالتحاق بالدراسات العليا والجامعات لا لحملة شهادة إتمام الدراسة الثانوية فحسب ، بل ولحملة الشهادة الثانوية الفنيـة وللعمال المستخدمين أيضا ، وذلك بوساطة برنامج إعدادى أو عقد امتحان للقبول ؛

٤٧ — وعلى العموم فإن أى خطوة تتخذ للتقدم بتدريب العمال المستخدمين تدريبا عاما أو تدريبا أعلى (وهـذا أمر فى صالح كل من الشركات والعمال على السواء) يجب أن تعتبر إسهاما غير مباشر لقضية إعداد الفنيين والعمليين ومن ثم فهى خطوة تستحق كل تشجيع ؛

٤٨ — ينبغى أن تقـدم التسهيلات أيضا للذين لم يتابعوا فى الأصل دراسات فنية ثانوية أو عالية ، إلا أنهم عادوا فرغبوا فى التأهيل الفنى أو العلمى ليحصلوا على وظيفة فنية أو على مركز علمى ؛

المعونة الاجتماعية

٤٩ — من أجدى وسائل زيادة عدد المقبلين على الدراسات الفنية والعلمية إعطاء المنح الدراسية ومنح الإجازات لمتابعة الدراسة ؛

٥٠ — وأنه لمما تشتد به التوصية أن تخفض رسوم الالتحاق والمصروفات المـدرسية إلى أقل حد ممكن ، وأن يتمكن الطـالب الرقيق الحال من أن يتمتع بالإعفاء المباشر أو غير المباشر . فالمثل الأعلى هو أن تقـدم الخدمات التعليمية بالمجان لجميع أنواع التعليم فى سائر مراحله ومستوياته ؛

٥١ — إن استعمال بيوت الطلبة ذلك الاستعمال الذى اتسع مداه حل من أفضل الحلول لمشكلة السكن ، وكذلك الحال فى مطاعم الجامعة فإنها وسيلة لتقديم وجبات رخيصة مغذية ؛

٥٢ — من بين الوسائل المتبعة فى توسيع ميدان اختيار رجال المستقبل الفنيين والعلميين والجديرة بتفكير السلطات المسئولة نذكر الامتيازات المالية التى تمنح للطلبة ومن هم تحت التدريب مثل تخفيض أجور المواصلات ، والتأمين الذى يشمل الرعاية الطبية ومنح الإجازات مجانا أو بأجر مخفض ، وما إلى ذلك ؛

٥٣ — إن تقديم عروض للعمل المأجور الذى يتفق مع الدراسة (وحبذا لو كان تدريبا عمليا مكملا للدراسة النظرية) قد يعتبر من ألوان المعونة الاجتماعية التى يحسن الالتجاء إليها — كما أنه من المستحب أن تتخذ جميع التدابير الضرورية لتجنب أى احتمال لتلاعب أصحاب الأعمال فى عمل الطلبة أو فى ترقيتهم ؛

٥٤ — ينبغى أن تتولى الهيئات الحكومية والخاصة مسئولية معاونة الشباب المتخرجين فى الحصول على عمل ، وينبغى أن تبذل لهم المعونة فى المراحل الأولى من تجارتهم أو مهنتهم ، وذلك تأمينا لمصالح الصناعة من ناحية ومصالح الشباب أنفسهم من ناحية أخرى . وإنه لمن المستحب أن يتم التأكد من أنهم عينوا فى الوظائف أو استخدموا فى المراكز التى تطابق مؤهلاتهم ؛

٥٥ — فى البلدان التى يعين فيها حديثو التخرج فى المناطق التى تشتد إليهم الحاجة فيها ينبغى أن تؤخذ رغباتهم ومواطنهم الأصلية ومسئولياتهم العائلية وما إلى ذلك بعين الاعتبار . وهناك نظام جدير بأن يستعمل استعمالا أوسع وهو تعيين الشباب المؤهل فى الأماكن الشاغرة التى تعد قوائمها المدارس الفنية والجامعات ، هذا إذا لم يكونوا قد وفقوا بعد فى الحصول لأنفسهم على وظائف أو مراكز ؛

٥٦ — ومن بين الاجراءات الرامية إلى مساعدة المبتدئ فى تجارته أو مهنته ينبغى أن نذكر إعطاءه القروض أو المساعدات التى تمكنه من مواجهة نفقات

العمل الأساسية ، والتدقيق فى الاشراف على طريقة استقبال المبتدئين فى الشركات التى يبدأون عملهم بها ، ووضع نظام للتعيين والمعونة عند عودة الفنيين والعلميين من الخارج ، وذلك فى البلاد التى يغلب إعدادها لشبابها الفنى والعلمى فى الخارج وما إلى ذلك ؛

التعاون الدولى

٥٧ — من المرغوب فيه المضى بإعداد الفنيين والعلميين فى نطاق المعونة الفنية (الدولية) إلى مدى أبعد ، وذلك بتقديم المعونة لإنشاء المعاهد الجديدة والتوسع فى المعاهد القائمة فعلا ... الخ ؛

٥٨ — فى بعض الحالات تقدم النصيحة لعدة دول بأنها تحسن صنعا لو أنها جمعت مواردها معا لتنشىء المعاهد الفنية أو العلمية على نطاق اقليمى ، بل ومن المحتمل أن تنشىء معاهد لإعداد المعلمين الفنيين على النطاق الاقليمى أيضا ؛

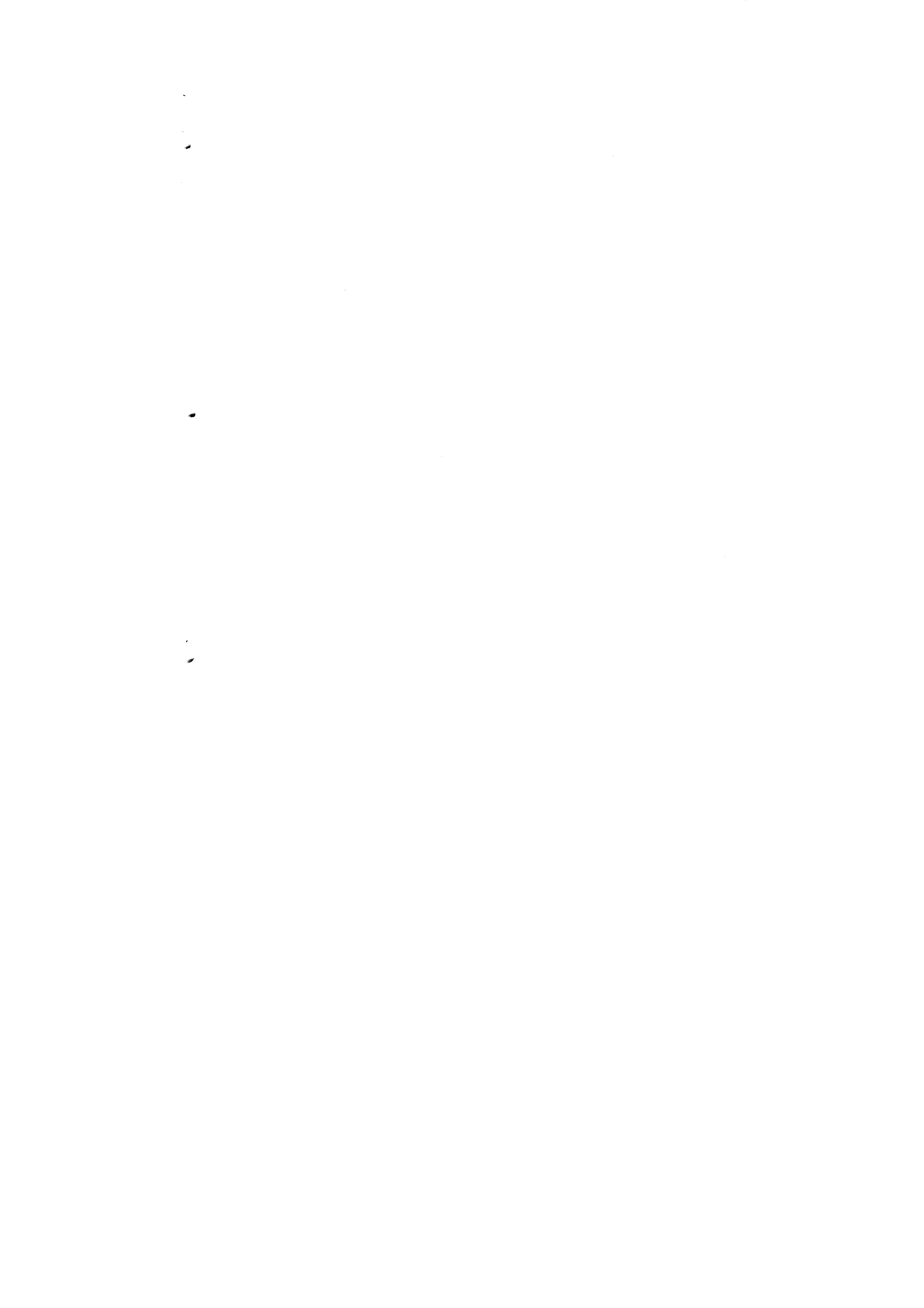
٥٩ — من الضرورى — حتى بالقياس إلى الدول القليلة الحظ من التقدم أن ترسل طلابها وخبراءها إلى الخارج فانه على الرغم من أن النفقات التى يتطلبها ذلك قد تبدو فوق طاقة مواردها إلا أن ذلك أمر لا غنى لتقدمها عنه . وفى هذه الحال يمكن للصعوبات المالية أن تجد لها حلا جزئيا فى نطاق المعونة الفنية (الدولية) كما هو الشأن فى سائر المشكلات الناتجة عن الرغبة فى الإسراع بإعداد الفنيين والعلميين ؛

٦٠ — من المهم اصطناع وسائل خاصة للحصول على الأجهزة والمعدات الحديثة للمختبرات والمعامل العلمية من أجل الدول التى تفتقر اليها ؛

٦١ — ينبغى للمنظمات الدولية والاقليمية والقومية التى يتضمن نشاطها إرسال الخبراء فى المهمات أن توجه عناية خاصة للطلبات التى تقدم اليها بشأن إعارة الخبراء أو المدرسين بغية إعداد الفنيين والعلميين . ومن الجوهرى أن يكون الخبراء المنتدبون لذلك على علم كاف بخصائص البلاد التى يرسلون اليها واحتياجاتها ؛

٦٢ — يجب العمل على تشجيع ما تقوم به المنظمات الدولية والاقليمية والقومية المختلفة — الحكومية والأهلية على السواء — من زيادة عدد المنح الدراسية المرصودة للشباب من الفنيين والعلميين لكي يدرسوا في الخارج أو يعدوا أنفسهم إعدادا أعلى ، أو لكي يقوموا في الخارج بالتدريب العملي المتصل باعدادهم ؛

٦٣ — ومما يسهم في تحسين إعداد رجال المستقبل الفنيين والعلميين تبادل رجال الإدارة التربوية والفنيين ومدرسي المواد الفنية والعلمية على نطاق دولي . وهذا أمر على جانب عظيم من الأهمية بالنسبة للوئام الدولي والتفاهم العالمي .



كشّاف

أبجدى موضوعى للتوصيات

ت : توصية ، ح : حيثية ،
( ) ما بين القوسين يشير إلى رقم الفقرة من التوصية
ت . . . يتبعها رقم وتحتها خط ومكتوبة بالبنط الأسود البارز توصية مكرسة بأكملها للموضوع .

— مدرسى معاهد إعداد

المعلمين ... ... ت ٣٦ (٥١—٥٢) ؛ ت ٤٥ (١٣—١٤ ، ١٨ — ١٩)

— مدرسى المعاهد العلمية والفنية ٤٩ (٣٠—٣٢) .

— المعلمات ... ... ت ٣٤ (٣٤)؛ ت ٣٨ (١٠)؛ ت ٣٩ (١٢)؛ ت ٤٥ (١٦)

إعداد :

— المدرسات ... ... ت ٥ (٤) ؛ ت ١٦ (٥)؛ ت ١٧ (١٧، ٢٠)

— مدرسى التربية الخاصة ت ٤ (٦) ؛ ت ٧ (٨) ؛ ت ٣٦ (١٤) ؛ ت ٤٥ (٢٧)

— مدرسى الضرورة ... ت ٣٢ (٤٠) ؛ ت ٣٦ (٦٥ — ٦٧) ؛ ت ٣٨ (٢٩—٣٠) .

— مدرسى التعليم الابتدائى ت ٤ ؛ ت ٣٦ ؛ ت ١ (١٢) ؛ ت ١٢ (بصفة عامة) ت ٢٧ (١٦) ؛ ت ٣١ (١٣)؛ ت ٣٢ (٤٠ — ٤١) ت ٤٠ (٢٢) ؛ ت ٤١ (٢٩ ، ٣١) ؛ ت ٤٥ (٢) .

— مدرسى التعليم الثانوى ت ٥ ، ت ٣٨ ، ت ١٢ (بصفة عامة) ؛ ت ١٨ (١٥) ؛ ت ٤٠ (٢٢) ؛ ت ٤١ (٢٨ ، ٣٠ — ٣١) ت ٤٣ (٢٨ — ٣٠)

— مدرسى المناطق الريفية ت ٤ (٦) ؛ ت ٨ (١٢ — ١٣) ؛ ت ٣٢ (٤١) ؛ ت ٣٦ (١٣) ؛ ت ٤٧ (٣٧—٣٨)

- هيئة مدرسى معاهد المعلمين ت ٥ ٤ ، ت ١٢ (٦) .

أوضاع :

(التعيين ، والمرتبات ، التأمين ، التقاعد ، جداول الدروس ، الإجازات العطلات ... الخ) .

طبع هذا الكتاب فى يوم ٢٨ من ذى الحجة سنة ١٣٧٩
(الموافق ٢٢ يونيه سنة ١٩٦٠)

محمد الفاتح عمر
عضو مجلس الإدارة المنتدب

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
١٠٩٤٦ س ١٩٥٩ – ١٠٠٠٠

